

المهملات والهممات

فَوْقَ زَيْفِ الدَّعَاوِي وَتَضَلُّلِ الأَدْعِيَاءِ

تفسير الأبحاث

سماحة السيد ضياء الخباز
دامت عونه

الجزء الثاني

بقلم

عبد الله سعد مقرني

المهملات والهممات

المهدوية الخاتمة

فوق زيف الدعاوى وتضليل الأعداء

المهدوية الخاتمة

فوق زيف الدعاوى وتضليل الأعداء

تقريراً لأبحاث

سماحة السيد ضياء الخباز القطيفي (دام عزه)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بقلم

عبدالله معرفي

المهدوية الفاتمة

فوق زيف الدعاوى و تضليل الأدياء

تقريراً لأبحاث سماحة السيد ضياء الخباز (دام عزه)

بقلم : عبد الله سعد معرفي

«الجزء الثاني»

الناشر: باقيات

الهطبعة: وفا

الكثيرة: ١٠٠٠ نسخة

الطبعة: الأولى

القطع: وزيري

عدد الصفحات: ٤١٢ صفحة

تاريخ الطبع: ٢٠١٤م - ١٤٢٥هـ.ق

شابك الجزء الثاني: ٤-١٤٥-٢١٣-٦٠٠-٩٧٨

شابك الدورة: ١-١٤٦-٢١٣-٦٠٠-٩٧٨



كافة حقوق الطبع في داخل ايران محفوظة و مسجلة للناشر
وفي حال التعدي على حقوق الدار في خارج ايران سنقوم بالملاحقة
القانونية من قبل وكيلنا الشرعي والقانوني في لبنان

عنوان الناشر: ايران - قم - شارع معلم - رقم ٤٤ - تلفون: ٣٧٧٤٣٩٠٠

مركز التوزيع :

ايران - قم - خيابان صفائيه - كوجه ٢٨ (بيكدلي) - فرعى ١٨ (روحانى) - پلاك ٢٤٦
تلفون: ٠٩١٩٤٥٢١٩٤٦ - مركز الإمام الحجّة (عج) لخدمة الطلاب

ايران - قم - مجمع الإمام المهدي (عج) - الطابق الأرضي رقم ١١٧، ١١٦ - تلفون: ٣٧٨٢٣٦٢٤

مكتبة الإمام المهدي



الدعوى الرابعة

دعوى الوصية

وهذه الدعوى تعتمد على ما اشتهر التعبير عنه عندهم برواية الوصية ، وهي أهم أدلة دعوتهم ، وقد بنوا مذهباً كاملاً عليها ، وكفروا الناس وضلّوهم وجعلوهم من أهل النار ، استناداً إليها ، ورواية الوصية هذه - كما يسمونها - طويلة نسبياً وهي مروية عن النبي الأعظم ﷺ ، وإليك نصّها :

قال رسول الله ﷺ - في الليلة التي كانت فيها وفاته - لعليّ عليه السلام : يا أبا الحسن ، أحضر صحيفة ودواة . فأملى رسول الله ﷺ وصيته حتى انتهى إلى هذا الموضع فقال : يا عليّ ، إنّه سيكون بعدي اثنا عشر إماماً ومن بعدهم اثنا عشر مهدياً ، فأنت يا عليّ أول الاثني عشر إماماً ، سمّاك الله تعالى في سمائه : عليّاً المرتضى ، وأمير المؤمنين ، والصدّيق الأكبر ، والفاروق الأعظم ، والمأمون ، والمهديّ ، فلا تصحّ هذه الأسماء لأحدٍ غيرك .

يا عليّ ، أنت وصيّي على أهل بيتي ، حيّهم وميتهم ، وعلى نسائي ، فمن ثبّتها لقيتني غداً ، ومن طلقها فأنا بريء منها ، لم ترني ولم أرها في عرصة القيامة ، وأنت خليفتي على أمّتي من بعدي .

فإذا حضرتك الوفاة فسلّمها إلى ابني الحسن البرّ الوصول ، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابني الحسين الشهيد الزكيّ المقتول ، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابني سيّد العابدين ذي الثنات عليّ ، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه

محمد الباقر ، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه جعفر الصادق ، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه موسى الكاظم ، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه عليّ الرضا ، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه محمد الثقة التقيّ ، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه عليّ الناصح ، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه الحسن الفاضل ، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه محمد المستحفظ من آل محمد ﷺ .
فذلك اثنا عشر إماماً ، ثمّ يكون من بعده اثنا عشر مهدياً ، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه أول المقربين ، له ثلاثة أسامي : اسم كاسمي واسم أبي - وهو عبد الله وأحمد - والاسم الثالث : المهديّ ، هو أول المؤمنين»^(١) .

فتدلّ هذه الرواية على وجود ذرّيّة للإمام عليّ ولهم دور كبير في دولة العدل الإلهي ، كما تدلّ على أنّ أولهم هو وصيّهم والقائم بالأمر من قبله ، وبزعم أدعياء المهدويّة أنّ هذا الوصيّ هو صاحبهم أحمد بن إسماعيل .

الملاحظات على رواية الوصيّة :

ولنا على استدلالهم هذا خمس ملاحظات :

الملاحظة الأولى : ضعف سندها .

وسند الوصيّة - كما ذكره الشيخ الطوسي - هو التالي : أخبرنا جماعة ، عن أبي عبد الله الحسين بن عليّ بن سفيان البزوفريّ ، عن عليّ بن سنان الموصليّ العدل ، عن عليّ بن الحسين ، عن أحمد بن محمد بن الخليل ، عن جعفر بن أحمد المصريّ ، عن عمّه الحسن بن عليّ ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ، عن أبيه الباقر ، عن أبيه ذي الثفتان سيّد العابدين ،

(١) الغيبة للطوسي : ١٥١ .

عن أبيه الحسين الزكيّ الشهيد ، عن أبيه أمير المؤمنين عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله ... الخبر .

وهذا سند في غاية الضعف والتهالك ، لا شتماله على عدّة مجاهيل : كعليّ بن سنان الموصليّ ، وأحمد بن محمّد بن الخليل ، وجعفر بن أحمد البصريّ ، والحسين بن عليّ ، ووالده عليّ بن بيان .
وهذا كافٍ في وهن الرواية ، ولست أدري أي عقيدة هذه التي تبني على خبر كهذا ؟! ^(١) .

(١) أقول : ومع هذا الضعف البيّن والواضح ، زعم أحدهم أنّ هذا الإسناد صحيح ؛ فكتب كتاباً سمّاه (انتصاراً للوصية) وعقد مبحثاً خاصّاً في الصفحة ٤٧ إلى نهاية كتابه السّقيم ليثبت صحّة سند الوصية .

ولنقرأ أولاً سند الوصية كما جاء في كتاب الغيبة ، وهو : « أخبرنا جماعة ، عن أبي عبد الله الحسين بن عليّ بن سفيان البزوفريّ ، عن عليّ بن سنان الموصليّ العدل ، عن عليّ بن الحسين ، عن أحمد بن محمّد بن الخليل ، عن جعفر بن أحمد المصريّ ، عن عمّه الحسن بن عليّ ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله جعفر بن محمّد ، عن أبيه الباقر » .

وبعد ذلك نقف مع هذا السند من خلال جهتين :

الجهة الأولى : بيان ضعف سند رواية الوصية .

ونوضّحه من خلال نقاط :

النقطة الأولى : « أخبرنا جماعة »

قال مقرّر هذه البحوث الشريفة : والجماعة ثقات بلا إشكال ، ولا معنى لإثبات وثاقتهم .

النقطة الثانية : « أبو عبد الله الحسين بن عليّ بن سفيان البزوفريّ »

قلتُ : وهو ثقةٌ كما نصّ الأعيان .

النقطة الثالثة : « عليّ بن سنان الموصليّ العدل »

ومن هنا بدأت الطامات الرجالية ، حيث استدلّ هذا الجاهل على وثاقته بأربعة أدلة : «

» **الدليل الأول:** قول الشيخ النمازي (عليه الرحمة) بأنه روى رواية تفيد حسنه وكماله .
الدليل الثاني: وصفه بالعدل .
الدليل الثالث: رواية الثقة الجليل البزوفري عنه .
الدليل الرابع: تصحيح الشيخ الكنجوري (عليه الرحمة) لإسناد وقع فيه هذا الرجل .
ويلاحظ عليه :
أما الدليل الأول: فلا يصلح في المقام ، لعدم التلازم بين كمال العقيدة وحسنها ،
والوثاقة في نقل الخبر ، وهذا أمر لا يُنازع فيه العقلاء ؛ إذ لا ملازمة بين الإثنين ، فربّ
صحيح العقيدة كاذب فيما ينقله .
وأما الدليل الثاني: فاستدلّ به على الوثاقة ، وعلى كونه شيعياً إمامياً .
وفي الأول: أنه ليس العدل الذي بموجبه تثبت الوثاقة ، بل لو تنزّلنا لكلامه فغاية ما
يدل عليه (العدل) هو صحّة الاعتقاد ، وصحّة الاعتقاد لا تعني بالضرورة الوثاقة في الرواية
- كما بيّنّا في المناقشة الأولى - فهذا عمرو بن شمر الراوي صحيح الاعتقاد ولكن حديثه
ضعيف عند جلّ الفقهاء ، وكذا سهل بن زياد ضعيف عند المشهور ، فالمناط ليس في كونه
صحيح الاعتقاد .
وفي الثاني: أنه غير مسلم دلالة وصف العدل على كونه شيعياً إمامياً ، فقد وصف
الشيخ الكشّي عدّة من مخالفي مذهب الحقّ بهذا الوصف ، كمحمّد بن الوليد الخرزّاز ،
ومعاوية بن حكيم ، ومصّدق بن صدقة ، ومحمّد بن سالم بن عبد الحميد ، فقال عنهم
(رضي الله عنه وأرضاه): «هؤلاء كلّهم فطحيّة ، وهم من أجلة العلماء والفقهاء والعدول ،
وبعضهم أدرك الرضا عليه السلام ، وكلّهم كوفيون» . رجال الكشّي ٢ : ٨٣٥ .
فيلزم هذا الجاهل أن يقول بأنّ الفطحيّة صحيحو الاعتقاد ، والألزم باطل عندنا وعندهم
فالملزوم - وهو كون وصف العدل آية في إثبات التشيع وصحّة الاعتقاد - مثله في البطلان .
وأما الدليل الثالث: فهو يكشف أيضاً عن جهله الشديد بالتوثيق والتضعيف ؛ وذلك أنّ
انطباق مفهوم الاعتماد - لو سلّم - فإنّما يكون فيما لو أكثر الثقة الجليل البزوفري الرواية
عنه ، والحال أنّ البزوفري لم يرو عن الرجل إلا هذه الرواية اليتيمة الهالكة سنداً ، فما

» هو المصحح للافتراء على البروفري بأنه اعتمد عليه؟

وبعبارة أخرى: إن الاستدلال بهذا المبنى لا يفيد في المقام؛ إذ الأعلام الذين ذهبوا إلى هذا المبنى اشترطوا كثرة الرواية عن المروي عنه لتصحيح الاعتماد؛ فأى كثرة في الرواية عن شخص في مورد واحد؟

على أن مبنى (إفادة اعتماد الثقات على شخص للوثاقة) محل خلاف بين المحققين، فيلزمه تحرير محل النزاع فيه أولاً، وإثبات جدارته في اختيار المباني الرجالية ثانياً، ثم بعد تنقيح الكبرى يطبقها على صغيرياتها، وتطبيقها محل منع كما عرفت.

وأما الدليل الرابع: فغايته -إن صح- أنه توثيق اجتهادي، وهو ليس بحجة على غير صاحبه.

النقطة الرابعة: «علي بن الحسين».

استدلّ على وثاقته بكونه والد شيخنا الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (عليه الرحمة والرضوان)، ثم راح يسرح ويمرح بهذا الانتصار.

وقد دلّ على كون (علي بن الحسين) هو نفسه والد شيخنا الصدوق بدليلين:

الدليل الأول: تصريح المحدث النوري بأنّ والد الشيخ يعبر عنه في كتب الحديث بـعلي بن الحسين.

الدليل الثاني: أنّ البروفري وعلي بن الحسين القمي وعلي بن سنان الموصلي من طبقة واحدة، فهم معاصرون للغيبة الصغرى.

ويلاحظ على الدليل الأول: أنه غير تام، إذ أنّ علي بن الحسين راوٍ مشترك بين عدة من الرواة، والتميز يُعرف من الطبقات، فلا يمكن -مثلاً- القول بأنّ علي بن الحسين إن روى عن الصادق فهو ابن بابويه والد الصدوق! لاختلاف الطبقة، وعليه فإطلاق المحدث النوري محل إشكال وتأمل، وقد ذكر المحقق الأعظم زعيم الحوزة العلمية السيد الخوئي رحمته تحت عنوان (علي بن الحسين) في معجمه الشريف: ١٢: ٣٨٢ من كان يروي عن الإمام الصادق عليه السلام، فهل يُمكن القول بأنّ القمي استناداً لإطلاق المحدث النوري؟! والأمثلة كثيرة.

«

» وأما الدليل الثاني ، ففيه :

أولاً: أن الموصلي - المجهول - لم يرو عن علي بن الحسين القمي إلا في مورد واحد - وهو غلط كما سيوافيك في الجهة الثانية - وهو رواية الوصي ، فكيف جزم هذا المدعي بأنه ابن بابويه القمي والد الصدوق (رضي الله عنهما)؟!!

وثانياً: إن كون ابن بابويه في طبقة من عاصر الإمام العسكري عليه السلام ، والموصلي في زمن الغيبة الصغرى بحكم روايته عنه ، لا يدل على أن المقصود هو والد الشيخ الصدوق ؛ إذ يمكن أن يكون هناك راو آخر بنفس الطبقة وبنفس الاسم ، وخصوصاً أن علي بن سنان الموصلي هذا مجهول ، فلا يمكننا الجزم بأنه روى عن ابن بابويه القمي .

وثالثاً: إن تلامذة ابن بابويه (والد الصدوق عليهما الرحمة) مشهورون وأشهرهم ابنه المحدث - بل رئيس المحدثين كما يقول شيخ الفقهاء الوحيد الخراساني (مد ظله) - ولم نجد بالتتبع تلميذاً لابن بابويه باسم علي بن سنان الموصلي!

ورابعاً: أن الشيخ الطوسي يروي عن والد الشيخ الصدوق بواسطتين فقط! فكيف يروي عنه في هذا السند بأربع وسائط؟! مع علمنا بأن أعلامنا (رضي الله عنهم وأرضاهم) يتسابقون لقرب الإسناد ، فكيف خالف الشيخ - وهو من هو - هذا المبدأ؟! هذه منبهات أربعة تهدم ما ذكره هذا الجاهل ، وبها نجزم ونقطع بأن الراوي هاهنا ليس والد الشيخ الصدوق (رحمهما الله تعالى) .

النقطة الخامسة: (أحمد بن محمد بن الخليل [الخليلي]).

واستدل علي وثاقته : بأمرين :

الأول: تصحيح شيخنا الكجوري (عليه الرحمة) لإسناد وقع فيه .

الثاني: أنه لم يرد فيه قدح ، فهو ثقة على مبنى العلامة .

ويرد على الأول: أنه سهو من قلم الشيخ الكجوري الشريف ، والمنبه على السهو أن ابن خليل مهمل لا ذكر له في كتب الرجال ، بل لا يمكن توثيقه حتى على أضعف المباني الرجالية الكلية .

ويرد على الثاني: أنه لم يثبت عن العلامة عليه السلام ؛ إذ العلامة - كما قيل - لا يوثق إلا «

« الإمامي الذي لم يُقدح فيه ، وكون الخليلي إمامياً أوّل الكلام ، بل الصحيح كونه من العامة ؛ لوقوعه في أسانيد الروايات المروية عن العامة ، كما لا يخفى على من تتبّع أسانيد روايات كتاب مقتضب الأثر .

النقطة السادسة : (جعفر بن أحمد المصري) .

واستدلّ على وثاقته بدليلين :

الدليل الأوّل : أنّ الشيخ النمازي قد بيّن أنّه روى رواية الوصية ، وهي دليل الحسن والكمال .

الدليل الثاني : أنّ أبناء العامة ضعفوه لكونه شيعياً ، وقد ذهب الميرزا النوري إلى أن طعن علماء العامة في رواية الشيعة دليل وثاقتهم .

ويردّ عليه :

أمّا الدليل الأوّل ، فقد بيّننا وهنه فيما تقدّم .

وأما الدليل الثاني ، ففيه :

أولاً : أنّه لا يخلو عن تسامح ؛ لأنّ تضعيف العامة لراوٍ لتشيّعه لا يعني الوثاقة عند أهل الحقّ .

وثانياً : غاية ما يُقال إنّ تضعيفه إنّما هو لأجل مذهبه ، وكون هذا مخدوشاً إنّما يوجب ارتفاع التضعيف من هذه الجهة فقط ، ويبقى الراوي مجهولاً من ناحية وثاقته ؛ لعدم ورود التوثيق في حقّه .

النقطة السابعة : (الحسين بن عليّ) .

ولا إشكال في وثاقته .

النقطة الثامنة : (عليّ بن بيان والد الحسين بن عليّ) .

واستدلّ على وثاقته بأدلة ثلاثة أيضاً :

الدليل الأوّل : ثناء الشيعة النمازي الشاهرودي على رواية الوصية .

الدليل الثاني : أنّه من أصحاب الصادق عليه السلام ، وأصحابه ثقّات كما نصّ بعض الأعلام .

الدليل الثالث : أنّ الشيخ الطوسي يقرّر أنّ رواية الوصية كلّهم شيعة ، وقد ذهب «

« بعض الأعاظم إلى أن الأصل في الراوي الشيعي الوثاقة إلا أن يدل دليل على الخلاف . ويرد على هذا الكلام : أن علي بن بيان هذا لم يثبت حسنه فضلاً عن وثاقته ، وأما كلام الشيخ النمازي فقد بيّننا الملاحظ عليه فيما تقدّم . هذا في الدليل الأول .
وأما الدليل الثاني ، فهو غير تام أيضاً ؛ لعدم تمامية الكبرى القائلة بوثاقة جميع أصحاب الإمام الصادق عليه السلام ؛ إذ ثبت باليقين وجود الكذابين في أصحابه ، فقد ثبت في الصحيح عن يونس بن عبد الرحمن رضي الله عنه أنه عرض كتباً لبعض أصحاب الإمام الصادق عليه السلام على الإمام الرضا عليه السلام فردّ إمامنا الرضا جملة منها لكذب رواتها . لاحظ رجال الكشي : ٤٨٩ و ٤٩٠ .

وفي أصحاب الإمام الصادق عليه السلام من نصّ الأعلام - كالنجاشي - على كذبه ، كوهب بن وهب ، فراجع رجال النجاشي : ٤٣٠ - ترجمة وهب بن وهب ، والسالبة الجزئية نقيض الموجبة الكلية .

وأما الدليل الثالث : فهو غير تام ؛ لعدم تمامية المبنى عند المحققين .

الجهة الثانية : بيان نكتة رجالية مرتبطة بسند الوصية .

مضافاً لجهالة رجال السند ، فإنّ فيه غلطاً مفاده : أن الموصلي يروي مباشرة عن الخليلي دون واسطة ، كما يشهد له سندان :

السند الأول : في كتاب الغيبة للشيخ الطوسي : ١٤٧ : « وأخبرنا جماعة ، عن التلعكبري ، عن أبي علي أحمد بن علي الرازي الأيادي ، قال : أخبرني الحسين بن علي ، عن علي بن سنان الموصلي العدل ، عن أحمد بن محمد الخليلي ، عن محمد بن صالح الهمداني » .

السند الثاني : في مقتضب الأثر : ١٠ للعلامة الشيخ أحمد الجوهري رضي الله عنه (المتوفى سنة ٤٠١هـ) : « حدّثنا أبو الحسن علي بن سنان الموصلي المعدل ، قال : أخبرنا أحمد بن محمد الخليلي الأملي ، قال : حدّثنا محمد بن صالح الهمداني ، قال : حدّثنا سليمان بن أحمد ، قال : أخبرني الريان بن مسلم ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، قال : سمعت سلام بن أبي عمرة قال : سمعت أبا سلمى ، والثاني صريح بالتحديث عن الخليلي . »

» ويمكنك أن تقول: أن الموصليّ المجهول صرّح بالتحديث عن الخليليّ المجهول في هذين السندين من غير واسطة بينهما؛ **فالنتيجة**: أن ابن سنان يروي بلا واسطة عن الخليليّ ، وقد صرّح بالتحديث عنه في رواية المقتضب .

فيتحصّل: أنّ سند الوصيّة مغلوط ، والصحيح أن يكون السند كالتالي : « أخبرنا جماعة ، عن أبي عبد الله الحسين بن عليّ بن سفيان البزوفريّ ، عن عليّ بن سنان الموصليّ العدل ، عن أحمد بن محمّد بن الخليل ، عن جعفر بن أحمد المصريّ ، عن عمّه الحسن بن عليّ ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله جعفر بن محمّد ، عن أبيه الباقر... إلخ » .

فإن قيل: إنهم طبقة واحدة ، فيصحّ أن يروي ابن سنان عن عليّ بن الحسين ، فلا غلط في السند .

فنقول :

أولاً: لا دليل على كون عليّ بن الحسين (المجهول) من نفس طبقة الخليليّ ، ودليله الوحيد هو ما زعمه وافتراه من كون الحسين بن عليّ هو ابن بابويه القميّ ، وقد أوضحنا بطلانه .

وثانياً: تصرّح ابن سنان بالتحديث عن الخليليّ مع انحصار رواياته في كتب الأصحاب ، فعليّ بن سنان الموصليّ لم يرو إلا عن أبيه وعن الخليليّ ، ولم نجد له رواية عن عليّ بن الحسين .

فالنتيجة: أن إخبار ابن سنان بأنّه حدث عن الخليليّ يجعلنا نطمئنّ بزيادة الحسين بن عليّ في سند الوصيّة ؛ إذ لا وجود للحسين بن عليّ في كلّ روايات ابن سنان الموصليّ إلا في هذا الموضع . والحمد لله ربّ العالمين . (المقرّر)

محاكمة رواية الوصية محاولات تصحيح

اتّضح ممّا ذكرناه: أنّ رواية الوصية - ولعدّة ملاحظات - لا يمكن التمسك بها، غير أنّ أدعياء المهدوية قد حاولوا جاهدين تصحيحها بإحدى محاولات ثلاث:

المحاولة الأولى: التشبّث بأصالة العدالة.

وقد اعتمد هذه المحاولة إمام القوم المزعوم أحمد بن إسماعيل، وإيها بقلمه، قال: «فقد بيّنا لهم أنّ الوصية سندها صحيح، وأنّه يكفي شهادة الشيخ الطوسي عليه السلام لرواتها بأنّهم من الخاصّة أيّ الشيعة الإمامية، وأنتم تعتمدون على قول الطوسي في الرجال فما عدّا ممّا بدا، لماذا أصبح قول الطوسي في الرجال هنا لا قيمة له عندكم، أم أنّ الهوى صرّعكم وما عادت الحقيقة تعنيكم بشيء؟!»^(١).

إلى أنّ قال: «الرواية إذا كان رواها شيعة عدولاً أو صادقين فهي صحيحة السند عندهم. إذن لصحّة السند يكفي أنّ ثبت أنّ الرواة شيعة، صادقون.

ويكفي لثبوت أنّ رواية الوصية شيعة أنّ الشيخ الطوسي روى الوصية ضمن روايات الخاصّة، أي أنّ الشيخ الطوسي يعتبر رواها من الخاصّة (الشيعة)، فقد قال الطوسي في الغيبة: (فأمّا ما روي من جهة الخاصّة فأكثر

(١) دلائل الصدق: ٢٥ و ٢٦.

من أن يحصى ، غير أننا نذكر طرفاً منها) ، ثم بعد سرد روايات الخاصة ومنها الوصية علق قائلاً: (أما الذي يدل على صحتها فإن الشيعة يروونها على وجه التواتر خلفاً عن سلف وطريقة تصحيح ذلك موجودة في كتب الإمامية في النصوص على أمير المؤمنين عليه السلام والطريقة واحدة).

... أما الحكم بصدق الرواة أفراداً ونحن يكفينا الصدق - فلانحتاج فيه غير أنه لم يثبت بدليل شرعي أن أحدهم مقدوح فيه ، فالمؤمن صادق فيما يقول حتى يثبت كذبه بدليل شرعي .

فهم لا يقولون أن المؤمن كاذب حتى يثبت صدقه ، ومن يقول هذا فكلامه يعني أنه يفسق أتباعه ويعتبرهم كذابين حتى يثبت كل فرد منهم صدقه بدليل ؟!

أما من يقول منهم أن المؤمن مجهول الحال ظاهراً حتى يثبت صدقه ، ويريدون أنه لا يعرف حاله الظاهري صادق أو كاذب إلا بدليل شرعي ، فقولهم هذا مخالف للقرآن ولمنهج الرسول وسماعه من المؤمنين وتصديقه للمؤمنين دون أن يفحص عن أكثر من إيمانهم ، والآية القرآنية التي تبين سيرة الرسول في هذا الأمر واضحة جلية .

قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أذُنٌ قُلٌ أذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(١) ، أي أن المعترضين على فعل رسول الله محمد صلى الله عليه وآله وسلم قولهم هؤلاء بمجهولية حال المؤمن وعدم الاعتماد على قوله حتى يثبت أنه صادق بدليل ، فهم ينتقدون الرسول محمداً صلى الله عليه وآله وسلم لسماعه

(١) التوبة ٩ : ٦١ .

وتصديقه كلام أي مؤمن ، ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ أَدْنَىٰ قُلُّ أَدْنَىٰ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ، أي أن محمداً ﷺ يسمع لكل مؤمن ويصدقّه فيما يقول ولا يقول أن المؤمن مجهول الحال أو كاذب حتى يثبت صدقه ، بل عند الرسول كما في الآية المؤمن صادق حتى يثبت كذبه : ﴿قُلُّ أَدْنَىٰ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ، أي يصدق المؤمنين ، وهذا الحكم القرآني بصدق المؤمن ظاهراً ، وليس بمجهوليّة حاله كما يدعون ، يكفينا حيث إن رواة الوصيّة شيعة مؤمنين^(١) ، والمؤمن صادق ظاهراً كما في القرآن ، وبهذا فرواة الوصيّة شيعة صادقون ظاهراً ، وهذا يثبت صحّة سندها لمن يلتزمون بمسألة السند وتصحيحه ويعتمدون ويعولون عليها .

أمّا مسألة باطن المؤمن وكونه صادق أو كاذب^(٢) على الحقيقة فهذه مسألة لم يكلف الله بها الناس ولا يعلمها غير ربّ الأرباب العالم بالباطن ومن يشاء أن يعلمه .

اعتقد ما تقدّم كافٍ ، ولكن للزيادة أضف أن قولهم بأنّ المؤمن كاذب ظاهراً حتى يثبت صدقه أو مجهول الحال ظاهراً حتى يثبت صدقه مخالف لسماحة شريعة الإسلام ، ويلزم منه تعطيل المحاكم الشرعيّة والقضاء والإيقاعات والعقود في كثير من الأحيان ، حيث لا تستطيع التوصل إلى شاهد على الزواج والطلاق والمرافعات إلّا بشقّ الأنفس ، هذا إن حصل تسامح في شرط ثبوت العدالة والصدق عندهم ، وإلّا فلا تثبت عدالة أحد إلّا عند الفاحص والمدقق نفسه بناء على قولهم بأنّ العدالة والصدق لا تثبت

(١) هكذا ، والصحيح نحوياً : « مؤمنون » .

(٢) هكذا ، والصحيح نحوياً : « صادقاً أو كاذباً » .

إلا بالفحص والتدقيق ، فالفاحص والمدقق نفسه يحتاج من يشهد له بالعدالة والصدق لتقبل شهادته عند غيره بحق شخص آخر ، وهكذا ، فالأمر يتسلسل ويبطل ، فلا يمكن أن يثبت بهذا الطريق عدالة أحد إلا من شهد له حجة من حجج الله تثبت حجتيه بالدليل أو تثبت للفاحص نفسه فقط ، ولا يمكن أن يفحص القاضي الشرعي عدالة كل الناس بنفسه ؛ إذن تعطلت الشهادة عند القضاة في الإسلام .

... وأضف أن قولهم بمجهولية حال المؤمن يلزم منه عدم الاعتماد على سوق المؤمنين فضلا عن سوق المسلمين ، بينما الروايات اعتبرت الاعتماد على سوق المسلمين جائزاً ، وفقهاؤهم يفتون بهذا ، أي أن الروايات عن الأئمة اعتبرت المسلم صادقاً في قوله بذكاة السمك والذبائح وما شابه ، فما بالك بالمؤمن ؟ !

إذن ، فالصحيح أن نحكم بصدق المؤمن حتى يأتي دليل قطعي على كذبه . أمّا من يصرون بعد هذا البيان على أن المؤمن مجهول الحال أو فاسق حتى تثبت عدالته أو صدقه فهذا شأنهم وهو عناد وتحكم بلا دليل ، بل الدليل قائم على أن المؤمن صادق ويصدق في قوله ، وليسمع أتباعهم قولهم وليعرفوا أنهم فسقة ونكرات مجهولي الحال وغير صادقين عند فقهاء الضلال ، حتى وإن أثبتوا أنهم مؤمنون حيث يلزمهم فقهاء الضلال أن يثبت كل فرد منهم عدالته والتي لا يمكن ثبوتها على طريقتهم بدليل منطقي صحيح ، حيث لو قالوا تثبت عدالة الشخص بشهادة عدول أو عدلين له فهو لاء العدول يحتاجون لشهادة أيضاً ، وهكذا يتسلسل الأمر ويبطل»^(١) .

(١) دلائل الصدق : ٢٦ - ٢٩ .

محاكمة المحاولة الأولى :

ولأجل إظهار وهن ما تضمنته هذا الكلام الطويل ، وما يتضمنه من دعاوى زائفة ، سوف نقوم بتلخيصه ؛ لأجل إيضاح عوارفه .

وهو يتكوّن من مقدّمتين :

المقدّمة الأولى : إنّ جميع رواة رواية الوصيّة من الشيعة ؛ لشهادة الشيخ الطوسي عليه السلام بأنّها من روايات الخاصّة .

المقدّمة الثانية : إنّ الأصل في الشيعي الصدق والعدالة ، حتّى يثبت خلافهما ، وبما أنّ رواة الوصيّة لم يثبت فسقهم ولا كذبهم ، فهم عدول صادقون .

والنتيجة : فإنّ رواية الوصيّة صحيحة السند ؛ لعدالة ووثاقة جميع الرواة الواقعيين فيه .

ولا يخفى ما يتوجّه على كلتا المقدّمتين من المناقشة ، وإليك التفصيل :
أمّا المقدّمة الأولى : فلأنّ شهادة الشيخ الطوسي عليه السلام - لو سلّمت ^(١) -

(١) إنّما قلنا : « لو سلّمت » للتنبية على أنّ هنالك من أعلام الحديث وخبراء نسخ المجاميع الحديثية من دغدغ فيها ، ومنهم : الشيخ الحرّ العاملي عليه السلام في كتابه الإيقاظ من الهجعة : ٣٦٨ ، حيث قال : « ولا يخفى أنّ الحديث المنقول أولاً من كتاب الغيبة من طرق العامة ، فلا حجّة فيه في هذا المعنى ، وإنّما هو حجّة في النصّ على الاثني عشر ، لموافقته لروايات الخاصّة ، وقد ذكر الشيخ بعده وبعد عدّة أحاديث أنّه من روايات العامة » .
وهذا الكلام - كما ترى - صريحٌ منه عليه السلام في أنّ النسخة التي كانت بين يديه من كتاب الغيبة تتضمن تصريحاً من نفس الشيخ الطوسي عليه السلام بأنّ رواية الوصيّة من روايات العامة .
(الخبّاز)

لا تثبت أكثر من ورود الرواية عن طريق الخاصة ، ولا ملازمة بين ورود الرواية عن طريقهم وكون بعض روايتها من العامة .

وبيان ذلك : أن الحكم على رواية بأنها واردة عن طريق الخاصة يكفي فيه أن ينقلها أحد أصحاب الأصول أو المجاميع الحديثية من المتقدمين عن بعض الأصحاب ، وإن لم يكن جميع الرواة الواقعيين في سندها من الخاصة ، وفي المقابل يكفي للحكم على رواية بأنها من مرويات العامة أن يرويها أحد أصحاب المجاميع الحديثية عندهم عن بعض أصحابهم ، وإن كان في سلسلة سندها بعض الرواة من الشيعة .

والشاهد على ذلك : أن العديد من الروايات في مجاميعنا الحديثية تمرُّ أو تنتهي إلى أشخاص لا يُشكَّ في كونهم من أهل العامة ، بل بعضهم من النواصب ، ومع ذلك فإنَّ أحداً لم يعتبرها من روايات العامة ، وإليك نماذج منها :

* روى الشيخ الصدوق عليه السلام في الخصال قائلاً : « حدّثنا محمد بن موسى ابن المتوكل عليه السلام ، قال : حدّثنا علي بن الحسين السعد آبادي ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، قال : حدّثنا أبو أحمد محمد بن زياد الأزدي ، قال : سمعت مالك بن أنس ^(١) .

و (مالك بن أنس) أحد أبرز أئمة مذاهب العامة ، ومع ذلك فإنَّ وقوعه في سند هذه الرواية لم يخل بكونها من روايات الخاصة .

* وروى الشيخ الكليني عليه السلام في الكافي : « عن الحسين بن أحمد ، عن أحمد

(١) الخصال : ١٦٧ .

ابن هلال، قال: حدّثنا عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجيح، عن زرارة بن أعين»^(١).

و (أحمد بن هلال) هذا كان من النواصب، وعنه قال الشيخ الصدوق رحمته الله: «حدّثنا شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رحمته الله، قال: سمعت سعد بن عبد الله يقول: ما رأينا ولا سمعنا بمتشيع رجع عن التشيع إلى النصب إلا أحمد بن هلال»^(٢)، ومع ذلك فإنّ مروياته تصنّف من روايات الخاصة.

✽ وقال الشيخ الصدوق رحمته الله في الأمالي: «حدّثنا الشيخ الجليل أبو جعفر محمد بن عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه القميّ رحمته الله، قال: حدّثنا الحسين بن أحمد بن إدريس رحمته الله، قال: حدّثنا أبي، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن نصر بن مزاحم، عن عمر بن سعد»^(٣).

و (عمر بن سعد) هذا هو من تلوّث يده بإراقة دم سيّد الشهداء الحسين عليه السلام، وسبب بنات الرسالة وعقائل النبوة، فهو من أخبث النواصب على وجه الأرض، ومع ذلك فإنّ رواياتنا الواقع في طريقها لا تعدّ من روايات العامة.

وإن رمت زيادة يقين بما ادّعيناه ارجع إلى كتاب كامل الزيارات للشيخ ابن قولويه القميّ رحمته الله، ستجد فيه روايات تنتهي إلى عمر بن سعد^(٤) وكعب^(٥)

(١) الكافي: ١: ٣٤٢.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة: ٧٦.

(٣) الأمالي: ١٨٩.

(٤) كامل الزيارات: ١٦١.

(٥) كامل الزيارات: ١٤٢.

والزهري^(١)، وكلهم من العامة، ومع ذلك فإن الشيخ ابن قولويه عليه السلام يقول في مقدمة كتابه: «ولم أخرج فيه حديثاً روي عن غيرهم إذا كان فيما روينا عنهم من حديثهم (صلوات الله عليهم) كفاية عن حديث غيرهم، وقد علمنا أننا لانحيط بجميع ما روي عنهم في هذا المعنى ولا في غيره، لكن ما وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا رحمهم الله برحمته»^(٢).

فهو قد صرح بأنه لا يروي إلا ما وصله عن طريق الثقات من أصحابنا الإمامية، رغم وقوع غير واحد من العامة في أسانيد رواياته، وما ذلك إلا لما ذكرناه من أن وقوع أحدهم في إسناد إحدى رواياتنا لا يخلّ بصدق عنوان روايات الخاصة عليها.

فتحصل: أن تعبير الشيخ الطوسي عليه السلام عن رواية الوصية بأنها من روايات الخاصة، يكفي فيه وصولها له عن طريق جماعة من أصحابنا، عن البروفري، وإن كان بقبّة الواقعيين في أساندها من العامة.

وأما المقدمة الثانية: فيمكن بيان وهنها - لو سلمنا بتامة المقدمة السابقة - من خلال الالتفات لأمرين:

الأمر الأول: أن الإيمان بمعنى صحة الاعتقاد - أمر جانحي محض، بينما الصدق أمر مرتبط بالجوارح والعمل.

الأمر الثاني: إن الصدق - كما الكذب - من الأمور الوجودية، والأمور الوجودية حادثة بعد العدم، وهكذا هي العدالة والفسق.

(١) كامل الزيارات: ١٦١.

(٢) كامل الزيارات: ٣٧.

وعلى ضوء هذين الأمرين يتضح: أن لا ملازمة بين الإيمان والصدق؛ فإن الإيمان أمرٌ جانحيّ، بينما الصدق أمرٌ جوارحيّ، وتحقق الأول لا يوجب تحقق الثاني، كما أن الصدق والكذب أمران وجوديان حادثان مسبوقان بالعدم، فما لم يتحدث الإنسان لا يوصف بصدق ولا كذب، وإذا تحدث فيما أن يكون كلامه مطابقاً للواقع أو لا، فإن كان مطابقاً كان صدقاً وإلا كان كذباً، وهكذا هو الحال في العدالة والفسق؛ فإن الإنسان قبل أن يعمل لا يوصف بعدالة ولا فسق، وبعد أن يعمل فيما أن يكون عمله مطابقاً للشريعة فيوصف بالعدالة، وإما أن يكون مخالفاً لها فيوصف بالفسق.

ومما ذكرناه ظهر: أن ما قاله (أحمد بن إسماعيل) من أن «المؤمن صادق فيما يقول حتى يثبت كذبه بدليل شرعي» في غاية الوهن. وبقي أن نقف متأملين عند الأدلة الثلاثة التي استدل بها على مدّعاها - لنوضح وهنها - وهي:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤَدُّونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤَدُّونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(١) بالتقريب المتقدم في كلامه. ولا أجدني بحاجة لإطالة الكلام في رده؛ إذ أن استدلاله يتوقف على إثبات أن المراد بالمؤمنين الذين كان النبي ﷺ يؤمن لهم لم يكونوا إلا أصحاب عقيدة صحيحة فقط، ولم يثبت فسقهم أو كذبهم، وهذا ما لا يمكن الجزم به إطلاقاً؛ إذ أن عنوان المؤمن كثيراً ما يُطلق - قرآناً وسنةً - على الشخص الجامع بين العقيدة الصحيحة والعمل المطابق للشريعة، وتشهد

(١) التوبة ٩: ٦١.

لذلك العديد من الآيات القرآنية ، ومنها قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿١﴾ ، وعلى ضوء هذا الاحتمال تكون الآية السابقة ظاهرة في تكذيب من زعموا أن النبي ﷺ يصغي لكل أحد ، ببيان أنه لا يصغي إلا للمؤمنين ، وبهذا اللحاظ عبرت عنه بأنه ﴿ أَذُنٌ خَيْرٌ ﴾ .

الدليل الثاني : لزوم مخالفة سماحة الشريعة .

وقد تحدت عنه بقوله : « أن قولهم بأن المؤمن كاذب ظاهراً حتى يثبت صدقه أو مجهول الحال ظاهراً حتى يثبت صدقه مخالف لسماحة شريعة الإسلام ، ويلزم منه تعطيل المحاكم الشرعية والقضاء والإيقاعات والعقود في كثير من الأحيان ، حيث لا تستطيع التوصل إلى شاهد على الزواج والطلاق والمرافعات إلا بشق الأنفس » .

ولا يخفى على القارئ المتفقه وهن هذا الدليل ؛ لوضوح أن العدالة المعتبرة ليست إلا حسن الظاهر ، وهو لا يعني سوى أن يكون سلوك الإنسان حسناً ومطابقاً للشريعة المقدسة في الظاهر ، وهذا مما لا يصعب تحصيله ، ولا يتنافى مع سماحة الشريعة .

ولا يفوتني في المقام أن أشير إلى كارتين فقهيّتين في كلام هذا المدعي : الكارثة الأولى : افتراؤه على فقهاء الشيعة ، وإلماحه إلى أن بعضهم يرى

أن الأصل في المؤمن كذبه حتى يثبت صدقه؛ فإن هذا من أعظم المفتريات على فقهاء الشيعة جميعاً، وقد كرّره في غير موضع من كلامه، ممّا يدل على إصراره وعمده.

الكارثة الثانية: دعواه لزوم تعطل عقود الزواج إن لم نلتزم بكفاية الإيمان لصدق عنوان العدالة؛ إذ لن يتيسر العثور على الشاهد العادل إلا بشقّ الأنفس.

وهذه حقاً من الكوارث الفاضحة؛ إذ أن أقلّ متفقّه شيعي يعلم أن الزواج لا يتوقّف على شهادة شاهدين؛ لكون الإِشهاد مستحبّاً فيه، وليس شرطاً له.

الدليل الثالث: عدم إمكان الاستفادة من قاعدة سوق المسلمين.

وقد تحدّث عنه كما مرّ عليك -بقوله: «وأضف أن قولهم بمجهوليّة حال المؤمن يلزم منه عدم الاعتماد على سوق المؤمنين فضلاً عن سوق المسلمين، بينما الروايات اعتبرت الاعتماد على سوق المسلمين جائزاً، وفقهاؤهم يفتنون بهذا، أي أن الروايات عن الأئمّة اعتبرت المسلم صادقاً في قوله بذكاة السمك والذبائح وما شابه، فما بالك بالمؤمن؟!».

ويلاحظ على هذا الاستدلال نقضاً وحلاً:

أمّا نقضاً: فلأنّ الشارع الأقدس لم يكتفِ بإسلام الشاهد وحسن اعتقاده، بل اشترط إحراز عدالته، كما هو مفاد روايات كثيرة جداً^(١)،

(١) ومنها: صحيحة عبد الله بن أبي يعفور، قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: بم تعرف عدالة الرجل بين المسلمين، حتى تقبل شهادته لهم وعليهم؟»

وبمقتضى منطق هذا المدّعي يلزم من هذا الشرط أيضاً إلغاء قاعدة سوق المسلمين؛ لأنّ الشارع هاهنا لم يكتفِ بالإيمان واعتبر إحراز العدالة، فكذا يلزم في التعامل مع سوق المسلمين.

وإن أجاب المدّعي عن هذا النقض: بالفرق بين مورد الشهادة ومورد السوق، قلنا: هو جوابنا عن دليلك أيضاً؛ إذ لا ملازمة بين مورد الرواية ومورد السوق.

وأما حلاً: فإنّ قاعدة (سوق المسلمين) ليست أمانة تعبدية محضة على التذكية، بل لها نكتة عقلائية، وهي كاشفيتها عن كون البائع مسلماً، وكاشفية يده -بما هو مسلم- عن كونه مطبقاً للشرائط المعتمدة في التذكية شرعاً، وكلُّ من هاتين الكاشفتين نابعة عن نكتة الغلبة؛ لوضوح أنّه لما كانت السوق سوقاً للمسلمين بحسب الفرض - فإنّ الغالب من بائعيها سيكونون منهم، ويكون احتمال وجود البائع غير المسلم بينهم احتمالاً نادراً، وبما أنّ الغالب على المسلمين هو التحفظ على الشروط المعتمدة في التذكية الشرعية؛ فإنّ الطعام المأخوذ منهم سيكون مذكياً، ويكون احتمال وجود غير المذكي احتمالاً ضعيفاً.

» فقال: أن تعرفوه بالستر، والعفاف، وكفّ البطن والفرج واليد واللّسان، ويعرف باجتناب الكبائر التي أوعدها الله عليها النار، من شرب الخمر والزنا والربا وعقوق الوالدين والفرار من الزحف وغير ذلك، والدلالة على ذلك كلّهُ أن يكون ساتراً لجميع عيوبه، حتّى يحرم على المسلمين ما وراء ذلك من عثراته وعيوبه وتفثيش ما وراء ذلك، ويجب عليهم تزكيتته -إلى أن قال: - فإذا سُئل عنه في قبيلته ومحلّته قالوا: ما رأينا منه إلاّ خيراً، مواظباً على الصلوات، متعاهداً لأوقاتها في مصلاه، فإنّ ذلك يجيز شهادته وعدالته بين المسلمين.»

ولأجل نكتة الغلبة فإن هذه القاعدة لا تجري فيما لو لم يكن الإسلام هو الطابع العام لأهل السوق، كما أنها لا تجري أيضاً فيما لو كان الغالب على أصحاب السوق عدم الاهتمام بتطبيق أحكام الشريعة المقدسة المرتبطة بالتذكية.

ومن هنا تعرف لماذا اعتبرت العدالة في الشاهد، والصدق في الراوي، ولم يُعتبر شيء من ذلك في البائع المتواجد في سوق المسلمين.

ولا يفوتني في النهاية أن أشير إلى كارثة أخرى من كوارث الجهل الفقهي والروائي لدى إمام القوم، حيث يفسر قاعدة المسلمين بأنها تصديق المسلم في قوله بذكاة ما يبيع، كما مرّ عليك ذلك في كلامه المتقدم حين قال: «الروايات اعتبرت الاعتماد على سوق المسلمين جائزاً، وفقهاؤهم يفتون بهذا، أي أنّ الروايات عن الأئمة اعتبرت المسلم صادقاً في قوله بذكاة السمك والذبائح وما شابه»، مع أنّ من الأبجديات الواضحة فقهيّاً أنّ قاعدة سوق المسلمين لا تعني سوى الحكم على المأخوذ من سوق المسلمين بالتذكية، سواء أحرزنا كون البائع مسلماً أم لا، وسواء أخبر بذكاة ما يبيعه أم لم يخبر، بل لا ينبغي للمشتري أن يسأل عن تذكية ما يشتريه، وإلا كان حاله حال الخوارج.

وتشهد لذلك صحيحة الفضيل وزرارة ومحمّد بن مسلم، أنّهم سألوا أبا جعفر عليه السلام عن شراء اللحوم من الأسواق، ولا يدرى ما صنع القصابون؟ فقال: «كل إذا كان ذلك في سوق المسلمين، ولا تسأل عنه»^(١).

(١) وسائل الشيعة: ٢٤: ٧٠.

وصحيحة أحمد بن محمد بن أبي نصر ، قال : «سألته عن الرجل يأتي السوق فيشتري جبّة فرا ، لا يدري أذكيّة هي أم غير ذكيّة ، أيصليّ فيها؟ فقال : نعم ، ليس عليكم المسألة ، إنّ أبا جعفر عليه السلام كان يقول : إنّ الخوارج ضيقوا على أنفسهم بجهالتهم ، إنّ الدين أوسع من ذلك»^(١).

فاتّضح أنّ تفسير القاعدة بما ذكر ، وأخذ قيد (المسلم) في البائع ، وقيد (الإخبار بالتذكية) في التصديق به ، ممّا لم يقل به أحدٌ من الفقهاء قطّ .
وتحصّل من جميع ما ذكرناه : أنّ كلتا المقدّمتين اللّتين اعتمد عليهما استدلال هذا المدّعي غير تامّتين ، والنتيجة - كما قالوا - تابعة لأخسّ المقدّمتين ، فما بالك إذا كانت كلتا المقدّمتين خسيستين !

المحاولة الثانية : تخطّي المشكلة السنديّة .

كنا قد انتهينا من خلال ما سبق إلى أنّ سند رواية الوصيّة في غاية الضعف ؛ لكثرة المجاهيل فيه ، غير أنّ ادعاء المهدوية قد سعوا إلى معالجة ضعف السند بأكثر من محاولة ، وأهمُّ محاولاتهم - على ما هي عليه من الوهن ، كما سيّتضح - ما تحدّث عنها المدعو العقيلي بقوله : «وما دام أنّ الشيخ الطوسي قد نقل رواية الوصيّة من كتاب البزوفري الثقة الجليل المعتمد فهذا وحده كافٍ في إثبات صحّة رواية الوصيّة ، ولا حاجة إلى التطرّق لرجال السند ، وإثبات وثافتهم زيادة قرينة إلى القرائن الأخرى ، لا تتوقّف عليه صحّة الوصيّة كما كرّرت ذلك مراراً .

والدليل على أنّ الشيخ الطوسي ينقل عن كتاب الحسين بن عليّ بن

(١) وسائل الشيعة : ٣ : ٤٩١ .

سفيان البزوفريّ هو ما نقله عنه الحرّ العامليّ من أنّه يبتدئ في سند الروايات بذكر المصنّف الذي أخذ الخبر من كتابه ، ومن المعلوم أنّه ابتداءً في رواية الوصيّة بالحسين البزوفري فيدلّ على أنّه أخذه من كتابه ، ثمّ ذكر طريقه إلى ذلك الكتاب حيث قال : « وما ذكرته عن أبي عبد الله الحسين بن سفيان البزوفري ، فقد أخبرني به أحمد بن عبدون والحسين بن عبيد الله -الغضائري- عنه » .

وإليك نصّ كلام الحرّ العاملي عن الشيخ الطوسي : « قال الشيخ الطوسي ﷺ في آخر التهذيب -بعد ما ذكر أنّه اقتصر من إيراد الأخبار على الابتداء بذكر المصنّف الذي أخذ الخبر من كتابه ، أو صاحب الأصل الذي أخذ الحديث من أصله - : ونحن نذكر الطرق التي يتوصّل بها إلى رواية هذه الأصول والمصنّفات ، ونذكرها على غاية ما يمكن من الاختصار ، لتخرج الأخبار بذلك عن حدّ المراسيل وتلحق بباب المسندات »^(١) .

محاكمة المحاولة الثانية :

ولنا حول هذه المحاولة عدّة ملاحظات :

الملاحظة الأولى : أنّ القول بكون الشيخ الطوسي ﷺ في جميع كتبه ومصنّفاتة لا يبدأ سند الرواية إلّا باسم صاحب الكتاب الذي أخذ عنه الرواية ، لا دليل عليه ، ولا يستفاد من كلام الشياخين الطوسيّ والحرّ العامليّ (طاب ثراهما) .

ولنقف عند كلاميهما لترى مقدار الافتراء عليهما في كلام هذا المدّعي .

(١) الوصيّة والوصي : ٢٤٤ ، ٢٤٥ .

قال الشيخ الطوسي عليه السلام في نهاية كتابه تهذيب الأحكام: «والآن فحيث وفق الله تعالى للفراغ من هذا الكتاب، نحن نذكر الطرق التي يتوصل بها إلى رواية هذه الأصول والمصنّفات، ونذكرها على غاية ما يمكن من الاختصار؛ لتخرج الأخبار بذلك عن حدّ المراسيل وتلحق بباب المسندات»^(١).

وكما ترى فإنّ هذه العبارة - التي حاول المدّعي أن يتشبّث بها - لا تعني إلاّ كتاب التهذيب فقط، ولا تشمل غيره من كتب الشيخ الطوسي عليه السلام.

وقال الشيخ الحرّ العاملي عليه السلام: «في ذكر طرق الشيخ، أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي عليه السلام وأسانيده التي حذفها في كتاب التهذيب والاستبصار، ثمّ أوردتها في آخر الكتابين.

وقد حذفها أنا - أيضاً - للاختصار، والإشعار بما أخذتلك الأخبار، فقد صرّح بأنّه ابتداءً كلّ حديث باسم المصنّف الذي أخذ الحديث من كتابه أو صاحب الأصل الذي نقل الحديث من أصله.

وقد أورد الطرق بغير ترتيب أيضاً، وقد أوردتها كما أوردتها لقلّتها، وارتباط بعضها ببعض، واستلزام ترتيبها للتغيير والتكرار»^(٢).

وكلّ من قرأ هذا الكلام يدرك بوضوح أنّ الشيخ الحرّ العاملي عليه السلام لم يدّع أنّ الشيخ الطوسي عليه السلام قد التزم في كلّ كتبه أن لا يبدأ سند الرواية إلاّ باسم صاحب الكتاب الذي أخذ عنه الرواية؛ إذ أنّ دائرة كلامه تدور حول كتابي التهذيب والاستبصار فقط.

وبذلك ظهر لنا أمران:

(١) تهذيب الأحكام: ١٠ : ٥.

(٢) وسائل الشيعة: ٣٠ : ١٢٩.

الأول: أن ما نسبته هذا المدّعي للشيخين الجليلين الطوسي والحرّ العاملي عليهما السلام مخالف لصريح كلاميهما.

الثاني: أن ما التزم به الشيخ الطوسي عليه السلام من أنه «لا يبدأ سند الرواية إلا باسم صاحب الكتاب الذي أخذ عنه الرواية» لا يعمّ - كما اتّضح - كتاب الغيبة الذي وردت فيه رواية الوصيّة.

الملاحظة الثانية: إنّنا حتّى لو تنزّلنا وسلّمنا بالكبرى المدّعاة - ولا نسلم - فإنّ الصغرى غير مسلمة، وحتّى تتّضح حقيقة الحال فإنّنا بحاجة إلى ذكر السند الذي ذكره الشيخ الطوسي عليه السلام لرواية الوصيّة.

قال عليه السلام: «أخبرنا جماعة، عن أبي عبد الله الحسين بن عليّ بن سفيان البزوفري، عن عليّ بن سنان الموصلي العدل، عن عليّ بن الحسين، عن أحمد بن محمّد بن الخليل، عن جعفر بن أحمد المصري، عن عمّه الحسن بن عليّ، عن أبيه»^(١).

وكما ترى، فإنّ الشيخ الطوسي عليه السلام لم يبدأ السند باسم (الحسين بن عليّ بن سفيان البزوفري)، وإنّما بدأه بالجماعة، وهذا يعني عدم نقله لرواية الوصيّة عن كتاب البزوفري بشكل مباشر.

الملاحظة الثالثة: ولو تنزّلنا عن ذلك، وأغمضنا النظر عن هذه الكوارث الفكرية، وبنينا على أنّ الشيخ الطوسي عليه السلام قد نقل رواية الوصيّة عن كتاب البزوفري بشكل مباشر؛ فإنّ ذلك لا يثبت صحّة الرواية؛ إذ أنّه قد ذكر سنده إلى المعصوم عليه السلام، والسند معلول بوقوع العديد من المجاهيل فيه

(١) الغيبة: ١٥٠.

كما تقدّم - فالإشكالُ باقٍ على حاله .

وقولُ المدّعي : «فبرّبكم هل يتوقّع من هكذا رجل غاية في الوثاقة والعدالة أن ينقل رواية ضعيفة أو موضوعة»^(١) ممّا يضحك التكلّي ؛ فإنّ الثقة وإن كان يجلُّ عن رواية الروايات التي يعلم بوضعها ، إلاّ أنّه لا يمتنع نقله للروايات الضعيفة ، أو روايته عن الضعفاء ، وكلُّ من له أدنى اطلاع على أحوال الرواة يدرك هذه الحقيقة .

فتحصّل : أنّ هذه المحاولة - لترميم ضعف سند رواية الوصيّة - أوهن وأضعف من بيت العنكبوت .

المحاولة الثالثة : حشد القرائن .

ومحصّل هذه المحاولة إجمالاً : أنّ هنالك العديد من القرائن التي إذا جمعت فإنّها تكفي لتأكيد صحّة رواية الوصيّة ، وسوف نقف ها هنا مع قرائن سبع ذكرها أحد الأدعياء ، لتتعرّف على مدى قيمتها :

القرينة الأولى : موافقة رواية الوصيّة للقرآن والسنة .

وقد حشد المدّعي ضمن هذه القرينة العديد من الآيات القرآنيّة والروايات الشريفة التي تحثُّ على الوصيّة وتؤكد عليها ، وافتتح كلامه حولها بقوله : «موافقة رواية الوصيّة للقرآن الكريم والسنة الثابتة ، وهذا كاف في قبولها»^(٢) .

(١) الوصيّة والوصي : ٢٤٤ .

(٢) الوصيّة والوصي : ١٩٢ .

التأمل في قرينية القرينة الأولى :

ولا يخفى وهن هذه القرينة ، فإننا - لو التزمنا بشمول عمومات رجحان الوصية لمثل وصية النبي ﷺ ، والتزمنا أيضاً بأن الموافقة للقرآن والسنة كافية للحكم بصحة الخبر - لا يمكننا تطبيق ذلك على ما نحن فيه .
والوجه في ذلك : أن الموافقة التي تكون مرجحة للخبر إنما هي الموافقة المضمونية ، لا مجرد اشتراك الخبر مع القرآن الكريم والسنة القطعية في العنوان العام .

فمثلاً : لو جاءنا خبر يدل على استحباب صلاة بكيفية معينة ، كصلاة ليلة الرغائب - مثلاً - ولم يردنا بسند صحيح ، فإنه لا يصح لأحد أن يحكم بصحة الخبر بحجة أنه موافق للعمومات القرآنية والحدِيثية الدالة على مطلوبية الصلاة ، نظير قوله (تعالى شأنه) : ﴿ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ ؛ إذ الفرض عدم وجود موافقة مضمونية بين الخبر والقرآن ، وإنما هو مجرد اشتراك في العنوان العام ، وهذا وحده لا يكفي لتصحيح الخبر .

وما نحن فيه من هذا القبيل ؛ فإن رواية الوصية إنما تشترك مع عمومات رجحان الوصية في العنوان العام ، وهذا وحده لا يكفي للحكم بالصحة .

وقفه تأمل :

ولا بأس هنا أن نقف عند الشاهد الأخير الذي تمسك به صاحب هذه القرينة لإثبات موافقة رواية الوصية للقرآن والسنة ، نظراً لاختلافه عن عمومات الوصية ، ولنتترك الكلام لهذا المدعي قليلاً لتتعرّف على دعواه ، قال : « وشاهد الوصية السادس من القرآن والسنة الصحيحة هو ما أكد عليه الثقلان من أن الإمامة في الأعقاب وأعقاب الأعقاب إلى يوم القيامة ،

أي أنّها في ذرّيّة الأئمّة واحداً بعد واحد إلى يوم القيامة»^(١).
 واستشهد لما ذكره في كلامه هذا برواية عن المفضّل بن عمر ، عن الإمام
 الصادق جعفر بن محمّد عليه السلام قال : «سألته عن قول الله (عزّ وجلّ) :
 ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾^(٢) ما هذه الكلمات ؟
 قال : هي الكلمات التي تلقّاها آدم من ربه فتاب الله عليه ، وهو أنّه قال : أسألك
 بحقّ محمّد وعليّ وفاطمة والحسن والحسين إنّك تبت عليّ ، فتاب الله عليه إنّهُ هو
 التّوّاب الرحيم .

فقلت له : يا بن رسول الله ، فما يعني (عزّ وجلّ) بقوله : ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ ؟
 قال : يعني فأتمهنّ إلى القائم اثني عشر إماماً ، تسعة من ولد الحسين عليه السلام .
 قال المفضّل : فقلت : يا بن رسول الله ، فأخبرني عن قول الله عزّ وجلّ :
 ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ﴾^(٣) .

قال : يعني بذلك الإمامة ، جعلها الله تعالى في عقب الحسين إلى يوم القيامة^(٤) .
 ثمّ عقب على هذه الرواية موضعاً لها بقوله : «فأولاً بين الأئمّة إلى
 القائم عليه السلام ، ثمّ فسّر قوله تعالى : ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ﴾ بأنّها الإمامة
 في ذرّيّة الحسين إلى يوم القيامة ، فهي تشير إلى المهديين من ذرّيّة القائم عليه السلام
 وأنّ الإمامة ستستمرّ بعد الإمام المهدي عليه السلام إلى يوم القيامة ومن ذرّيّة الإمام
 الحسين عليه السلام ، أي : من ذرّيّة القائم عليه السلام كما نصّت عليه الكثير من الروايات .

(١) الوصيّة والوصيّ : ١٩٦ .

(٢) البقرة ٢ : ١٢٤ .

(٣) الزخرف ٤٣ : ٢٨ .

(٤) كمال الدين وتمام النعمة : ٣٥٨ .

وقد فسّر أهل البيت عليهم السلام قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ قالوا: «هي الإمامة في الأعقاب وأعقاب الأعقاب إلى يوم القيامة» فتكررت كلمة (الأعقاب) مرتين، وهذا فيه إشارة إلى مرور الإمامة في عقب الحسين بمرحلتين وهي الإمامة والهداية، أي الأئمة والمهديين، والآفة كلمة (الأعقاب) مرة واحدة تكفي لانطباقها على ذرية الحسين ولا حاجة لتكرارها مرتين، كما سبق بيانه»^(١).

ويلاحظ على هذا الشاهد:

أولاً: أنّ امتداد الإمامة إلى يوم القيامة لا يصلح أن يكون شاهداً لرواية الوصية؛ إذ أنّ امتدادها يتوافق مع الروايات التي تشير إلى قيام القيامة بعد الإمام القائم (أرواحنا فداءه) بأربعين يوماً، من غير حاجة إلى التشبّث بروايات المهديين.

وثانياً: إنّ رواية المفضل بن عمر على خلاف مدعى هذا المدعى أدلّ؛ إذ أنّها قد صرّحت بانحصار الإمامة في اثني عشر إماماً، تسعة منهم من ولد الحسين عليه السلام، وآخرهم القائم عليه السلام، ثم فسّرت قول الله (عزّ وجلّ): ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ﴾ بامتداد تلك الإمامة في عقب الحسين عليه السلام إلى يوم القيامة، وبما أنّها قد حصرت الإمامة في اثني عشر، فهذا يعني أنّ الإمامة تمتدّ بامتداد حياة خاتم الحجج والأوصياء عليه السلام.

وثالثاً: إنّ ما ذكره أخيراً من «أنّ تكرار كلمة (الأعقاب) مرتين، يعني الإشارة إلى مرور الإمامة في عقب الحسين بمرحلتين وهي الإمامة

(١) الوصية والوصي: ١٩٧.

والهداية، أي الأئمة والمهديين، يكشف عن جهل فاضح باستعمال الكلمات العربية ومعانيها؛ لوضوح أن كلمة (العقب) نظير كلمة (الولد) - مع فارق بسيط جداً، فإن تلك لا تطلق إلا على الأولاد الباقين بعد الإنسان، بخلاف هذه فإنها أعم - ورغم أنه يصح إطلاق لفظ (الولد) على الولد وولد الولد، إلا أن أحداً من أهل اللغة لا يشك في صحة استعمال عبارة (أولاد الأولاد) للتعبير عن ولد الولد، وهكذا هو الكلام في كلمة (العقب) تماماً، فإنه حين يُقال: (أعقاب الأعقاب) لا يُستفاد من ذلك أكثر من إرادة أولاد الأولاد، وعليه يكون معنى الرواية أن الإمامة تمتد في ولد الحسين عليه السلام وأولاد ولده إلى يوم القيامة، من غير أن تخرج عن ذريته إلى غيرهم، وليست فيها أدنى إشارة لمرحلتين (الأئمة والمهديين) كما زعم هذا المدعي في كلامه المتقدم.

ثم لا يخفاك ما عليه هؤلاء القوم من الاضطراب الفكري، فتراهم في بعض الموارد يصرون على إمامة المهديين بينما في هذا المورد لما أرادوا تجبير هذه الرواية لصالحهم فرّقوا بين مرحلة الإمامة والهداية، واعتبروا مرحلة الأئمة الاثني عشر عليهم السلام هي المرحلة الأولى، ومرحلة المهديين هي المرحلة الثانية، وهكذا هو ديدنهم في التلاعب بالروايات الشريفة.

القرينة الثانية: تصريح الشيخ الطوسي عليه السلام باعتبار رواية الوصية.

قال المدعي: «صرّح بعض العلماء المحققين بصحة واعتبار رواية الوصية، منهم الشيخ الطوسي عليه السلام، حيث استدلل بها على إمامة الأئمة، ووصفها بالصحة ضمناً مع الروايات التي نقلها عن طرق الخاصة؛ إذ قال: أمّا الذي يدل على صحتها فإن الشيعة يروونها على وجه التواتر خلفاً عن سلف، وطريقة تصحيح ذلك موجودة في كتب الإمامية في النصوص على

أمير المؤمنين عليه السلام والطريقة واحدة»^(١).

وقال في موضعٍ آخر: «والقول الفصل في إثبات صحّة رواية الوصيّة هو ما صرّح به الشيخ الطوسي في الغيبة بعد ذكره لرواية الوصيّة وغيرها، حيث ذكر إشكالاً وأجاب عنه، فقال:

فإن قيل: دلّوا أولاً على صحّة هذه الأخبار، فإنّها آحاد لا يعول عليها فيما طريقه العلم، وهذه مسألة علميّة...

قلنا: أمّا الذي يدلّ على صحّتها فإنّ الشيعة الإماميّة يروونها على وجه التواتر خلفاً عن سلف، وطريقة تصحيح ذلك موجودة في كتب الإماميّة في النصوص على أمير المؤمنين عليه السلام والطريقة واحدة".

وهذه شهادة صريحة من الشيخ الطوسي تدلّ على صحّة رواية الوصيّة، وهذا وحده كافٍ في إلجام المعاندين وسدّ أفواه الجاهلين»^(٢).

التأمّل في قرينيّة القرينة الثانية:

والصحيح: أنّ النسبة المذكورة لشيخ الطائفة الطوسي عليه السلام في غير محلّها، وحتى تتضح حقيقة الحال لا بدّ أن نحيط علماً بالمناسبة التي دعت الشيخ الطوسي عليه السلام لكتابة الكلام المذكور، ولنتعرّف عليها فلنقرأ كلامه التالي: «ومما يدلّ على إمامة صاحب الزمان ابن الحسن بن عليّ بن محمّد بن

(١) الوصيّة والوصي: ١٩٧.

وجديرٌ بالذكر: أنّ المدّعي صاحب هذا الكتاب قد نسب تصحيح رواية الوصيّة أيضاً للمحدّث النوري عليه السلام والسيد محمّد الصدر عليه السلام، ولكن بما أنّه قد اعتبر تصحيح الشيخ الطوسي عليه السلام هو القول الفصل؛ لذا سيتمركز نقاشنا معه حول هذه النسبة. (الخباز)

(٢) الوصيّة والوصي: ٢٤٥.

الرضا عليه السلام وصحة غيبته: مارواه الطائفتان المختلفتان، والفرقتان المتباينتان - العامة والإمامية - أن الأئمة عليهم السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله اثنا عشر لا يزيدون ولا ينقصون، وإذا ثبت ذلك فكل من قال بذلك قطع على الأئمة الاثني عشر الذين نذهب إلى إمامتهم، وعلى وجود ابن الحسن عليه السلام وصحة غيبته»^(١). وقد ظهر من كلامه أن مناسبة الكلام هي: إثبات إمامة الإمام الحجة عليه السلام من خلال الاستعانة بالأخبار التي تحصر الأئمة في اثني عشر إماماً، من غير زيادة ولا نقص، ولأجل هذه المناسبة حشد عشرات الروايات الدالة على ذلك من طريق الفريقين، ومن جملتها رواية الوصية، باعتبارها تتضمن ذلك في الجملة.

وبعد أن أورد عليه السلام الروايات عقب عليها بقوله: «فهذا طرف من الأخبار قد أوردناها، ولو شرعنا في إيراد الأخبار من جهة الخاصة في هذا المعنى لطال به الكتاب، وإنما أوردنا ما أوردنا منها ليصح ما قلناه من نقل الطائفتين المختلفتين، ومن أراد الوقوف على ذلك فعليه بالكتب المصنفة في ذلك فإنه يجد من ذلك شيئاً كثيراً حسب ما قلناه»^(٢).

ثم تعرض عليه السلام إلى إشكالٍ حاصله: أن الروايات المذكورة أخبار آحاد، فلا يصح الاستدلال بها على دعوى انحصار الأئمة في اثني عشر إماماً، وأجاب عنه: بأنها أخبار متواترة من جهة الشيعة.

وإليك كلام الشيخ الطوسي عليه السلام لتتعرّف على ما ذكرناه: قال: «فإن قيل: دلّوا أولاً على صحة هذه الأخبار، فإنها أخبار آحاد لا يعول

(١) الغيبة: ١٢٦.

(٢) الغيبة: ١٥٦.

عليها فيما طريقه العلم، وهذه مسألة علمية، ثم دلوا على أنّ المعني بها من تذهبون إلى إمامته، فإن الأخبار التي رويموها عن مخالفيكم وأكثر ما رويموها من جهة الخاصة إذا سلمت فليس فيها صحة ما تذهبون إليه لأنّها تتضمن العدد فحسب، ولا تتضمن غير ذلك، فمن أين لكم أنّ أئمتكم هم المرادون بها دون غيرهم؟

قلنا: أمّا الذي يدلّ على صحّتها فإنّ الشيعة الإمامية يروونها على وجه التواتر خلفاً عن سلف، وطريقة تصحيح ذلك موجودة في كتب الإمامية في النصوص على أمير المؤمنين عليه السلام، والطريقة واحدة»^(١).

فظهر أنّ هدف الشيخ عليه السلام من حشد الأخبار ليس إلا إثبات تواتر قضية انحصار الأئمة في الاثني عشر، وأمّا الزائد على هذا المفاد فليس داخلاً في دعواه التواتر، ممّا يعني أنّ قضية المهديين ليست مشمولة لدعوى التواتر، كما لا يخفى.

على أنّ تواتر المجموع لا يعني تواتر الجميع، أي: أنّ تواتر الكل لا يعني تواتر كلّ خبر خبر؛ إذ قد يحصل التواتر من الأخبار الضعيفة في حدّ نفسها، وهذا من أبجديات المعارف الحديثية وواضحاتها، فلا منافاة بين كون الروايات التي سردها الشيخ عليه السلام -ومنها رواية الوصية- متواترة في الجامع المشترك بينها، وهو انحصار الأئمة في الاثني عشر، وضعيفة في نفسها ومضامينها المتفرقة.

أضف إلى ذلك أنّ الشيخ عليه السلام بعد ذلك قد ختم كلامه بما يحسم الجدل حول

(١) الغيبة: ١٥٦.

رأيه فيما زاد على المضمون المشترك من رواية الوصية ، حيث قال : « وأما الدليل على أن المراد بالأخبار والمعني بها أئمتنا عليهم السلام فهو أنه إذا ثبت بهذه الأخبار أن الإمامة محصورة في الاثني عشر إماماً ، وأنهم لا يزيدون ولا ينقصون ، ثبت ما ذهبنا إليه»^(١).

وكيف كان ، فقد ظهر ممّا ذكرناه أن ما نسبته ادعاء المهدوية لشيخنا الطوسي عليه السلام من تصحيح الرواية ، لا يخلو عن جهل أو تدليس .

القرينة الثالثة : عدم وجود المعارض .

قال المدعو العقيلي : « عدم وجود أي رواية تعارض مضمون وصية رسول الله صلى الله عليه وآله ، وهذا دليل على أنها صحيحة الصدور عن رسول الله صلى الله عليه وآله ؛ لأنها لو لم تكن صحيحة لوجد لها معارض من روايات أهل البيت عليهم السلام ، ولردها علماء الشيعة المتقدمون أو المتأخرون الذين لم يتركوا رواية غريبة أو موضوعة كذباً على أهل البيت عليهم السلام إلا أخرجوها ونهبوا عليها»^(٢).

التأمل في قرينة القرينة الثالثة :

وهذه القرينة - بعد التغاضي عن أصل المبني - موهونة من جهتين :
الجهة الأولى : دعوى عدم المعارض ؛ فإنها كاذبة جداً ؛ إذ مدعى هؤلاء الأدعياء أن مضمون وصية النبي صلى الله عليه وآله هو وجود اثني عشر مهدياً بعد الإمام الحجة عليه السلام ، وكلهم أئمة من ذرية الإمام المهدي عليه السلام ، وهم القوامون بعده^(٣) ،

(٢) الوصية والوصي : ١٩٨ ، ١٩٩ . ولا يخفى أن هنالك ثمة قرينة قد ذكرت قبل هذه القرينة ، ولكن بما أن الكلام يطول حولها ؛ لذا سنجعلها آخر القرائن .

(٣) لا يخفى أننا لو كنّا نحن ورواية الوصية فإنها لا يستفاد منها أكثر من وجود اثني عشر «

وهذا المدعى تكذبه عدّة طوائف من الروايات:

الأولى: ما دلت على تحقّق الرجعة بعد الإمام المهدي عليه السلام، وأنّ الأئمة الطاهرين - بدءاً بالحسين عليه السلام - يرجعون ويمسكون بأزمة الأمور.

الثانية: ما دلت على أنّ الإمام المهدي عليه السلام لا ذريّة له.

الثالثة: ما دلت على انحصار الإمامة باثني عشر إماماً، لا يزيدون ولا ينقصون.

الرابعة: ما دلت على أنّ الإمام المهدي عليه السلام خاتم سلسلة الخلافة الإلهية^(١). وقد أوضحنا وجه معارضة هذه الطوائف من الروايات في غير موضع من هذا الكتاب، فلا حاجة للإعادة^(٢).

» مهدياً بعد الأئمة الاثني عشر عليهم السلام وأولهم ولد الإمام الحجة (أرواحنا فداء)، وأما كونهم جميعاً من ذريّته، ومن الأئمة، وأنهم أصحاب الأمر والنهي والولاية، فالرواية قاصرة عن إثباته، ولكنّ أدعاء المهدوية - بضميمة روايات أخرى يتشبهون بها - يحملون رواية الوصية ما لا تحتل، ونحن نحاكمهم طبقاً لمذّعاتهم. (الخباز)

(١) ومما يجدر ذكره: أنّ المدعو العقيلي حين تحدّث في كلامه المتقدّم عن تصحيح الخبر بعدم وجود معارض له، ذكر أنّ ذلك هو مبنى الشيخ الحرّ العاملي عليه السلام. واحتجاجاً منّا على هذا المدعى نقول: هب أنّ مبنى الشيخ الحرّ عليه السلام هو ذلك، فإنّ هذا عليك وليس لك؛ لأنّه عليه السلام كما أسس للكبرى التي نسبتها له فإنه نفع الصغرى في المقام أيضاً؛ حيث تحدّث عن روايات الاثني عشر بعد الاثني عشر، فقال: «وأما أحاديث الاثني عشر بعد الاثني عشر، فلا يخفى أنّها غير موجبة للقطع واليقين لندورها وقتها، وكثرة معارضتها كما أشرنا إلى بعضه». الإيقاظ من الهجعة: ٣٦٨.

وعليه، فإنّ نفس القرينة - على مبنى الشيخ الحرّ عليه السلام - غير تامّة صغرياً. (الخباز)

(٢) تلاحظ الصفحات: إحالة

الجهة الثانية: دعوى عدم الرّاد لها من علماء الطائفة عليه السلام؛ فإنّ هذه الدعوى موهونة أيضاً ، وحتّى يتّضح وجه وهنها لا بدّ من الالتفات إلى ثلاثة أمور:

الأول: أنّ مدّعى أدعياء المهدوية أنّ رواية الوصيّة قد نقلها الشيخ الطوسي عليه السلام عن كتاب البزوفري ، وهو أحد كتب الحديث المعتبرة عند الشيعة على حدّزعمهم^(١)، مع أنّنا نجد أحداً من علمائنا المتقدّمين قد نقلها سوى شيخ الطائفة الطوسي عليه السلام، رغم أنّ غير واحد منهم قد كتب حول القضية المهدوية، كالشيخ الصدوق والشيخ المفيد والشيخ النعماني عليه السلام، وبعضهم قد أولاها عنايته ضمن مؤلّفاته، كالشيخ الكليني عليه السلام، ومع ذلك فإنّهم لم يذكروا الرواية المذكورة في شيء من كتبهم، وهذا إنّ نبّه على شيء فهو منبّه على توقّفهم فيها.

الثاني: إنّ كلمات أعلام الطائفة عليه السلام وإن لم تكن صريحة في ردّ الرواية المذكورة، إلاّ أنّها صريحة في ردّ مضمونها، ومنها قول الشيخ الصدوق عليه السلام: «ونعتقد أنّ حجّة الله في أرضه، وخليفته على عباده في زماننا هذا، هو القائم المنتظر محمّد بن الحسن بن عليّ بن محمّد بن عليّ بن موسى بن جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب».

(١) قال المدعو ناظم العقيلي في الوصيّة والوصي: ٢٤٣: «ويتبيّن أنّ الشيخ الطوسي قد نقل رواية الوصيّة من كتاب الحسين بن عليّ بن سفيان البزوفري»، وبعدها بصفحة قال: «وبهذا تكون رواية الوصيّة منقولاً من كتب الحديث المعتبرة التي ألّفها ثقات الأئمة عليهم السلام، وبذلك تكون قطعية الصدور بغض النظر عن وثاقة رجال سندها كما صرح بذلك كبار العلماء!».

إلى أن قال: «ونعتقد أنه لا يجوز أن يكون القائم غيره، بقي في غيبته ما بقي، ولو بقي في غيبته عمر الدنيا لم يكن القائم غيره؛ لأنّ النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام دلّوا عليه باسمه نسبه، وبه نصّوا، وبه بشرّوا (صلوات الله عليه)»^(١).

الثالث: إنّ ما جرت عليه سيرة الأعلام عليهم السلام ليس هو ردّ الروايات بمعنى تكذيبها، وإتّما هو ردّها بمعنى التوقف فيها وعدم العمل بها، ولأعلامنا بهذا المعنى كلمات صريحة في ردّ الرواية المذكورة.

ويكفيك قول العلامة الشيخ البياضي العاملي عليه السلام: «الرواية بالاثني عشر بعد الاثني عشر شاذّة، ومخالفة للروايات الصحيحة المتواترة الشهيرة بأنّه ليس بعد القائم دولة»^(٢).

وقول الشيخ الحرّ العاملي عليه السلام: «وأما أحاديث الاثني عشر بعد الاثني عشر، فلا يخفى أنّها غير موجبة للقطع واليقين لندورها وقلّتها، وكثرة معارضتها كما أشرنا إلى بعضه، وقد تواترت الأحاديث بأنّ الأئمة اثني عشر، وأنّ دولتهم ممدودة إلى يوم القيامة، وأنّ الثاني عشر خاتم الأوصياء والأئمة والخلف، وأنّ الأئمة من ولد الحسين إلى يوم القيامة، ونحو ذلك من العبارات، فلو كان يجب الإقرار علينا بإمامة اثني عشر بعدهم، لوصل إلينا نصوص متواترة تقاوم تلك النصوص، لينظر في الجمع بينهما»^(٣).

القرينة الرابعة: تصريح العلماء بخلافة ذرّيّة الإمام المهدي عليه السلام بعده.

(١) الاعتقادات في دين الإماميّة: ٩٥.

(٢) الصراط المستقيم: ٢: ١٥٢.

(٣) الإيقاظ من الهجعة: ٣٦٨.

قال المدعو العقيلي : « قد صرّح الكثير من العلماء بأنّ الحكم بعد الإمام المهدي عليه السلام لخلفائه المهديين من ذريّته أو وجود الذريّة ، وهذا هو ما نصّت عليه وصيّة رسول الله صلى الله عليه وآله ، فيعتبر ذلك قرينة على صحّة مضمون الوصيّة ، وأنها غير مخالفة لعقيدة الشيعة »^(١).

التأمّل في قرينيّة القرينة الرابعة :

ويمكن التأمّل في كلامه من نواحٍ ثلاث :

الناحية الأولى : إنّ تصريح الكثير من العلماء بما يتوافق مضموناً مع رواية معيّنة ، لا يوجب تصحيح الرواية بوجهٍ من الوجوه .

نعم ، على بعض المباني يكون عمل المشهور بروايةٍ ضعيفة جابراً لضعفها ، ولكنّ هذا - إن عمّمناه للاعتقاديّات ، وهو محلّ كلام - يتوقّف على إحراز أمرين :

الأوّل : أخذ مشهور العلماء بمضمون الرواية .

الثاني : ثبوت استناد العلماء إلى نفس الرواية الضعيفة ، لا إلى غيرها . وكلا الأمرين لا يمكن إحرازهما بالنسبة لرواية الوصيّة ، أمّا الأوّل : فالمحرز خلافه ؛ إذ الأكثر على إنكار ذلك واعتباره شاذّاً ، وأمّا الثاني : فلعدم إحراز استناد من أخذ بمضمونها إليها ؛ لاحتمال استنادهم لبعض نصوص الأدعية التي سبق البحث حولها .

الناحية الثانية : إنّ هذا المدّعي قد حشد هذه القرائن لإثبات صحّة رواية الوصيّة ، ولكنّه لمّا وصل إلى هذه القرينة ذكر أنّها قرينة على صحّة مضمونها ،

(١) الوصيّة والوصي : ١٩٨ ، ١٩٩ .

ولا ندري هل كان يدرك الفرق بين القرائن على صحّة الخبر، والقرائن على صحّة مضمونه، ثمّ تعمّد الخلط بينها لأجل التمويه على القارئ؟ أم لم يكن يدرك الفرق بينها، فتكلّم بما لا يعلم، وخلط حابل الأمور بنايلها؟ كلاهما محتمل، والثاني أشبه.

الناحية الثالثة: إنّ الكلمات التي ساقها هذا المدّعي بعيدة عن إثبات مرامه، وسوف أسوق لك نماذج منها:

كلمة السيّد المرتضى عليه السلام:

قال: «إنّا لا نقطع بزوال التكليف عند موت المهدي عليه السلام، بل يجوز أن يبقى بعده أئمة يقومون بحفظ الدين ومصالح أهله، ولا يخرجنا ذلك عن التسمية بالإثني عشريّ؛ لأنّا كلّفنا أن نعلم إمامتهم، وقد بيّنا ذلك بياناً شافياً فانفردنا بذلك عن غيرنا»^(١).

ولا يخفى أنّ هذه الكلمة لا تدلّ على مدّعي القوم، ولكن قبل أن نبيّن ذلك نحتاج أن نقف قليلاً عند ما قدّمه المدّعي المذكور لهذه الكلمة، حيث قال: «السيّد المرتضى عليه السلام قال تعليقاً على رواية القائم والقوام من بعده»^(٢) ثمّ ساق كلام السيّد المتقدّم.

وهذا تدليس فاضح للغاية، لا غرض من ورائه إلا إثبات رواية الوصيّة ولو بالافتراء؛ إذ أنّ من يرجع لكلام السيّد المرتضى عليه السلام يجد أنّه كان بصدد الإجابة عن السؤال التالي: «إذا كان المذهب المعلوم أنّ كلّ زمان لا يجوز أن يخلو من إمام يقوم بإصلاح الدين ومصالح المسلمين، ولم يكن لنا

(١) هذه الكلمة مقتطفة من رسائل الشريف المرتضى: ٣: ١٤٦.

(٢) الوصيّة والوصيّ: ٢٠٠.

بالدليل الصحيح أنّ خروج القائم يطابق زوال التكليف ، فلا يخلو الزمان بعده عليه السلام من أن يكون فيه إمام مفترض الطاعة ، أو ليس يكون .

فإن قلنا : بوجود إمام بعده خرجنا من القول بالاثني عشرية ، وإن لم نقل بوجود إمام بعده ، أبطلنا الأصل الذي هو عماد المذهب ، وهو قبح خلوّ الزمان من الإمام»^(١) .

فظهر أنّ كلام السيّد المرتضى رحمته الله ليس ناظرًا للرواية المذكورة ؛ إذ أنّها لم ترد في السؤال الموجه إليه ولا في إجابته ، فما قاله العقيلي افتراء عليه رحمته الله . وبعد أن كشفنا الغطاء عن هذا التدليس نعود إلى كلامه رحمته الله ، فنقول : إنّ غاية ما يدلّ عليه كلامه - على فرض عدم زوال التكليف بعد الإمام المهدي عليه السلام - هو إمكان وجود أئمة بعده عليه السلام ، وأمّا أنّ هؤلاء الأئمة من ذريّته ، أو أنّهم آباؤه يرجعون بعده ، فهذا ما لم يتعرّض له رحمته الله .

ودعوى أنّه يريد الخيار الأوّل - كما زعم العقيلي - ليست إلا افتراء عليه .

كلمة الشيخ الكفعمي رحمته الله :

قال تعليقا على دعاء «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى وَاةِ عَهْدِهِ ، وَالْأئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ» : «أي : صلّ عليه أوّلاً ، ثمّ عليهم ثانياً من بعد أن تصلّي عليه ، ويريد بالأئمة من بعده أولاده عليهم السلام ؛ لأنّهم علماء أشرف ، والعالم إمام من اقتدى به ، ويدلّ على ذلك قوله : والأئمة من ولده في الدعاء المروي عن المهدي»^(٢) .

ولا يخفى على القارئ الكريم وهن التمسك بهذه الكلمة ؛ لوضوح أنّ

(١) رسائل الشريف المرتضى : ٣ : ١٤٦ .

(٢) الكلمة ينقلها العلامة المجلسي رحمته الله في بحار الأنوار : ٩٩ : ١٢٥ عن حاشية المصباح .

مدعى أدعياء المهدوية كون المهديين الاثني عشر - مضافاً إلى كونهم من ذرية الإمام المهدي عليه السلام - من الأئمة الذين فرض الله تعالى طاعتهم ، وهذا بجانب لكلام الشيخ الكفعمي عليه السلام؛ إذ أنه يراهم مجرد علماء أشرف ، ولكون العالم يقتدى به ، والمقتدى به إمام المقتدي ، لذا صح التعبير عنه بالأئمة ، وأين كلامه هذا من كلام أدعياء المهدوية ؟!

كلمة السيد ابن طاووس عليه السلام:

قال تعليقاً على دعاء «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى ولاةِ عَهْدِهِ ، وَالْأئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ» : «ولعلّ المراد بذلك أنّ الصلاة على الأئمة يرتبهم في أيّامه للصلاة بالعباد في البلاد ، والأئمة في الأحكام في تلك الأيام ، وأنّ الصلاة عليهم تكون بعد ذكر الصلاة عليه (صلوات الله عليه) بدليل قوله : «ولاة عهده» لأنّ ولاة اليهود يكونون في الحياة ، فكان المراد : اللهم صل بعد الصلاة عليه على ولاة عهده والأئمة من بعده .

وقد تقدّم في الرواية عن مولانا الرضا عليه السلام : «والأئمة من ولده» ، ولعلّ هذه قد كانت : «صل على ولاة عهده ، والأئمة من ولده» ، فقد وجدت ذلك كما ذكرناه في نسخة غير ما رويناها ، وقد زوي أنّهم من أبرار العباد في حياته ، ووجدت رواية متصلة الاسناد بأنّ للمهدي (صلوات الله عليه) أولاد جماعة ولاة في أطراف بلاد البحار على غاية عظيمة من صفات الأبرار»^(١).

ولا أظنني بحاجة للتعليق على هذه الكلمة بعد أن علقت على سابقتها؛ إذ قد اتضح أنّ هؤلاء الأئمة - بنظر السيد ابن طاووس عليه السلام - ليسوا إلاّ أئمة صلاة

(١) جمال الأسبوع : ٣١٠ .

أو أئمة أحكام ، وأنهم من أبرار العباد ، وهذا أجنبيّ عما يدّعيه أدعياء المهديّة للمهديّين الاثني عشر ، سيّما لأؤلّهم الذي يزعمون انطباقه على المدعو (أحمد بن إسماعيل).

كلمة السيّد الشهيد الصدر عليه السلام :

قال : « ثمّ يأتي بعده اثني عشر خليفة يسرون في الناس وفق تلك المناهج التي وضعت تحت إشراف الحجّة المهديّ عليه السلام ».

وهذه العبارة - لو صحّت نسبتها إليه - لا تدلّ على كون هؤلاء الاثني عشر من ذرّيّة الإمام عليه السلام ، وأنهم من الأئمة الذين فرض الله طاعتهم ، فهي أجنبيّة عما يدّعيه أدعياء المهديّة ، على أنّ الكتاب الذي نُقلت عنه لم تثبت نسبته للسيّد الشهيد عليه السلام .

ونكتفي بهذا المقدار من نماذج كلمات العلماء ؛ إذ به قد ظهر مقدار الزيف الذي ادّعه العقيلي في كلامه المتقدّم ، حيث قال : « قد صرّح الكثير من العلماء بأنّ الحكم بعد الإمام المهديّ عليه السلام لـخلفائه المهديّين من ذرّيّته ».

إذ قد عرفت من كلام السيّد المرتضى : أنّهم أئمة ، ولم يصرّح بكونهم من الذرّيّة ، وعرفت من كلام الشيخ الكفعميّ : أنّهم مجرد علماء أشراف ، وعرفت من كلام السيّد عليّ بن طاووس : أنّهم أئمة جماعة أو فتيا ، وعرفت من كلام السيّد الصدر : أنّهم خلفاء للإمام المهديّ عليه السلام ولم يصرّح بكونهم من الذرّيّة ، فمن أين ساغ للمدّعي العقيلي أن يفترى عليهم جميعاً ويقول : أنّهم يرون الحكم بعد الإمام لخلفائه المهديّين من ذرّيّته ؟

القرينة الخامسة : نقل كبار العلماء لرواية الوصيّة .

قال المدعو العقيلي : « نقلها كبار العلماء المتقدّمين والمتأخّرين في كتبهم

المعتمدة ، وأهمها كتاب الغيبة لرئيس الطائفة المحقق المدقق الخبير بالرجال الشيخ الطوسي رحمته الله ، وقد نقلها للاستدلال بها على أنّ الأئمة اثنا عشر عليهم السلام فإذا كانت غير ثابتة فكيف يحتجّ بها ! وكيف يخفى على مثل الشيخ الطوسي حالها ، وهو صاحب القول الفصل في علم الرجال ، وقد صنّف كتباً كثيرة في هذا المجال منها الفهرست ورجال الطوسي ، وهي الآن مصادر الشيعة في علم الرجال .

وقد ذكر الحرّ العامليّ في وسائل الشيعة (الخاتمة) إنّ من القرائن على صحّة الرواية هو ذكرها في كتاب معتمد إذ قال : «ومنها كون الحديث موجوداً في كتاب من كتب الأصول المجمع عليها أو في كتاب أحد الثقات لما أشرنا إليه من النصوص المتواترة... ولا يخفى أنّ إثبات الحديث في الكتاب يقتضي زيادة الاعتماد...»^(١).

التأمل في قرينة القرينة الخامسة :

وعند هذه الكذبة الصلعاء يقف اللسان عاجزاً ، إلا أنّ ذلك لن يمنعنا من إبداء بعض الملاحظات عليها ، وإليكها :

الملاحظة الأولى : أنّه زعم أنّ كبار العلماء المتقدمين والمتأخّرين قد نقلوها في كتبهم المعتمدة ، وقد تحرينا صدق هذه الدعوى فوجدناها مجانية للصواب تماماً ، ولم نجد أحداً نقلها من المتقدمين سوى شيخ الطائفة الطوسي رحمته الله ، وأمّا من نقلها من المتأخّرين فلا يتجاوزون عدد أصابع اليد الواحدة ، على أنّ بعض الناقلين لها - كالشيخ الحر العاملي رحمته الله - قد توقّف

(١) الوصية والوصي : ٢٠٣ .

فيها ، وحكم عليها بالشذوذ .

الملاحظة الثانية : إنَّ نقل الشيخ الطوسي عليه السلام لرواية الوصية لا يدلُّ على اعتبارها في نفسها ؛ إذ قد أوضحنا سابقاً أنَّ هدف الشيخ عليه السلام من نقلها مع رواياتٍ أخرى لم يكن إلاَّ إثبات تواتر انحصار الأئمة في الاثني عشر ، ولا يكاد يخفى على كلِّ ذي مسكة في العلم أنَّ إثبات التواتر ممَّا يتسنى ولو بالأخبار الضعيفة ، فإنَّ تراكمها يفيد القطع بصدور القدر المشترك بينها ، وإن لم تثبت مضامينها المتفرقة .

الملاحظة الثالثة : إنَّ الكلام الذي نقله عن الشيخ الحرِّ العاملي عليه السلام لا ينطبق على ما نحن فيه ؛ إذ أنَّ المقصود به - كما لا يخفى على من تابع كلامه ^(١) - إنما هي الأصول المُجمع عليها والكتب التي صنفها ثقة الرواة من أصحاب الأئمة عليهم السلام ، ولا يشمل كتب أعلام الطائفة الحقَّة عليهم السلام ، ممَّا يعني أنَّ تطبيقه على كتاب الغيبة للشيخ الطوسي عليه السلام يُعبَّر عن جهلٍ مطبقٍ أو تدليسٍ فاضح .

وحتَّى لو أغمضنا النظر عن هذه الملاحظة - وإن كان يصعب الإغماض - وسلَّمنا بأنَّ الضابطة التي أفادها الشيخ الحرِّ عليه السلام لا تختص بكتب الرواة ، وتشمل حتَّى روايات كتاب الغيبة ، فإنَّ نفس الشيخ الحرِّ عليه السلام لم يقبل رواية الوصية ، وتحدَّث عنها بقوله : « ولا يخفى أنَّ الحديث المنقول أولاً من كتاب الغيبة من طرق العامة ، فلا حجة فيه في هذا المعنى ، وإنَّما هو حجة في النصِّ على الاثني عشر ؛ لموافقه لروايات الخاصة ، وقد ذكر الشيخ بعده وبعد عدَّة أحاديث أنَّه من روايات العامة ، والباقي ليس بصريح » ^(٢) .

(١) وسائل الشيعة : ٣٠ : ٢٤٤ .

(٢) الإيقاظ من الهجعة : ٣٦٨ .

القرينة السادسة : موافقة المنامات لرواية الوصية .

قال المدعو العقيلي : «القرينة السابعة ، وهي : ما منّ به الله تعالى على أنصار الإمام المهدي ﷺ من شهادته تعالى بصحة الوصية وصدورها من فم رسول الله ﷺ... فقد رأى أنصار الإمام المهدي ﷺ مئات المنامات الصادقة بالرسول ﷺ وفاطمة الزهراء ﷺ والأئمة المعصومين ﷺ ، وقد بين الرسول ﷺ عترته الطاهرة في هذه المنامات إن السيد أحمد الحسن من ذرية الإمام المهدي ﷺ ، وهو وصيه ورسوله إلى الناس كافة ، وهذا وحده كافٍ لإثبات الوصية وانطباقها على صاحبها السيد أحمد الحسن والمهديين من ذرية الإمام المهدي ﷺ»^(١).

التأمل في قرينة القرينة السادسة :

ولا أخفي القارئ العزيز أنني لم أذكر هذه القرينة في الكتاب لتأمل فيها ، فإنّ نعمة التأمل أسمى من تضيقها في مثل ذلك ، ولكنني ذكرتها ليتعرف القارئ على مدى استخفاف هؤلاء الأعداء بعقول الناس ، وكيفيك قولهم : «وهذا وحده كافٍ لإثبات الوصية وانطباقها على صاحبها السيد أحمد الحسن والمهديين» .

ولست أدري أين أعلامنا ومحققونا عن هذه الضابطة المبتكرة في تصحيح الأحاديث ؟ ولم يصرفون جهودهم وأعمارهم في استقصاء الروايات ، وتصحيح أسانيدها ، ومقابلة نسخها ، وضبط متونها ؟ أما أنّ لهم أن يتوسلوا بالمنامات لتختصر لهم المسافة ؟!

ثم لو فرضنا أنّهم (رضوان الله تعالى عليهم) على مدى هذه القرون الطويلة

(١) الوصية والوصي : ٢٠٤ .

لم يوفقوا لإدراك هذا الفتح العظيم الذي جاء به أدعياء المهدوية ، فما بال
أئمتنا الطاهرين عليهم السلام - وهم العالمون بما ستعرض له أحاديثهم من التحريف
والتصحيف - لم ينبهوا على هذه الضابطة الخطيرة إلى جانب الضوابط
الأخرى التي يبتوها؟!!

وبهذا المقدار من التعليق أكتفي ، وصدق الله العلي العظيم حيث قال :
﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ
أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْإِنعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ
أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾^(١).

القرينة السابعة : تواتر روايات المهديين .

قال المدعو العقيلي : « وجود عدّة روايات متواترة تنصّ على ذكر
المهديين من ذريّة القائم عليه السلام ، وهي قرينة واضحة على صحّة مضمون رواية
الوصيّة ، وقد بلغت تلك الروايات حدّ التواتر ، وقد أوصلها الأستاذ ضياء
الزبيدي إلى أكثر من ثلاثين رواية في كتابه (المهديون) فليراجع ، وقد
ذكرت الكثير منها فيما سبق من هذا الكتاب فلا حاجة للإعادة»^(٢).

وقال الديراوي : « الزعم بأنّ روايات المهديين شاذّة أو قليلة أو نادرة ،
لا حظّ له من الصحّة أبداً ، بل هو يدلّ حتماً على عدم إحاطة الحرّ العاملي
بروايات المهديين^(٣) ، فهذه الروايات تفوق حدّ التواتر بكثير ، فهي

(١) الأعراف ٧ : ١٧٩ .

(٢) الوصيّة والوصي : ١٩٨ ، ١٩٩ .

(٣) يقول الديراوي مهمّشاً على كلامه المذكور أعلاه : « هذا بالنسبة للحرّ العاملي ، أمّا من يردّد
كلامه اليوم ، بعد أن استخرج اليمانيون من بطون الكتب عشرات الروايات الدالّة »

بالعشرات ، كما يعلم من اطلع على إصدارات أنصار الإمام المهدي .
وعلى آية حال ، فقد رددنا على ما قاله الحرّ العاملي في كتاب ما بعد
الأئمة الاثني عشر ، وبإمكان القارئ الرجوع إليه»^(١) .

التأمل في قرينية القرينة السابعة :

وللشروع في مناقشة هذه الدعوى نحتاج أن نقدّم مقدمتين :

مقدمتان تمهيديتان :

المقدمة الأولى : أنّ التواتر قسمان :

القسم الأول : التواتر اللفظي .

القسم الثاني : التواتر المعنوي .

والفرق بينهما : أنّ التواتر في الأوّل يكون للحديث بألفاظه ، نظير تواتر
حديث : « مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ » ، بينما في الثاني يكون التواتر لمضمون
الحديث المشترك الذي اختلفت ألفاظه ، نظير تواتر أحاديث ظهور الإمام
المهدي ﷺ في آخر الزمان .

المقدمة الثانية : أنّ مدعى القوم - كما قرأت - هو تواتر مضمون رواية
الوصية ، ومضمونها الذي يدعون تواتره هو : أنّ بعد الإمام المهدي ﷺ
يوجد قوم يُعبّر عنهم بالمهديين ، ولهم ثلاث خصائص :

الأولى : أنّهم من ذرية الإمام المهدي ﷺ .

الثانية : أنّهم أئمة .

» على المهديين ، فلن يكون سوى جاهل معاند ، لا يعنيه الحقّ أبداً»

(١) في القطيف ضجة : ١ : ٢٤ .

الثالثة : أنهم إنا عشر شخصاً .

وبعد بيان هاتين المقدمتين يُقال : إن أدعياء المهديّة قد بذلوا جهدهم لأجل إثبات تواتر روايات المهديين ، حتّى أنّ ناظم العقيلي قد أنّهاها إلى أربعين حديثاً ، ونحن سنقف عندها جميعاً ، مع إضافة ما انفرد به الديراوي في كتابه الذي أشار إليه في كلامه المتقدم « ما بعد الاثني عشر إماماً » ، وسنوضّح زيف دعوى تواترها ، وإليك التفصيل :

١ - رواية الوصيّة .

وهي المطلوب إثبات تواتر مضمونها تواتراً معنوياً .

٢ - عن الإمام الصادق عليه السلام : « إنّ منّا بعد القائم عليه السلام اثنا عشر مهدياً من ولد

الحسين عليه السلام » .

والتعليق : أنّه من الواضح أنّ هذه الرواية لا تثبت كون المهديين أئمة ، كما لا تثبت كونهم من ذريّة الإمام المهدي عليه السلام ، بل لعلّ التعبير عنهم بأنهم « من ولد الحسين » ، رغم إمكان أداء المعنى مع اختصار المسافة بأن يُقال مثلاً : « إنّ منّا بعد القائم اثنا عشر مهدياً من ولده » ممّا يبعد كونهم من ذريّة الإمام المهدي عليه السلام ، وستتضح نكته لاحقاً ، وأنّه ممّا يتناسب مع عقيدة الرجعة ، كما سيّتبين إن شاء الله تعالى .

وبذلك يظهر أنّ تعليق العقيلي عليها بقوله : « وهذه الرواية نفس معنى رواية الوصيّة ، من حيث إثبات اثنا عشر إماماً » ^(١) تدليس واضح وفاضح .

٣ - وعن عليّ بن الحسين عليه السلام أنّه قال : « يقوم القائم منّا (يعني المهديّ)

(١) الأربعون حديثاً : ١٨ .

ثمّ يكون بعده اثنا عشر مهدياً (يعني من الأئمة من ذريّته)».

والتعليق: أنّ مفردة (يعني) لم يُحرز كونها من المعصوم عليه السلام؛ لوضوح أنّها إمّا من الراوي - ولم يُعلم من هو؛ لكون الرواية مرسلة - وإمّا من النسخ، وعليه فإنّ هذه الرواية لا تثبت أكثر من وجود اثني عشر مهدياً، ولا دلالة لها على إمامتهم أو كونهم من ذريّة الإمام المهدي عليه السلام، فيمكن حملها على عقيدة الرجعة.

٤- عن أبي بصير، قال: «قلت للصادق جعفر بن محمد عليه السلام: يا بن رسول الله، إني سمعت من أبيك عليه السلام أنّه قال: يكون بعد القائم اثنا عشر مهدياً؟ فقال: إنّما قال: اثنا عشر مهدياً، ولم يقل: اثنا عشر إماماً، ولكنهم قوم من شيعتنا، يدعون الناس إلى موالاتنا، ومعرفة حقنا».

والتعليق: أنّ الرواية - كما هو ظاهر - لا تدلّ على أكثر من وجود اثني عشر مهدياً، وهي قاصرة عن إثبات إمامتهم وكونهم من الذريّة، بل هي صريحة في نفي إمامتهم، وكالصريحة في نفي انتسابهم للذريّة الطاهرة. ودعوى ناظم العقيلي في التعليق عليها: «أنّ الإمام الصادق عليه السلام لم ينفِ إمامتهم، وإنّما نفى كون أبيه الإمام الباقر عليه السلام قد صرح بإمامتهم»، إنّما يصغى لها لو قال الإمام الصادق عليه السلام: ولم يقل: اثنا عشر إماماً وسكت، ولكنّه قد عقّب على ذلك بقوله عليه السلام: ولكنهم قوم من شيعتنا، يدعون الناس إلى موالاتنا، ومعرفة حقنا، وبذلك لم يترك مجالاً لدعوى العقيلي؛ إذ أنّ نسبتهم إلى الشيعة، وتحديد وظيفتهم في الدعوة إلى الأئمة الاثني عشر عليهم السلام ممّا يوهن الدعوى المذكورة.

٥- عن حبة العرني، قال: «خرج أمير المؤمنين عليه السلام إلى الحيرة، فقال:

لتصلن هذه بهذه - وأومى بيده إلى الكوفة والحيرة - حتى يباع الذراع فيما بينهما بدنانير ، وليبينن بالحيرة مسجد له خمسمائة باب ، يصلي فيه خليفة القائم عجل الله فرجه ؛ لأن مسجد الكوفة ليضيق عنهم ، وليصلين فيه اثنا عشر إماماً عدلاً» .

والتعليق: أن هذه الرواية أجنبية عما نحن فيه تماماً؛ إذ لا يستفاد منها أكثر من وجود خليفة للإمام القائم عليه السلام في الصلاة ، وإنه يصلي في مسجد الحيرة ، وأن هذا المسجد لسعته - حيث له خمسمائة باب - يصلي فيه اثنا عشر إماماً عدلاً من أئمة الجماعة .

٦- قول الإمام الصادق عليه السلام: «إن منّا بعد الرسول سبعة أوصياء أئمة مفترضة طاعتهم ، سابعهم القائم إن شاء الله ؛ إن الله عزيز حكيم يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء وهو العزيز الحكيم ، ثم بعد القائم أحد عشر مهدياً من ولد الحسين . فقلت : من السابع جعلني الله فداك ، أمرك على الرأس والعينين ؟ قال : قلت ثلاث مرّات . قال : ثم بعدي إمامكم وقائمكم إن شاء الله» .

والتعليق: أن من العجيب جداً تمسك القوم بمثل هذه الرواية المنسجمة مع معتقدات الواقفة ، الذين يعتقدون بانحصار الأئمة عليهم السلام في سبعة ، وكون الإمام الكاظم عليه السلام هو القائم ، ولكن الغريق مضطراً للتشبّث بأية قسّنة ، على أن الرواية ممّا يمكن حملها على عقيدة الرجعة ، كما سيّضح .

٧- عن أبي عبد الله عليه السلام - في حديث طويل - أنه قال : «يا أبا حمزة ، إن منّا بعد القائم أحد عشر مهدياً من ولد الحسين عليه السلام» .

والتعليق على هذه الرواية هو نفس تعليّقنا على الرواية الثانية .

٩- عن كعب الأحبار ، قال : «هم اثنا عشر ، فإذا كان عند انقضائهم

فيجعل مكان اثني عشر اثنا عشر مثلهم».

والتعليق: أنه لا يكاد ينقضي عجبي من دس العقيلي لكلام كعب الأحبار هذا بين مجموع الروايات التي أوردها؛ لإثبات تواتر روايات المهديين تواتراً معنوياً، وأترك بقية التعليق للقارئ الكريم.

٩ - عن يحيى بن السلام، يرفعه إلى عبد الله بن عمر، أنه قال: «أبشروا فيوشك أيام الجبارين أن تنقطع، ثم يكون بعدهم الجابر الذي يجبر الله به أمة محمد ﷺ المهدي، ثم المنصور، ثم عدد أئمة مهديين. والتعليق على هذا الكلام هو نفس تعليقنا على سابقه.

١٠ - عن يونس بن عبد الرحمن، عن الإمام الرضا ﷺ في الدعاء لصاحب الأمر ﷺ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى ولاةِ عَهْدِهِ، وَالْأئمةِ مِنْ بَعْدِهِ».

والتعليق: أن هذا الدعاء لا يفيد أكثر من وجود ولاة عهد للإمام المهدي ﷺ، ووجود أئمة بعده، وأما كونهم من ذريته، وأن عددهم اثنا عشر، وهم المهديون، فالدعاء قاصر عن إثباته، ويبقى محتملاً للحمل على عقيدة الرجعة، كما سيوضح.

١١ - ما نسب للإمام المهدي ﷺ أنه قال في الدعاء لنفسه: «وصل على وليك وولاية عهده، والأئمة من ولده».

والتعليق: أنه ممّا لا يمكن إثبات انتسابه للإمام ﷺ، كما لا يخفى على من راجع مناسبة صدوره، وقد تحدّثنا عنه ضمن أحاديثنا عن مسألة الذرية^(١).

١٢ - ما ورد عن الإمام الجواد ﷺ في الدعاء للإمام المهدي ﷺ: «واجعله

(١) لاحظ الصفحة: إحالة

القائم بأمرك ، المتتصر لدينك ، وأره ما يحبّ وتقرّ به عينه في نفسه وفي ذرّيته وأهله وماله وفي شيعته وفي عدوّه» .

والتعليق: أنّ هذا الدعاء - كما لا يخفى - أجنيبي عمّا نحن فيه ، فهو لا يثبت أكثر من وجود ذرّيّة للإمام المهدي عليه السلام ، ولا يُستفاد منه كونهم أئمة اثنا عشر ، وأنهم هم المهديّون .

١٣ - ما نسبته السيّد ابن طاووس رحمته الله للصالحين عليهم السلام من الدعاء للإمام المهدي عليه السلام بقول: « وتجعله وذريته من الأئمة الوارثين » .

والتعليق: أنّ الذي يدعو للتوقّف في هذه الفقرة: أنّ الدعاء الواردة فيه ، والمرويّ عن محمّد ابن عيسى بن عبيد اليقطيني ، قد رواه عنه الشيخ الكليني رحمته الله (١) ، والشيخ الطوسي رحمته الله في التهذيب (٢) والمصباح (٣) ، وابن المشهدي رحمته الله في المزار (٤) ، والشيخ الكفعمي رحمته الله في المصباح (٥) ، وكلّهم لم يذكروا الفقرة المذكورة ، مع أنّهم يروون عن نفس الراوي .

ومقتضى القاعدة عندنا وإن كان هو جريان أصالة عدم الزيادة ، إلاّ أنّها لا تجري في مثل المقام ، حيث أنّ النصّ من نصوص الأدعية ، وقد خليت كلّ المصادر المتقدّمة من الزيادة المذكورة فيه ، ومنها الكافي الشريف ، ولم يذكرها سوى السيّد ابن طاووس رحمته الله ، وكلّ ذلك ممّا يوهن جريانها .

(١) الكافي : ٤ : ١٦٢ .

(٢) تهذيب الأحكام : ٣ : ١٠٢ .

(٣) مصباح المتهدّد : ٦٣٠ .

(٤) المزار : ٦١١ .

(٥) المصباح : ٥٨٦ .

والعجيب أنّ القاعدة عند أدعياء المهدويّة هي الحكم بزيادة المفردات التي لم ترد في بعض النسخ ، كما يشهد بذلك شاهدان :

الأول : الرواية التي تقول : « ويقولون بالولد منه ... أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والرسل والناس أجمعين » ، حيث توقّفوا في هذا المقطع من الرواية بحجّة أنّه لم يُذكر في كلّ المصادر المعتمدة^(١) .

الثاني : الرواية التي تقول « خمسة من علامات القائم ﷺ : اليماني من اليمن » ، حيث توقّفوا في عبارة « من اليمن » بحجّة عدم ورودها في مصادر أخرى^(٢) .

ورغم أنّ هذه هي القاعدة عندهم ، إلّا أنّهم أعرضوا عنها في المقام ، ولعلّهم لم يطلّعوا على خلوّ المصادر من الفقرة التي جاءت في دعاء السيّد ابن طاووس رحمته الله .

١٤ - « اللهم كن لوليّك في خلقك وليّاً وحافظاً ، وقائداً وناصرّاً ، حتّى تسكنه أرضك طوعاً ، وتمتّعه منها طويلاً ، وتجعله وذريّته فيها الأئمة الوارثين » .

والتعليق : أنّ هذا الدعاء ممّا نسبه العلامة المجلسي رحمته الله لأصلٍ قديم من مؤلّفات أصحابنا ، ولم تُعلم نسبته لأحد المعصومين عليهم السلام .

١٥ - « اللهم صلّ على ولاة عهده ، والأئمة من بعده ، وبلّغهم آمالهم ، وزد في آجالهم ، وأعزّ نصرهم » .

والتعليق : أنّه لم يُعلم انتسابه لأحد المعصومين عليهم السلام .

(١) في القطيف ضجّة : ١ : ٩٦ .

(٢) المصدر المتقدم : ١٠٨ .

١٦ - « وعلى بقيتِكَ في أرضِكَ ، القائم بالحقِّ في اليوم الموعود ، وعلى الفضلِين المهديين ، الأمانة الخزنة » .

والتعليق : أنه منقول عن فقه الرضا ، والذي عليه التحقيق عدم صحّة انتسابه للإمام الرضا عليه السلام ، ولو سلّم ثبوته فهو لا يدلّ على أكثر من وجود مهديين مع قائم آل محمد عليه السلام ، وأمّا كونهم من ذرّيته ، وأنهم أئمة ، وأنهم اثنا عشر ، فهو قاصر عن إفادة ذلك ، ومن الممكن حمله على معتقد الرجعة بلا تكلف .

١٧ - ما أورده العلامة المجلسي رحمته الله بعنوان زيارة للإمام المهدي عليه السلام : « اللهم أعطه في نفسه وذريته ، وشيعته ورعيته ، وخاصته وعامته » .

والتعليق : أنها لم يُعلم انتسابها لأحد المعصومين عليهم السلام ، كما أنها لا تثبت أكثر من وجود ذرّيّة للإمام المهدي عليه السلام ، ولا يُستفاد منها كونهم أئمة ، واثنا عشر ، وأنهم هم المهديون .

١٨ - عن النبي صلى الله عليه وآله أنه ذكر المهدي عليه السلام ، وما يجريه الله عزّ وجلّ من الخيرات والفتح على يديه . فقبل له : يا رسول الله ، كلّ هذا يجمعه الله له ؟ قال : « نعم ، وما لم يكن منه في حياته وأيامه هو كائن في أيام الأئمة من بعده من ذرّيته » .

والتعليق : أنّ هذه الرواية - التي لم يروها إلا إمام الفاطميّة القاضي النعمان المغربي - لا تدلّ على أكثر من وجود ذرّيّة أئمة للإمام عليه السلام .

١٩ - عن أبي بكر الحضرمي ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : « الكوفة - يا أبا بكر - هي الزكيّة الطاهرة ... وفيها يكون قائمه والقوام من بعده » .

والتعليق : أنها لا تدلّ على أكثر من وجود قوام بعد الإمام المهدي عليه السلام ،

وأما كونهم من ذريته ، وأنهم أئمة ، وأن عددهم اثنا عشر ، وأنهم المهديون ، فالرواية لا تفيد شيئاً من ذلك ، مع أن حملها على معتقد الرجعة بمكانٍ من الإمكان .

٢٠- عن المفضل بن عمر ، قال : «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن لصاحب هذا الأمر غيبتين ؛ إحداهما تطول ، حتى يقول بعضهم : مات ، ويقول بعضهم : قتل ، ويقول بعضهم : ذهب ، حتى لا يبقى على أمره من أصحابه إلا نفر يسير ، لا يطلع على موضعه أحد من ولده ولا غيره إلا المولى الذي يلي أمره» .

والتعليق : أن هذه الرواية - لو أغمضنا عن التصحيف الواقع فيها ، الذي تحدثنا عنه في البحث حول الذرية^(١) - فهي لا تثبت أكثر من وجود الذرية له عليه السلام ، على أنها تنفي لقاء أحد من ولده عليه السلام به في زمن غيبته ، وهو نقضٌ لأساس دعوة أحمد بن إسماعيل ، ولا سبيل للجزم بكون المولى الذي يلي أمره من ولده ؛ لاحتمال كون المقصود به الخادم الذي يتولى خدمته .

٢١- عن المفضل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : «قال الله عز وجل : افترضت على عبادي عشر فرائض ؛ إذا عرفوها أسكنتهم ملكوتي وأبحتهم جناني ، أولها : معرفتي ، والثانية : معرفة رسولي إلى خلقي والإقرار به ، والتصديق له ، والثالثة : معرفة أوليائي وأنهم الحجج على خلقي ، من والاهم فقد والاني ، ومن عاداهم فقد عاداني ، وهم العلم فيما بيني وبين خلقي ، ومن أنكرهم أصليته ناري ، وضاعفت عليه عذابي . والرابعة : معرفة الأشخاص الذين أقيموا من ضياء قدسي ، وهم قوام قسطنطين . والخامسة : معرفة القوام بفضلهم والتصديق لهم» .

والتعليق : أن قوله عليه السلام : «والرابعة : معرفة الأشخاص الذين أقيموا من ضياء

(١) إحالة.....

قدسي ، وهم قوام قسطنطيني» وذكرهم بعد الأئمة الطاهرين عليهم السلام ، لا يعني بالضرورة المهديين ؛ لاحتمال أن يراد به أئمة العدل أو أئمة الدين ، كما لا قرينة فيها على أنهم موجودون في زمن الظهور أو قبل الظهور المقدس ، فالرواية أجنبية عن المدعى .

٢٢ - عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، أنه قال : « يا أبا محمد ، كائني أرى نزول القائم عليه السلام في مسجد السهلة بأهله وعياله » .

والتعليق : أنها لا تثبت أكثر من وجود ذرية للإمام المهدي عليه السلام ، ولا يستفاد منها كونهم أئمة ، واثنان عشر ، وأنهم هم المهديون ، وأنهم موجودون قبل ظهوره المقدس .

٢٣ - عن صالح بن أبي الأسود ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « ذكر مسجد السهلة فقال : أما إنه منزل صاحبنا إذا قدم بأهله » .

والتعليق : أنها لا تثبت أكثر من وجود أهل للإمام المهدي عليه السلام ، ولا يستفاد منها كونهم من ذريته ، فضلاً عن كونهم أئمة ، واثنان عشر ، وأنهم هم المهديون .

٢٤ - عن المفضل ، عن الإمام الصادق عليه السلام : « فما يصنع بأهل مكة ؟

قال : يدعوهم بالحكمة والموعظة الحسنة ، فيطيعونه ويستخلف فيهم رجلاً من أهل بيته ، ويخرج يريد المدينة » .

والتعليق : أنه لا يثبت أكثر من وجود أهل بيت الإمام المهدي عليه السلام ، ولا يستفاد منها كونهم من ذريته ، فضلاً عن كونهم أئمة ، واثنان عشر ، وأنهم هم المهديون .

٢٥ - التوقيع الوارد في يوم ولادة سيّد الشهداء الحسين عليه السلام : « المعوض من

قتله أن الأئمة من نسله ، والشفاء في تربته ، والفوز معه في أوبته ، والأوصياء من عترته بعد قائمهم وغيبته .»

والتعليق: أن هذا التوقيع أجنبي عمّا نحن فيه ، فهو لا يثبت أكثر من وجود أوصياء من عترة الحسين عليه السلام يؤوبون معه في الرجعة ، وهذا يجمع مع ما نعتقده من رجوع أئمتنا الطاهرين عليهم السلام بعد القائم عليه السلام مع الحسين عليه السلام أو بعده .

٢٦ - عن أمير المؤمنين عليه السلام: «وأما قوله: ﴿تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ﴾^(١)، فإنه لما بعث الله محمداً صلى الله عليه وآله ومعها تابوت من درّ أبيض له اثنا عشر باباً ، فيه رقّ أبيض ، فيه أسامي الاثني عشر ، فعرضه على رسول الله صلى الله عليه وآله ، وأمره عن ربّه أن الحقّ لهم ، وهم أنوار. قال: ومن هم يا أمير المؤمنين ؟

قال: أنا وأولادي الحسن والحسين وعليّ بن الحسين ومحمّد بن عليّ وجعفر بن محمّد وموسى بن جعفر وعليّ بن موسى ومحمّد بن عليّ وعليّ بن محمّد والحسن بن عليّ ومحمّد بن الحسن صاحب الزمان (صلوات الله عليهم أجمعين) ، وبعدهم أتباعنا وشيعتنا المقرّون بولايتنا المنكرون لولاية أعدائنا»^(٢).

والتعليق: أنّ عنوان (الأتباع والشبيعة) غير ظاهر في الأهل ، فضلاً عن الذرّيّة ، ولو كان يُراد بهم الأهل لكان الأولى بالإمام عليه السلام أن يقول: «وبعدهم أولادنا وذرّيّتنا» ، ولو كان يراد بهم المهديّون الاثنا عشر لم يكن وجه للتأكيد المكرّر في صدر الرواية على عقيدة الاثني عشرية عدداً وتسميةً وتوصيفاً.

(١) القدر ٩٧ : ٤ .

(٢) إلزام الناصب في إثبات الحجّة الغائب : ١ : ١٠٢ .

ولا يُقال: إنّ تنزل الملائكة قرينة على إرادة (الأئمة المهديين) من عنوان (الأتباع)؛ إذ أنّ الملائكة لا تنزل على غير الحجّة .

فإنّه يُقال: نعم، إنّ التنزل بالأمر لا يكون على غير الحجّة، ولكن التنزل بالبركة والسلام حتّى مطلع الفجر يكون عليه وعلى غيره، ويشهد لذلك قول النبي ﷺ: «ويبثّ جبرئيل ﷺ الملائكة في هذه الليلة، فيسلمون على كلّ قائم وقاعد، ومصلٍّ وذاكر، ويصافحونهم، ويؤمنون على دعائهم حتّى يطلع الفجر، فإذا طلع الفجر نادى جبرئيل ﷺ: يا معشر الملائكة، الرحيل الرحيل»^(١).

٢٧- قول الإمام الصادق ﷺ: «السلام عليك يا بن الحسن صاحب الزمان، صلّى الله عليك وعلى عترتك الطاهرة الطيبة».

والتعليق: أنّه لا يثبت أكثر من وجود ذريّة للإمام المهدي ﷺ، ولا يُستفاد منه كونهم أئمة، واثناعشر، وأنهم هم المهديون، وأنهم موجودون قبل الظهور المقدّس.

٢٨- ما ذكره السيّد ابن طاووس ﷺ في زيارة الإمام المهدي ﷺ يوم الجمعة: «السلام عليك يا عين الحياة، السلام عليك صلّى الله عليك وعلى آل بيتك الطيبين الطاهرين».

والتعليق: أنّها لم يُعلم انتسابها لأحد المعصومين ﷺ، كما أنّها لا تثبت أكثر من وجود ذريّة للإمام المهدي ﷺ، ولا يُستفاد منها كونهم أئمة، واثناعشر، وأنهم هم المهديون، بل حتّى دلالتها على وجود الذريّة لا يخلو

(١) الأمالي للشيخ المفيد: ٢٣١.

عن إشكال؛ لعدم ظهور عنوان (آل البيت) في خصوص الذرية.

٢٩- عن سالم بن أبي الجعد، قال: «يكون المهدي إحدى وعشرين سنة أو اثنتين وعشرين، ثم يكون آخر من بعده وهو صالح أربع عشرة سنة، ثم يكون آخر من بعده وهو صالح تسع سنين».

والتعليق: إن من المخجل جداً أن يستند الإنسان في تحقيق ما ربه إلى أمثال هذه الكلمات، ويعنونها بعنوان الحديث، ويدرجها ضمن الأربعين حديثاً، رغم أنها لا تمت للمعصومين عليهم السلام بأدنى صلة، كما أنها قاصرة الدلالة على المطلوب؛ إذ لا يستفاد منها وجود ذرية للإمام المهدي عليه السلام، فضلاً عن كونهم أئمة، واثنا عشر، وأنهم هم المهديون.

٣٠- عن حذيفة، قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وذكر المهدي عليه السلام فقال: إنه يبايع بين الركن والمقام، اسمه أحمد وعبد الله والمهدي، فهذه أسماؤه ثلاثتها». والتعليق: إن الرواية ظاهرة في الحديث حول الإمام المهدي عليه السلام، فلا دلالة لها على شيء من دعاوى القوم، ولكنهم حاولوا لئى عنقها بحملها على أول المهديين، اتكاءً على رواية الوصية، والحال أنه من قبيل ضم الحجر إلى الإنسان؛ لعدم حجيت رواية الوصية، فلا تصلح أن تكون قرينة على تحديد المقصود من هذه الرواية، وموجبة لرفع اليد عن ظهورها.

٣١- عن أمير المؤمنين عليه السلام: «إذا بعث السفيناني إلى المهدي جيشاً فحسب بهم بالبيداء، وبلغ ذلك أهل الشام قالوا للخليفتهم: قد خرج المهدي فبايعه وادخل في طاعته وإلا قتلناك، فيرسل إليه بالبيعة، ويسير المهدي حتى ينزل بيت المقدس.. ويخرج قبله رجل من أهل بيته بالمشرق، ويحمل السيف على عاتقه ثمانية أشهر يقتل ويمثل، ويتوجه إلى بيت المقدس، فلا يبلغه حتى يموت».

والتعليق: إن هذا الحديث منقول عن كتاب الفتن لنعيم بن حماد المروزي ، وهو من المشهورين بالوضع والكذب ، ولكن القوم قد تلقفوا حديثه كما تلقفوا كلمات كعب الأحبار وعبد الله بن عمر ، واعتبروها من الأحاديث ، رغم أن هذا الخبر لا يستفاد منه أكثر من وجود رجل من أهل بيت الإمام المهدي عليه السلام ، ولا يُستفاد منها كونه من ذريته ، فضلاً عن كونه من الأئمة ، الذين عددهم اثنا عشر إماماً ، وأنهم هم المهديون .

أضواء على شخصية نعيم بن حماد :

ولا بأس بهذه المناسبة أن نلقي بالضوء على شخصية (نعيم بن حماد)؛ لأن القوم في كتاباتهم قد أكثروا من النقل عن كتابه الفتن واعتمدوا مروياته ، بل استدلوا بها ، حتى التي لم ينسبها للنبي صلى الله عليه وآله ، وإليك بعض الكلمات حوله :

✽ قال ابن حجر: «وقال صالح بن محمد الأسيدي.. ولا أدري من أين جاء به نعيم؟! وكان نعيم يحدث من حفظه ، وعنده مناكير كثيرة لا يتابع عليها. قال : وسمعت يحيى بن معين سئل عنه ، فقال : ليس في الحديث بشيء ، ولكنّه صاحب سنّة .

✽ وقال الآجري عن أبي داود : عند نعيم نحو عشرين حديثاً عن النبي (صلى الله عليه وآله) ليس لها أصل ، وقال النسائي : نعيم ضعيف ، وقال في موضع آخر : ليس بثقة .. وقال غيره : كان يضع الحديث في تقوية السنّة ، وحكايات في ثلب أبي حنيفة كلّها كذب .

✽ قال ابن عدي : وابن حماد متهم فيما يقوله عن نعيم ؛ لصلايته في أهل الرأي ، وأورد له ابن عدي أحاديث مناكير»^(١) .

(١) تهذيب التهذيب : ١٠ : ٤١١ .

✽ وقال الذهبي: «ابن عدي: حدّثنا الحسن بن سفيان، حدّثنا عبد العزيز بن سلام، حدّثني أحمد بن ثابت أبو يحيى، سمعت أحمد بن حنبل ويحيى بن معيّن يقولان: نعيم بن حماد معروف بالطلب، ثمّ ذمه يحيى وقال: يروي عن غير الثقات»^(١).

وقال أيضاً: «قلت: نعيم من كبار أوعية العلم، لكنّه لا تركز النفس إلى رواياته»^(٢).

وقال أيضاً: «وقال ابن حمّاد -يعني الدولابي-: نعيم ضعيف. قاله أحمد بن شعيب، ثمّ قال ابن حمّاد: وقال غيره: كان يضع الحديث في تقوية السنّة، وحكايات عن العلماء في ثلب أبي فلان كذب»^(٣).

وقال: «وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربّما أخطأ ووهم. قلت: لا يجوز لأحد أن يحتجّ به، وقد صنّف كتاب الفتن فأتى فيه بعجائب ومناكير»^(٤).

وبعد هذا كلّه ليس للقارئ إلا أن يقف متعجباً من إصرار القوم على الرواية عن كتابه والاعتماد عليه.

٣٢- عن جابر الجعفي، قال: «سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: والله ليملكنّ منّا أهل البيت رجل بعد موته ثلاثمائة سنة يزداد تسعاً.

قلت: متى يكون ذلك؟

(١) سير أعلام النبلاء: ١٠: ٥٩٧.

(٢) المصدر المتقدّم: ٦٠٠.

(٣) المصدر المتقدّم: ٦٠٨.

(٤) المصدر المتقدّم: ٦٠٩.

قال : بعد القائم عليه السلام.

قلت : وكم يقوم القائم في عالمه ؟

قال : تسع عشرة سنة ، ثم يخرج المنتصر فيطلب بدم الحسين عليه السلام ودماء أصحابه.

والتعليق : أنّ الرواية في نفسها لا تدلّ على وجود ذرّيّة أئمة للإمام المهدي عليه السلام ، وأنّهم اثنا عشر إماماً ، وهم المهديّون ، بل غاية ما تدلّ عليه أنّه بعد القائم عليه السلام يوجد منتصر يطلب بدم الحسين وأصحابه عليهم السلام ، ومن الممكن أن يُقال : إنّ الرجل الذي يملك هو سيّد الشهداء الحسين عليه السلام ، وأنّ المنتصر المطالب بدمه هو أبوه أمير المؤمنين عليه السلام ، ولا يمنع من ذلك إطلاق عنوان المنتصر على غيره في روايات أخرى .

٣٣ - عن معمر بن خلّاد ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : «كأنّي برأيات من مصر مقبلات ، خضر مصبغات ، حتّى تأتي الشامات ، فتهدى إلى ابن صاحب الوصيّات» .

والتعليق : أنّ عنوان «صاحب الوصيّات» لا سبيل للجزم بالمقصود منه ، فكما يحتمل أن يكون هو الإمام المهدي عليه السلام يُحتمل أن يكون المقصود به شخصاً آخر يكون له دور في عصر الظهور ، ويعبر عنه بالعنوان المذكور لاعتبار من الاعتبارات .

٣٤ - قصّة الجزيرة الخضراء .

والتعليق : أنّها مجرد قصّة غير صالحة للاحتجاج ، وقد تحدّث عنها العلامة المجلسي عليه السلام قائلاً : «وجدت رسالة مشتهرة بقصّة الجزيرة الخضراء في البحر الأبيض ، أحببت إيرادها لاشتغالها على ذكر من رآه ، ولما فيه من الغرائب ،

وإنما أفردت لها باباً لأنني لم أظفر به في الأصول المعتمدة»^(١)، فلا يمكن الاستناد إليها لإثبات مسألة عقديّة مهمّة .

٣٥ - قول الإمام الباقر عليه السلام: « والقائم يومئذ بمكة ، قد أسند ظهره إلى البيت الحرام مستجيراً به ، فينادي : يا أيها الناس ، إننا نستنصر الله ، فمن أجابنا من الناس فإننا أهل بيت نبيكم محمد صلى الله عليه وآله فأنشد الله من سمع كلامي اليوم لما أبلغ الشاهد منكم الغائب ، وأسألكم بحق الله وبحق رسوله وبحقّي ، فإن لي عليكم حقّ القربى من رسول الله ، إلا أعتموننا ومنعتمونا ممن يظلمنا ، فقد أخفنا وظلمنا وطردنا من ديارنا وأبنائنا ، وبغى علينا ، ودفعنا عن حقنا ، وافتري أهل الباطل علينا ، فالله الله فينا لا تخذلونا ، وانصرونا ينصركم الله تعالى » .

والتعليق : أنه كما يصحّ من رئيس الدولة أن يعبر عن مواطنيه بأبنائه ، كذلك يصحّ بالأولويّة للإمام عليه السلام - بما هو إمام للخلق - أن يعبر عن الناس بأبنائه ، سيّما لو كان هؤلاء من الأسرة العلويّة المباركة ، فلا تدلّ الرواية على وجود ذريّة للإمام المهدي عليه السلام ، فضلاً عن غير ذلك من دعاوى أعداء المهدويّة .

٣٦ - رواية سليم بن قيس ، عن رسول الله الأعظم صلى الله عليه وآله : « وبعد الأوصياء من ولد ابني هذا - وأشار رسول الله صلى الله عليه وآله بيده إلى الحسين عليه السلام - منهم : المهديّ ، والذي قبله أفضل منه ، الأوّل خير من الآخر ؛ لأنه إمامه والآخر وصي الأوّل » .

والتعليق : أنّ القوم قد زعموا أنّ المراد بالمهدي في الرواية أوّل المهديين ، تمسكاً بالروايات الدالّة على أنّ الإمام المهدي عليه السلام أفضل من التسعة من

(١) بحار الأنوار : ٥٢ : ١٥٩ .

آبائه ، فتكون قرينة على أنّ المراد بالمهديّ في روايتنا هذه هو أوّل المهديين ، لأنّها قد فضّلت أباه عليه .

والحال أنّ هذا التمسك منهم في غير محلّه ؛ لعدم القطع بأفضليّته (أرواحنا فداه) على آبائه ، فتكون هذه الرواية معارضة للروايات الدالّة على أفضيّة الإمام العسكريّ عليه السلام على ولده عليّ بن الحسين ، لأنّ تلك مفسّرة لهذه وحاكمة عليها . وعليه : فالرواية أجنبيّة عن محلّ البحث ، ولا سبيل للجزم بارتباطها بمحلّ النزاع .

٣٧- عن سليم بن قيس الهلالي ، قال : «سمعت سلمان يقول : قلت : يانبيّ الله ، المهديّ أفضل أم أبوه ؟

قال : أبوه أفضل منه . للأوّل مثل أجورهم كلّهم ؛ لأنّ الله هداهم به .»
والتعليق : هو نفسه التعليق السابق حذو القذّة بالقذّة .

٣٨- عن الحسن بن عليّ الخزّاز ، قال : «دخل عليّ بن أبي حمزة على أبي الحسن الرضا عليه السلام فقال له : أنت إمام ؟
قال : نعم .

فقال له : إنّي سمعت جدك جعفر بن محمّد عليه السلام يقول : لا يكون الإمام إلّا وله عقب .

فقال : أنسيت - يا شيخ - أو تناسيت ؟ ليس هكذا قال جعفر عليه السلام ، إنّما قال جعفر عليه السلام : لا يكون الإمام إلّا وله عقب إلّا الإمام الذي يخرج عليه الحسين بن عليّ عليه السلام فإنّه لا عقب له .»

والتعليق : أنّ القوم قد فسّروا الإمام الذي لا عقب له بالإمام الثاني عشر

من المهديين، بقريئة ما دلّ على أنّ الإمام المهدي ﷺ له ذرّيّة، غير أنّ الكلام قد تقدّم في عدم إمكان إثبات الذرّيّة^(١)، إن لم نقل بثبوت الدليل على عدمها، وبالتالي فالرواية ناظرة للإمام المهدي ﷺ، وأجنبيّة عن مسألة المهديين.

٣٩ - عن رسول الله ﷺ عن الله تعالى: «يا محمد، هؤلاء أوليائي وأوصيائي وحججي بعدك على بريتي، وهم أوصياؤك وخلفاؤك وخير خلقي بعدك. وعزّتي وجلالي لأظهرنّ بهم ديني، ولأعلننّ بهم كلمتي، ولأطهرنّ الأرض بأخرهم من أعدائي، ولأمكننّه مشارق الأرض ومغاربها، ولأسخرنّ له الرياح، ولأدللنّ له السحاب الصعاب، ولأرقينّه في الأسباب، ولأنصرنّه بجندي، ولأمدنّه بملائكتي حتّى تعلقو دعوتي، ويجتمع الخلق على توحيدني، ثمّ لأديننّ ملكه، ولأداولنّ الأيام بين أوليائي إلى يوم القيامة».

والتعليق: أنّ أقصى ما تدلّ عليه الرواية هو إدامة الله تعالى لملك الإمام المهدي ﷺ، وأمّا كون هذه الإدامة في ظلّ رجعة الأئمّة عليهم السلام وإكمالهم لمسيرة دولته المباركة، أو في ظلّ وجود المهديين؛ فإنّ ذلك ممّا لا يستفاد من الرواية.

٤٠ - ما روي عن الإمام الحسن العسكري عليه السلام: «قد سعدنا ذرى الحقائق بأقدام النبوة والولاية، ونورنا سبع طبقات أعلام الفتوة بالهداية، فنحن ليوث الوغى، وغيوث الندى، وطعان العدى، وفينا السيف والقلم في العاجل، ولواء الحمد والحوض في الآجل، وأسباطنا حلفاء الدين، وخلفاء النبيين، ومصايح الأمم، ومفاتيح الكرم».

(١) إحالة

وقد تمسك الديراوي بهذه الرواية زاعماً أنّ المراد بالأسباط ولد الولد ، فتدلّ على أنّ أولاد ولده عليه السلام يكونون حلفاء الدين وخلفاء النبيين ، وهو نفسه مؤدّى نظريّة المهديين (١) .

والتعليق : أنّ العارف بكلمات الأئمة الطاهرين عليهم السلام يدرك أنّ الإمام العسكري عليه السلام يتحدّث في هذه الرواية الشريفة بلسان الأئمة جميعاً - لأنّه كان بصدد بيان مقاماتهم الشامخة التي وهبهم الله إيّاها - لا بلسانه المختصّ به ، ولا أقلّ من احتمال ذلك ، وبالتالي فلا تدلّ الرواية على أكثر من وجود أولاد وأولاد أولاد للأئمة الطاهرين عليهم السلام يتّصفون بالصفات المذكورة في الرواية ، وهذا يصدق بثبوته لمجموعهم - أو فقل : لبعضهم - وإن لم يثبت لجميعهم .

حصيلة الروايات الأربعين :

والمتحصّل من جميع ما ذكرناه : أنّ دعوى التواتر المعنويّ لمضمون رواية الوصيّة ممّا لا يُصغى إليها ، وكلّ ما صنعه هؤلاء القوم ما هو إلاّ حشوٌّ يُراد به تهويل الموضوع ، وقد ينطلي على أذهان البسطاء الذين يثيرهم الركام المقرون بالعناوين المضلّلة .

وكيف كان ، فإليك حصيلة ما انتهينا إليه من خلال جميع ما عرضناه :

أرقام الروايات	التصنيف الموضوعي
٦ ، ٨ ، ٩ ، ١١ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ٢٩ ، ٣٤	ماليس برواية أو لم يثبت صدوره :
٥ ، ١٩ ، ٢١ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥	روايات أجنبيّة عن موضوع البحث أو غير ظاهرة فيّه :

(١) ما بعد الاثني عشر إماماً : ١٩ .

٢٦ ، ٢٨ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ .	
٤	ما دلّ على أنّ المهديين الاثني عشر من الشيعة :
١٢ ، ١٨ ، ٢٣ ، ٢٧	ما دلّ على وجود ذرّيّة للإمام المهديّ <small>عجل الله فرجه</small> :
٢ ، ٣ ، ٧	ما دلّ على أنّ المهديين من ذرّيّة الحسين <small>عليه السلام</small> :
٣ ، ٤	ما دلّ على أنّ المهديين اثنا عشر شخصاً :
١٠	ما دلّ على وجود أئمة بعد الإمام المهديّ <small>عجل الله فرجه</small> :
١٨	ما دلّ على وجود أئمة بعد الإمام <small>عجل الله فرجه</small> من ذرّيّته :

ومما ذكرناه إجمالاً وتفصيلاً ظهر أنّ دعوى التواتر المعنويّ لمضمون رواية الوصيّة ظاهرة المنع، كما لا يخفى، بل ظهر أنّها رواية شاذّة جداً، ومثلها ممّا ينبغي تركه والإعراض عنه.

فهنا دعويان :

أما الدعوى الأولى : فهي دعوى الشذوذ، وقد اتّضح حالها من خلال ما عرضناه، وهذا ما سبق أن التفت إليه كبار أعلام الطائفة عليهم السلام وصرّحوا به، وإليك بعض كلماتهم :

✽ قال العلامة الشيخ البياضي العاملي رحمته الله : «الرواية بالاثني عشر بعد الاثني عشر شاذّة، ومخالفة للروايات الصحيحة المتواترة الشهيرة بأنّه ليس بعد القائم دولة»^(١).

✽ وقال العلامة المجلسي رحمته الله : «هذه الأخبار مخالفة للمشهور»^(٢).

(١) الصراط المستقيم : ٢ : ١٥٢ .

(٢) بحار الأنوار : ٥٣ : ١٤٨ .

✽ وقال العلامة الشيخ الحرّ العاملي رحمته الله: «حديث الاثني عشر بعد الاثني عشر عليه السلام: اعلم أنه قد ورد هذا المضمون في بعض الأخبار، وهو لا يخلو من غرابة وإشكال، ولم يتعرّض له أصحابنا إلا النادر منهم على ما يحضرنى الآن، ولا يمكن اعتقاده جزءاً قطعاً؛ لأنّ ما ورد بذلك لم يصل إلى حدّ اليقين، بل تجويزه احتمالاً على وجه الإمكان مشكل لما يأتي إن شاء الله تعالى من كثرة معارضه»^(١).

وقال رحمته الله في كتاب آخر: «وأما أحاديث الاثني عشر بعد الاثني عشر، فلا يخفى أنّها غير موجبة للقطع واليقين لدورها وقليتها، وكثرة معارضتها - كما أشرنا إلى بعضه - وقد تواترت الأحاديث بأنّ الأئمة اثني عشر، وأنّ دولتهم ممدودة إلى يوم القيامة، وأنّ الثاني عشر خاتم الأوصياء والأئمة والخلف، وأنّ الأئمة من ولد الحسين إلى يوم القيامة، ونحو ذلك من العبارات، فلو كان يجب الإقرار علينا بإمامة اثني عشر بعدهم، لوصل إلينا نصوص متواترة تقاوم تلك النصوص، لينظر في الجمع بينهما»^(٢).

وأما الدعوى الثانية: وهي دعوى لزوم اجتناب الشاذّ والإعراض عنه، فتدلّ عليها الروايات الشريفة التالية:

الرواية الأولى: مقبولة عمر بن حنظلة، عن أبي عبد الله عليه السلام: «ينظر إلى ما كان من روايتهما عنّا في ذلك الذي حكما به، المُجمَع عليه أصحابك، فيؤخذ به من حكمنّا، ويترك الشاذّ الذي ليس بمشهور عند أصحابك، فإنّ المُجمَع عليه

(١) الفوائد الطوسية: ١١٥.

(٢) الإيقاظ من الهجعة: ٣٦٨.

لا ريب فيه»^(١).

الرواية الثانية: مرفوعة زرارة بن أعين، قال: «سألت الباقر عليه السلام، فقلت: جُعِلت فداك، يأتي عنكم الخبران أو الحديثان المتعارضان، فبأيهما آخذ؟ فقال عليه السلام: يا زرارة، خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذَّ النادر»^(٢).

الرواية الثالثة: وروى الشيخ المفيد رحمته الله ما عبّر عنه به (الحديث المعروف) عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام: «إذا أتاكم عنّا حديثان مختلفان، فخذوا بما وافق منهما القرآن، فإن لم تجدوا لهما شاهداً من القرآن، فخذوا بالمُجمَع عليه، فإنَّ المُجمَع عليه لا ريب فيه»^(٣).

(١) من لا يحضره الفقيه: ٣: ١٠.

(٢) مستدرک الوسائل: ١٧: ٣٠٣.

(٣) مستدرک الوسائل: ١٧: ٣٠٦. وممّا يجدر ذكره -للتنويه على مدى تلاعب أعداء المهدوية بدين الله تعالى- أنه بالرغم من وجود تلكم الرواية المذكورة أعلاه الدالة على لزوم اجتناب الشاذَّ من الروايات، إلا أنَّ القوم قد أشاحوا بوجوههم عنها، فحين يذكرون الضوابط المعول عليها عند تعارض الروايات واختلافها، لا يذكرون (الأخذ بالمشهور وترك الشاذَّ النادر) منها، فلاحظ كتاب الطريق إلى الدعوة الأصل يمانية: ٨٤.

ولا سرَّ وراء هذا الإعراض إلا كون هذا المرجح ممّا يودي بأصل دعوتهم الزائفة.

(الخباز)

كلمة حول المهديين

ومما يجدر الالتفات إليه: أنّ هنالك العديد من الروايات الشريفة قد أطلقت عنوان (المهديين) على الأئمة المعصومين عليهم السلام، وإليك ذكر بعضها: عن أبي الحارث بلال بن فروة، يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: «لن تهلك هذه الأمة حتى يليها اثنا عشر خليفة كلهم من أهل النبي، كلهم يعمل بالحقّ ودين الهدى، منهم رجلان، يملك أحدهما أربعين سنة، والآخر ثلاثين سنة»^(١).

وقال الإمام الحسين عليه السلام: «منا اثنا عشر مهدياً؛ أولهم أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وآخرهم التاسع من ولدي وهو الإمام القائم بالحقّ»^(٢). وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «منا اثنا عشر مهدياً، مضى ستة، وبقي ستة، ويصنع الله في السادس ما أحبّ»^(٣).

وعن عبد الرحمن بن سليط، قال: «قال الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام: منا اثنا عشر مهدياً؛ أولهم أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وآخرهم التاسع من ولدي وهو الإمام القائم بالحقّ، يحيي الله به الأرض بعد موتها، ويظهر به دين الحقّ على الدين كله ولو كره المشركون، له غيبة يرتد فيها أقوام ويثبت فيها على الدين آخرون»^(٤).

وعن سماعة بن مهران، قال: «كنت أنا وأبو بصير ومحمد بن عمران مولى

(١) شرح الأخبار: ٣: ٤٠٠.

(٢) و(٣) عيون الأخبار: ١: ٦٩.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة: ٣١٧.

أبي جعفر عليه السلام في منزل بمكة ، فقال محمد بن عمران : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : نحن اثنا عشر مهدياً .

فقال له أبو بصير : تالله لقد سمعت ذلك من أبي عبد الله عليه السلام ؟ فحلف مرة أو مرتين أنه سمع ذلك منه . فقال أبو بصير : لكنتي سمعته من أبي جعفر عليه السلام (١) .
وبضمنية ما ورد في روايات الرجعة من أن سيّد الشهداء الحسين عليه السلام يرجع مع المستشهدين بين يديه - ومنهم : أولاده الذين استشهدوا معه في كربلاء ، وهم : عليّ الأكبر ، وعليّ الأصغر ، وعبد الله الرضيع - نستطيع أن نثير احتمالاً جديداً في فضاء الروايات التي تقول بقيام اثني عشر مهدياً من ذريّة الحسين عليه السلام بعد القائم عليه السلام ، فهؤلاء الاثنا عشر تسعة منهم أئمة الهدى من ذريّة الحسين عليه السلام ، وثلاثة منهم أولاده المستشهدون بين يديه ، والجميع قد نصّت روايات الرجعة على رجوعه في الجملة .

وهذا الاحتمال ممّا يوهن ارتباط ما تبقى من الروايات المتقدّمة - وهي : (٢ و ٣ و ٤ و ٧) بمضمون رواية الوصيّة ، فتبقى خبر آحاد لا تعضده إلا رواية واحدة ، وهي الرواية الثامنة عشر التي دلّت على وجود ذريّة أئمة للإمام المهدي عليه السلام ، علماً أنّها من المرسلات ، وقد تفرّد بنقلها إمام الإسماعيلية القاضي النعمان المغربي .

ولا يخفّك أنّ وجود مهديين من ذريّة الحسين عليه السلام لا يمنع من وجود مهديين من شيعتهم ، كما دلّت على ذلك الرواية الرابعة المتقدّمة ، وقد عبّر عن الجميع بالمهديين ؛ لا ارتباطهم بأحد أنحاء الارتباط بدولة العدل المهدي (رزقنا الله نعمة العيش في أكنافها المباركة) .

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٣٣٥ .

تحقيق حول الروايات الدالة على أن الأئمة ثلاثة عشر

ولا يفوتنا في نهاية المطاف أن نقف عند الروايات الدالة على أن الأئمة عليهم السلام من ذرية أمير المؤمنين والصديقة الزهراء عليها السلام اثنا عشر إماماً ، وبضميمة والدهم أمير المؤمنين عليه السلام يكون عددهم ثلاثة عشر إماماً ، فإن هذه الروايات مما استدلّ به أدعياء المهدوية على إمامة إمامهم المدعو أحمد بن إسماعيل ، بحجة أن العدد المذكور لا يصحّ إلا على القول بوجود المهدي الأول من المهديين الاثني عشر ، كما لا يخفى .

والتحقيق : أن جميع الروايات التي تشير إلى كون الأئمة عليهم السلام ثلاثة عشر إماماً ، لا تخلو عن إشكال ، ولنا أن نجيب عنها بجوابين :

الجواب الأول : الجواب الإجمالي ، وهو مخالفتها للروايات القطعية المتواترة الدالة على انقطاع خلافة الله تعالى في الأرض بالإمام المهدي صاحب العصر والزمان وإليك بعضها :

ما رواه سليم بن قيس الهلالي ، عن أمير المؤمنين عليه السلام ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال : « أنت يا عليّ أولهم ، ثمّ ابني هذا - ووضع يده على رأس الحسن - ثمّ ابني هذا - ووضع يده على رأس الحسين - ثمّ سمّيك ابنه عليّ زين العابدين ، وسيولد في زمانك - يا أخي - فأقرئه منّي السلام ، ثمّ ابنه محمّد الباقر ، باقر علمي وخازن وحي الله تعالى ، ثمّ ابنه جعفر الصادق ، ثمّ ابنه موسى الكاظم ، ثمّ ابنه عليّ الرضا ، ثمّ ابنه محمّد التقيّ ، ثمّ ابنه عليّ النقيّ ، ثمّ ابنه الحسن الزكيّ ، ثمّ ابنه الحجّة القائم ، خاتم أوصيائي وخلفائي ، والمنتقم من أعدائي ، الذي يملأ

الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً»^(١).

ومعتبرة محمد بن مسلم، قال: «قال أبو جعفر عليه السلام: قال رسول الله ﷺ لعليّ ابن أبي طالب عليه السلام: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم أنت - يا عليّ - أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم الحسن أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم الحسين أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم عليّ بن الحسين أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم محمد بن عليّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم جعفر بن محمد أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم موسى بن جعفر أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم علي بن موسى أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم محمد بن عليّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم علي بن محمد أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم الحجة بن الحسن الذي تنتهي إليه الخلافة والوصاية ويغيب مدة طويلة ثم يظهر ويملا الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً»^(٢).

وصحيحة محمد بن عبد الجبار، قال: «قلت لسيدتي الحسن بن عليّ عليه السلام: يا ابن رسول الله - جعلني الله فداك - أحبّ أن أعلم من الإمام وحجة الله على عباده من بعدك؟

قال عليه السلام: إن الإمام وحجة الله من بعدي ابني، سمي رسول الله ﷺ وكنيته، الذي هو خاتم حجج الله وآخر خلفائه»^(٣).

وفي رواية مطوّلة عن الإمام الصادق عليه السلام قال فيها: «فكانت حجج الله تعالى كذلك من وقت وفاة آدم عليه السلام إلى وقت ظهور إبراهيم عليه السلام أوصياء مستعلنين

(١) إثبات الرجعة: ٢١.

(٢) إثبات الرجعة: ٤٠.

(٣) إثبات الرجعة: ٤٨.

ومستخفين... فظهر عيسى عليه السلام في ولادته ، معلناً لدلائله ، مظهراً لشخصه ، شاهراً لبراهينه ، غير مُخَفِّ لِنَفْسِهِ ؛ لأنّ زمانه كان زمان إمكان ظهور الحجة كذلك .

ثمّ كان له من بعده أوصياء حججاً لله عزّ وجلّ كذلك مستعلنين ومستخفين إلى وقت ظهور نبيّنا صلى الله عليه وآله ، فقال الله عزّ وجلّ له في الكتاب : ﴿ مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ ﴾^(١) ثمّ قال عزّ وجلّ : ﴿ سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا ﴾^(٢) فكان ممّا قيل له ولزم من سنّته على إيجاب سنن من تقدّمه من الرسل إقامة الأوصياء له كإقامة من تقدّمه لأوصيائهم ، فأقام رسول الله صلى الله عليه وآله أوصياء كذلك وأخبر بكون المهدي خاتم الأئمة عليهم السلام ، وأنّه يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً^(٣) .

وحدّث ظريف أبو نصر الخادم ، قال : « دخلت على صاحب الزمان عليه السلام فقال : عليّ بالصنديل الأحمر فأتيته به ، ثمّ قال : أتعرفني ؟ قلت : نعم .

فقال : من أنا ؟

فقلت : أنت سيّدي وابن سيّدي .

فقال : ليس عن هذا سألتك .

قال ظريف : فقلت : جعلني الله فداك فبيّن لي .

قال : أنا خاتم الأوصياء ، وبي يدفع الله عزّ وجلّ البلاء عن أهلي وشيعتي^(٤) .

(١) فضّلت ٤١ : ٤٣ .

(٢) الإسراء ١٧ : ٧٧ .

(٣) كمال الدين وتمام النعمة : ٢١ .

(٤) كمال الدين وتمام النعمة : ٤٤١ .

وعن إسماعيل بن علي النوبختي ، قال : « فقال له أبو محمد عليه السلام : أبشر يا بني فأنت صاحب الزمان ، وأنت المهدي ، وأنت حجّة الله على أرضه ، وأنت ولدي ووصيي وأنا ولدتك ، وأنت محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام .

وَلَدَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْتَ خَاتِمُ [الأوصياء] الأئمة الطاهرين ، وبشرك رسول الله ﷺ ، وسماك وكناك ، بذلك عهد إليّ أبي عن آبائك الطاهرين »^(١) .

وفي خطبة الغدير بحسب رواية الشيخ الطبرسي رحمه الله في الاحتجاج - عن النبي ﷺ : « معاشر الناس ، إني نبيّ وعليّ وصي ، ألا إن خاتم الأئمة منا القائم المهدي ، ألا إنه الظاهر على الدين ، ألا إنه المنتقم من الظالمين ، ألا إنه فاتح الحصون وهادمها ، ألا إنه قاتل كل قبيلة من أهل الشرك ، ألا إنه مدرك بكلّ ثأر لأولياء الله ، ألا إنه الناصر لدين الله ... ألا إنه الباقي حجّة ولا حجّة بعده ، ولا حقّ إلاّ معه ، ولا نور إلاّ عنده ، ألا إنه لا غالب له ولا منصور عليه ، ألا وإنه وليّ الله في أرضه وحكمه في خلقه وأمينه في سرّه وعلانيته »^(٢) .

والمتمحصّل من هذه الروايات - وأمثالها في غاية الكثرة - : أنّ الإمامة والوصاية والحجّية قد ختم الله نظامها بالإمام المهدي ابن الحسن عليه السلام ، فهو الإمام ولا إمام بعده ، وهو الحجّة ولا حجّة بعده ، وهو الخاتم لخلافة الله تعالى في أرضه وسمائه ، وهذا تكذيب واضح لكلّ الروايات الظاهرة في استمرار الإمامة وعدم انقطاعها ، وزيادة الأئمة على اثني عشر إماماً .

(١) الغيبة للطوسي : ٢٧٣ .

(٢) الاحتجاج : ١ : ٨٠ .

الجواب الثاني: الجواب التفصيلي، وحاصله: أن روايات الثلاثة عشر بتمامها لا تخلو عن تصحيف ومناقشة، وإليك تفصيل الكلام حولها.

الرواية الأولى: رواها الشيخ الكليني عليه السلام بسنده عن أبي سعيد العصفوري، عن عمرو بن ثابت، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إني وأنتي عشر من ولدي وأنت يا علي زُرُّ الأرض -يعني أوتادها وجبالها- بنا أوتد الله الأرض أن تسيخ بأهلها، فإذا ذهب الاثنا عشر من ولدي، ساخت الأرض بأهلها، ولم ينظروا»^(١).

وبعد الرجوع إلى أصل أبي سعيد عباد العصفري، نجد الرواية هكذا: عن عمرو، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إني وأحد عشر من ولدي وأنت يا علي زُرُّ الأرض -أعني أوتادها وجبالها- وقد وتد الله الأرض أن تسيخ بأهلها، فإذا ذهب الأحد عشر من ولدي ساخت الأرض بأهلها ولم ينظروا»^(٢).

فاتضح أن (الاثنا عشر) قد صُحِّف عن (الأحد عشر).

الرواية الثانية: رواها الشيخ الكليني عليه السلام أيضاً بسنده عن ابن أذينة، عن زرارة، قال: «سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «الاثنا عشر الإمام من آل محمد: كلهم مُحدَثٌ من ولد رسول الله صلى الله عليه وآله ومن ولد علي عليه السلام، ورسول الله صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام هما الوالدان»^(٣).

والمؤشّر على وقوع التصحيف في هذه الرواية: أن الشيخ المفيد عليه السلام قد

(١) الكافي: ١: ٥٣٤.

(٢) الأصول الستة عشر: ١٤٠.

(٣) الكافي: ١: ٥٣١.

نقلها عن الشيخ الكليني عليه السلام بنحو آخر ، وهذا نصّه : عن محمد بن يعقوب ، عن أبي عليّ الأشعري ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن الحسن بن موسى الخشاب ، عن عليّ بن سماعة ، عن عليّ بن الحسن بن رباط ، عن عمر بن أذينة ، عن زرارة ، قال : «سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : الاثنا عشر الأئمة من آل محمد كلّهم محدّث ، عليّ بن أبي طالب وأحد عشر من ولده ، ورسول الله وعليّ هما الوالدان (صلى الله عليهما)»^(١).

الرواية الثالثة : رواها الشيخ الكليني عليه السلام أيضاً بسنده عن ابن محبوب ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر عليه السلام ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري ، قال : «دخلت على فاطمة عليها السلام وبين يديها لوح فيه أسماء الأوصياء من ولدها ، فعددت اثني عشر آخرهم القائم عليه السلام ، ثلاثة منهم محمد وثلاثة منهم عليّ»^(٢).

والمنبّه على وقوع التصحيف في هذه الرواية : أننا حين نرجع إلى كتب الشيخ الصدوق عليه السلام نجد الرواية منقولة بنحو مختلف ، وإليك نصّه : وحدثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطار عليه السلام ، قال : حدثني أبي ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن الحسن بن محبوب ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر عليه السلام ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري ، قال : «دخلت على فاطمة عليها السلام وبين يديها لوح (مكتوب) فيه أسماء الأوصياء ، فعددت اثني عشر آخرهم القائم ، ثلاثة منهم محمد ، وأربعة منهم عليّ عليه السلام»^(٣).

(١) الإرشاد : ٢ : ٣٤٧ .

(٢) الكافي : ١ : ٥٣٢ .

(٣) كمال الدين وإتمام النعمة : ٣١١ .

ومن الواضح أن التشويش في رواية الكليني عليه السلام مسيَّب عن عبارتي « من ولدها » و « ثلاثة منهم علي » ، وبالرجوع لرواية الصدوق عليه السلام يتبين وقوع التصحيف في تلك .

الرواية الرابعة: رواها الشيخ الكليني عليه السلام أيضاً بسنده عن أبي سعيد الخدري ، عن أمير المؤمنين عليه السلام : « ثم قال له اليهودي: أخبرني عن هذه الأمة ، كم لها من إمام هدى ؟ وأخبرني عن نبيكم محمد أين منزله في الجنة ؟ وأخبرني من معه في الجنة ؟

فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : « إن لهذه الأمة اثني عشر إمام هدى من ذرية نبيها وهم مني ، وأما منزل نبينا في الجنة ، ففي أفضلها وأشرفها جنة عدن ، وأما من معه في منزله فيها ، فهؤلاء الاثنا عشر من ذريته »^(١) .

وبالرجوع إلى المصادر الأخرى التي نقلت الواقعة التي تكلم فيها أمير المؤمنين عليه السلام بهذا الكلام - وهي الإجابة عن أسئلة اليهودي في عهد عمر بن الخطاب - يُعلم أن هذه الرواية - مضافاً إلى ضعف أحدسندها ، واستحكام شبهة الإرسال في سندها الآخر - قد طال متنها شيء من التصحيف ، وإليك بعض الشواهد على ذلك :

الشاهد الأول: ما رواه الشيخ الصدوق عليه السلام : « قال: فأخبرني كم لهذه الأمة من إمام هدى هادين مهديين ، لا يضرهم خذلان من خذلهم ؟ وأخبرني أين منزل محمد صلى الله عليه وآله من الجنة ؟ ومن معه من أمته في الجنة ؟

قال: أما قولك: كم لهذه الأمة من إمام هدى ، هادين مهديين ، لا يضرهم

(١) الكافي: ١: ٥٣٢ .

خذلان من خذلهم ، فإن لهذه الأمة اثنا عشر إماماً هادين مهديين ، لا يضرهم خذلان من خذلهم»^(١).

الشاهد الثاني: ما رواه الشيخ الصدوق رحمته الله: «قال: أخبرني عن هذه الأمة كم لها بعد نبيها من إمام عدل؟ وأخبرني عن منزل محمد أين هو من الجنة؟ ومن يسكن معه في منزله؟

قال له علي عليه السلام: يا يهودي ، يكون لهذه الأمة بعد نبيها اثنا عشر إماماً عدلاً ، لا يضرهم خلاف من خالف عليهم .

قال له اليهودي: أشهد بالله لقد صدقت .

قال له علي عليه السلام: وأما منزل محمد صلى الله عليه وآله من الجنة في جنة عدن ، وهي وسط الجنان وأقربها من عرش الرحمن جلّ جلاله .

قال له اليهودي: أشهد بالله لقد صدقت .

قال له علي عليه السلام: والذين يسكنون معه في الجنة هؤلاء الأئمة الاثنا عشر .

قال له اليهودي: أشهد بالله لقد صدقت»^(٢).

الشاهد الثالث: ما رواه الشيخ الصدوق رحمته الله: «فقال: أخبرني عن الثلاث الأخرى ، أخبرني عن محمدٍ كم بعده من إمام عدل؟ وفي أيّ جنة يكون؟ ومن الساكن معه في جنته؟

فقال: يا هاروني ، إن لمحمد صلى الله عليه وآله من الخلفاء اثنا عشر إماماً عدلاً ، لا يضرهم خذلان من خذلهم ، ولا يستوحشون بخلاف من خالفهم ، وإنهم أرسب في الدين

(١) كمال الدين وإتمام النعمة : ٢٩٨ .

(٢) كمال الدين وإتمام النعمة : ٢٩٦ .

من الجبال الرواسي في الأرض ، ومسكن محمد ﷺ في جنة عدن ، معه أولئك الاثنا عشر الأئمة العدل .

فقال : صدقت والله الذي لا إله إلا هو ، إني لأجدها في كتاب أبي هارون كتبه بيده وأمله عمي موسى عليه السلام»^(١) .

وقد تحصل من جميع هذه الشواهد - ومثلها غيرها - أن عبارة « من ذرية نبيها » لا تخلو عن تصحيف ظاهر ، ومثلها قول أمير المؤمنين عليه السلام : « وهم مني » .

الرواية الخامسة : رواها الخزاز القمي ، بسنده عن جنادة بن أبي أمية ، عن الإمام الحسن بن علي عليه السلام : « إن هذا الأمر يملكه اثنا عشر إماماً من ولد علي عليه السلام وفاطمة عليها السلام ، ما منّا إلا مسموم أو مقتول »^(٢) .

والتعليق : أن الخزاز نفسه قد روى عن الإمام الحسن عليه السلام هذه الرواية بنحو آخر سالم عن الإشكال ، وهو : « إن الأمر يملكه اثنا عشر إماماً من أهل بيته وصفوته ، ما منّا إلا مقتول أو مسموم »^(٣) ، وهذا كافٍ للتشكيك في صحة النقل السابق .

الرواية السادسة : عن أنس بن مالك ، عن رسول الله الأعظم ﷺ : « الأئمة بعدي اثنا عشر من صلب علي وفاطمة ، هم حواريي وأنصار ديني ، عليهم من الله التحية والسلام »^(٤) .

(١) كمال الدين وإتمام النعمة : ٣٠٠ .

(٢) كفاية الأثر : ٢٢٧ .

(٣) كفاية الأثر : ١٦٢ .

(٤) كفاية الأثر : ٦٩ .

والتعليق: أنّ عنوان «الأئمة بعدي» إمّا هو متضمّن للإمام أمير المؤمنين عليه السلام أو لا، وبما أنّ الثاني مقطوع العدم فيتعيّن الأوّل، وإذا تعيّن الأوّل ثبت أنّ عدد الأئمة عليهم السلام بما فيهم أمير المؤمنين عليه السلام لا يزيد عن الاثني عشر، وهو المطلوب.

ونبقى فقط بحاجة لإبراز الوجه في التعبير عنهم جميعاً بأنهم «من صلب عليّ وفاطمة»، رغم عدم انطباق هذا العنوان على أمير المؤمنين عليه السلام، وهو من السهولة بمكان؛ لاشتهار أسلوب التغليب بين أساليب المحاورات العرفيّة، فيعتبر عن الوالدين بـ(الأبوين) رغم أنّ الأم ليست أباً، ويعبّر عن المغرب والمشرق بـ(المشرقين) رغم أنّ المغرب ليس مشرقاً، وهكذا، وللتغليب نكات كثيرة مذكورة في محلّها، ومنها: كثرة أفراد العنوان؛ فإنّها موجبة لتغليب عنوانهم على أفراد آخرين لا يشتركون معهم فيه، وإن كانوا مرتبطين بهم بأحد أنحاء الارتباط، ومن هذا القبيل: تغليب عنوان (ذريّة رسول الله) أو (ذريّة عليّ وفاطمة) على جميع الأئمة الطاهرين عليهم السلام رغم عدم اشتراك أمير المؤمنين عليه السلام معهم في هذا العنوان، وإن كان يرتبط معهم من خلال عنوان (الأئمة).

وتشهد لما ذكرناه بعض الروايات والأخبار، نظير ما رواه الخزاز القميّ بسنده عن سيّد الشهداء الحسين عليه السلام: «أنّ أعرابياً قال مخاطباً جدّه المصطفى صلى الله عليه وآله: «... يا رسول الله، هل يكون بعدك نبيّ؟»

قال: لا، أنا خاتم النبيّين، ولكنّ يكون بعدي أئمة من ذريّتي، قوامون بالقسط كعدّد نبيّاء بني إسرائيل، أولّهم عليّ بن أبي طالب، فهو الإمام والخليفة بعدي، وتسعة من الأئمة من صلب هذا - ووضع يده على صدري - والقائم تاسعهم: يقوم بالدين

في آخر الزمان كما قُمتُ في أوله»^(١).

الرواية السابعة: وقد رواها الخصبي بسندٍ ينتهي إلى الإمام الباقر عليه السلام عن جدّه رسول الله الأعظم صلى الله عليه وآله أنّه قال في حقّ أمير المؤمنين عليه السلام: «والذي نفس محمد بيده، لقد ابتدأ بالصحف التي أنزلها الله على آدم وابنه شيث فتلاها من أول حرف إلى آخر حرف، حتّى لو حضر شيث لأقرّ بأنّه أقرأ لها منه، ثمّ تلا صحف نوح حتّى لو حضر نوح لأقرّ أنّه أقرأ لها منه، ثمّ تلا صحف إبراهيم حتّى لو حضر إبراهيم لأقرّ أنّه أقرأ لها منه، ثمّ تلا زبور داود حتّى لو حضر داود لأقرّ أنّه أقرأ لها منه، ثمّ تلا توراة موسى حتّى لو حضر موسى لأقرّ أنّه أقرأ، ثمّ قرأ إنجيل عيسى حتّى لو حضر عيسى لأقرّ بأنّه أقرأ له منه، ثمّ خاطبني وخاطبته بما يخاطب به الأنبياء ثمّ عاد إلى طفولتيه، وهكذا سبيل الاثني عشر إماماً من ولده يفعلون في ولادتهم مثله»^(٢).

والتعليق: أنّ نكتة التغليب الجارية في الرواية السالفة جارية هنا أيضاً، فهي تصحّح إطلاق عنوان (الاثني عشر) على الأئمة عليهم السلام من ولد أمير المؤمنين عليه السلام، وإن كانوا في الواقع أحد عشر إماماً، علماً أنّ روايات الخصبي ميدان للأخذ والردّ الكبيرين.

الرواية الثامنة: ويرويها شيخ الطائفة الطوسي رحمته الله بسنده عن الأصبغ بن نباتة، قال: «أتيت أمير المؤمنين عليه السلام فوجدته ينكت في الأرض، فقلت له: يا أمير المؤمنين، مالي أراك مفكراً تنكت في الأرض؟ أرغبة منك فيها؟ قال: لا والله ما رغبت فيها ولا في الدنيا قطّ، ولكنني تفكّرت في مولود يكون

(١) كفاية الأثر: ١٧٣.

(٢) الهداية الكبرى: ١٠٠ و ١٠١.

من ظهر الحادي عشر من ولدي ، هو المهدي الذي يملأها عدلاً وقسطاً كما ملئت ظلماً وجوراً»^(١).

والتعليق: أنّ هذه الرواية لا تخلو عن تصحيف؛ إذ أنّها قد وردت في بعض النسخ بصيغة: «من ظهري» - كما في الكافي وكمال الدين^(٢) - وفي بعضها قد جاءت من غير عبارة: «من ولدي» - كما في دلائل الإمامة^(٣) - مع أنّه بالإمكان أن تكون عبارة «من ولدي» وصفاً للمولود، وليست وصفاً للحادي عشر، وعلى كلّ التقادير فالاستدلال بالرواية ممنوع.

الرواية التاسعة: ويرويهاسليم بن قيس في كتابه، عن سلمان المحمّدي رضي الله عنه، عن نبيّ الله الأعظم صلى الله عليه وآله مخاطباً أمير المؤمنين عليه السلام: «ألا وإنّ الله نظر نظرة ثانية فاختر بعدنا اثني عشر وصياً من أهل بيتي»^(٤).

والتعليق: أنّ هنالك بعض نسخ الكتاب - كما أشار لذلك محقق الكتاب في مقدّمته^(٥) - قد جاءت فيها العبارة: «فاختر بعدي»، وهذا كافٍ لمنع الاستدلال بالرواية، ويؤيّد ما ورد في موضع آخر من كتاب سليم عن النبيّ صلى الله عليه وآله: «إنّ الله نظر نظرة ثالثة فاختر منهم بعدي اثني عشر وصياً من أهل بيتي، وهم خيار أمتي، منهم أحد عشر إماماً بعد أخي»^(٦).

(١) الغيبة: ١٦٥.

(٢) الكافي: ١: ٣٣٨. كمال الدين وتمام النعمة: ٢٨٩.

(٣) دلائل الإمامة: ٥٣٠.

(٤) كتاب سليم بن قيس: ٣٨٠.

(٥) كتاب سليم بن قيس - المقدّمة: ١: ١٨١.

(٦) كتاب سليم بن قيس: ٢٣٦.

الرواية العاشرة: ما رواها المؤرخ المسعودي عن كتاب سليم بن قيس الهلالي: «أن النبي ﷺ قال لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: أنت واثنا عشر من ولدك أئمة الحق»^(١).

والتعليق: أن الرواية لا وجود لها في كتاب سليم بن قيس الموجود بين أيدينا، فلعلها من جملة ما دُس عليه، وعليه فهي مما لا يصح الاحتجاج به.

الرواية الحادية عشر: ويرويه ثقة الإسلام الكليني بسنده عن أبي سعيد، رفعه عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: من ولدي اثنا عشر نقيباً، نجباءً، محدثون، مفهمون، آخرهم القائم بالحق، يملؤها عدلاً كما ملئت جوراً»^(٢).

وهذه الرواية مصحفة أيضاً، وشاهد تصحيفها: أنها قد رويت في نفس أصل أبي سعيد العصفري الواصل إلينا بالنحو التالي: رفعه إلى أبي جعفر عليه السلام، قال: «قال رسول الله ﷺ: من ولدي أحد عشر نقيباً، نجباءً، محدثون مفهمون، آخرهم القائم بالحق، يملؤها عدلاً كما ملئت جوراً»^(٣).

الرواية الثانية عشر: عن النبي الأعظم ﷺ: «يا علي، أنت مني وأنا منك، وأنت أخي ووزير، فإذا متّ ظهرت لك ضغائن في صدور قوم، وسيكون بعدي فتنة صماء صيلم يسقط فيها كل وليجة وبطانة، وذلك عند فقدان شيعتك الخامس من السابع من ولدك يحزن لفقده أهل الأرض والسماء، فكم مؤمن ومؤمنة متأسف

(١) التنبيه والأشراف: ١٩٨.

(٢) الكافي: ١: ٥٣٤.

(٣) الأصول الستة عشر: ١٣٦.

متلَّهف حيران عند فقدِه»^(١).

وقبل أن نعلّق على هذه الرواية الشريفة فلنقرأ كلام أحد أعداء المهدوية حولها، قال: «الرسول ﷺ يحدث أمير المؤمنين عليه السلام عن فتنة تقع عند فقدان الخامس من ولد السابع من ولد أمير المؤمنين عليه السلام، فهو يقول له: من ولدك. لنرى من يكون هذا الولد من أولاد عليّ عليه السلام:

١ - الإمام الحسن ٢ - الإمام الحسين ٣ - الإمام السجّاد

٤ - الإمام الباقر ٥ - الإمام الصادق ٦ - الإمام الكاظم

٧ - الإمام الرضا (وهو السابع)، والآن لنعرف من هو الخامس من السابع من ولد أمير المؤمنين عليه السلام:

١ - الإمام الجواد ٢ - الإمام الهادي ٣ - الإمام العسكري

٤ - الإمام المهديّ ٥ - الإمام أحمد المذكور في وصيّة رسول الله ﷺ»^(٢).

التعليق على الرواية الثانية عشر:

ولا يكاد ينقضي عجبي من ديانة هؤلاء القوم، كيف ساغ لهم أن يتشبّثوا بصدر هذه الرواية المتشابه، ويعرضوا عن ذيلها المحكم؛ إذ أنّها تقول بعد أسطر: «قلت: يا رسول الله، فكم يكون بعدي من الأئمّة؟

قال: بعد الحسين تسعة، والتاسع قائمهم»^(٣).

وعليه فمن المحتمل أن يكون قوله: «من ولدك» بياناً للخامس، وليس

(١) كفاية الأثر: ١٥٨.

(٢) جامع الأدلّة: ١٧٨.

(٣) كفاية الأثر: ١٥٩.

بيانا للسابع ، وكان الرواية تقول : « عند فقدان شيعتك الخامس من ولدك من ولد السابع من الأئمة » ، كما ويحتمل أن تكون كلمة « ولدك » زائدة الكاف ومتأخرة الموقع ، وكأنها قالت : « عند فقدان شيعتك الخامس من ولد السابع » ، ويؤيد هذا الاحتمال وقوع مثله في الروايات ، كقول الإمام الكاظم عليه السلام : « إِذَا فُقِدَ الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ ، فَاللَّهُ اللَّهُ فِي أَدْيَانِكُمْ ، لَا يُزِيلُكُمْ عَنْهَا أَحَدٌ » ^(١) .

وبالجملة : فإن محكم ذيل الرواية يمنع من التمسك بمتشابهها .

كلمة مختصرة حول عوامل التصحيف :

وعلى ضوء ما ذكرناه قد تُثار بعض علامات الاستفهام حول دقة الضبط في كتب ومجاميع الحديث عندنا - ككتاب الكافي مثلاً - ولكن الذي ينبغي الالتفات إليه هو أن نفوذ التصحيف إلى الرواية وإن كان بسبب تسامح بعض الرواة أحياناً ، أو عدم دقة بعض أصحاب المجاميع أحياناً أخرى ، إلا أنه في كثير من الأحيان يكون بسبب النسخ ، وهذا ما يقتضي ضرورة الاهتمام بمقابلة النسخ ، وضبط متون الأخبار والروايات ، من أجل الوصول إلى نص دقيق ونقي .

ولا يكاد ينقضي التعجب من تمسك أدعياء المهدوية بهذه الروايات المصحفة من غير أن يتعبوا أنفسهم في التثبت من مضامينها ، والأدهى من ذلك بناؤهم لعقيدة كاملة عليها ، رغم أنها في الوقت الذي يستفيدون منها تعظيم إمامهم الذي يدعون بإمامته ، فهي لا تخلو عن تهميش لبقية المهديين

(١) الكافي : ١ : ٣٣٦ .

الاثني عشر الذين يعتقدون بإمامتهم ووصايتهم بعد إمامهم أحمد؛ إذ أنها قد سلّطت الأضواء عليه، واعتبرته إماماً على وزان الأئمة الاثني عشر عليهم السلام، بينما لم تذكر البقية منهم بكلمة واحدة، ولعلهم عندهم دونه في الفضل والمنزلة بدرجات كثيرة!!

عودة إلى الملاحظات على رواية الوصيّة

وبعد هذه الرحلة الطويلة مع محاولات تصحيح رواية الوصيّة ، وإيضاح مواطن الخلل فيها ، نعود إلى إكمال بقيّة الملاحظات على الرواية .

الملاحظة الثانية : تهافت فقراتها .

فرواية الوصيّة هذه متهاففة الفقرات ، وتهافت الفقرات أمارة على عدم صدورها عن المعصوم عليه السلام؛ إذ لا يعقل صدور التهافت عنه ، وبيان هذا التهافت :

أنّه قد ورد في أوّل الرواية : « يا عليّ ، إنّه سيكون بعدي اثنا عشر إماماً ومن بعدهم اثنا عشر مهدياً ، فأنت - يا عليّ - أوّل الاثني عشر إماماً سمّاك الله تعالى في سمائه : عليّاً المرتضى ، وأمير المؤمنين ، والصديق الأكبر ، والفاروق الأعظم ، والمأمون ، والمهديّ ، فلا تصحّ هذه الأسماء لأحد غيرك » .

بينما ورد في الفقرة الأخيرة منها : « فليسلمها إلى ابنه أوّل المقرّبين له ثلاثة أسامي : اسم كاسمي واسم أبي وهو عبد الله وأحمد ، والاسم الثالث : المهديّ » . وهذا تناف وتكاذب وتهافت بين صدر الرواية وذيلها ، فصدر الرواية قد خصّ وحصر اسم (المهدي) في أمير المؤمنين عليه السلام بينما ذيلها قد أعطى هذا الاسم لشخص آخر !

وهذا التهافت كاشف عن عدم صدور هذه الرواية عن المعصوم عليه السلام المنزه عن كل نقص وعيب .

الملاحظة الثالثة: دلالتها على خلاف المدعى.

وتقريبها ببيان أمرين:

الأمر الأول: أنّ هذه الفرقة الضالّة بقيادة هذا المدعى تزعم أنّه أوّل المهديّين، وهذا الزّعم في عصر الغيبة الكبرى حيث لم يظهر الإمام عليه السلام بعد. الأمر الثاني: أنّ الرواية صريحة في كون المهديّين بعد وفاة الإمام المنتظر عليه السلام، فبناءً على الرواية سيكون الشخص المذكور فيها متسلماً لمقاليد الأمور بعد وفاة الإمام الحجّة المنتظر (أرواحنا لتراب مقدمه الفداء) لا أنّه يأتي قبله ويدعو الناس إلى بيعته.

فيتّضح أنّ هذه الرواية تكشف كذبهم وزيفهم ودجلهم، وهي على خلاف مطلوبهم أدلّ.

الملاحظة الرابعة: مخالفتها لروايات الإثني عشر.

وهذه الملاحظة الدقيقة قد نبّه عليها المحدث الكبير، العلامة الشيخ الحرّ العاملي (عليه الرحمة والرضوان) حيث قال: «حديث الاثني عشر بعد الاثني عشر عليه السلام اعلم أنّه قد ورد هذا المضمون في بعض الأخبار، وهو لا يخلو من غرابة وإشكال، ولم يتعرّض له أصحابنا إلا النادر منهم على ما يحضرنى الآن، ولا يمكن اعتقاده جزماً قطعاً؛ لأنّ ما ورد بذلك لم يصل إلى حدّ اليقين، بل تجويزه احتمالاً على وجه الإمكان مشكّل؛ لما يأتي إن شاء الله تعالى من كثرة معارضة. وبالجملة فهو محلّ التوقّف إلى أن يتحقّق وتظهر قوّته على معارضة»^(١).

(١) الفوائد الطوسيّة: ١١٥.

وقال: «هذه الروايات غير موجبة للعلم واليقين لكثرة معارضاتها؛ فإنّ الأحاديث المعتبرة والروايات الصحيحة المتواترة صريحة في حصر الأئمة في اثني عشر عليهم السلام، وأنّ الثاني عشر منهم خاتم الأوصياء والأئمة والخلفاء، وأنه لا يبقى بعده أحد من الخلق، ولو شرعنا في إيراد بعض ما أشرنا إليه لطال الكلام وحصلت السامة والملل، ومثل هذا المطلب الجليل يجب تواتر الأخبار به كأمثاله على تقدير وجوب اعتقاده علينا، فكيف ورد من طريق شاذّ، وورد معارضه بهذه القوّة المشار إليها؟!»^(١).

وأقول تعليقاً على كلامه عليه السلام: إنّ ما أفاده له جذور في بعض الروايات الشريفة، حيث اعتبرت القائل بالثالث عشر مارقاً عن الدين، وإليك نصّ كلام الإمام الصادق عليه السلام: «كذلك غيبة القائم فإنّ الأمة ستكرها لطولها، فمن قائل يقول: إنّ لم يولد، وقائل يفترى بقوله: إنّ ولد ومات، وقائل يكفر بقوله: إنّ حادي عشرنا كان عقيماً، وقائل يمرق بقوله: إنّ يتعدى إلى ثالث عشر فصاعداً»^(٢).

الملاحظة الخامسة: معارضتها لروايات الرجعة.

أقول: ووجه معارضتها لروايات الرجعة المتواترة، هو أنّ رواية الوصية تصرّح بأنّ الأمر بعد الإمام سيكون لولده، بينما روايات الرجعة على خلاف ذلك تماماً، فهي تصرّح بأنّ الأمر بعد الإمام المهدي سيكون لسيد الشهداء عليه السلام، ومن تلك الروايات:

(١) الفوائد الطوسية: ١١٧.

(٢) الغيبة للشيخ: ١٧٠.

١ - معتبرة أبي حمزة الثماليّ، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال الحسين بن عليّ بن أبي طالب لأصحابه قبل أن يُقتل بليلة واحدة: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال لي: يا بني، إنّك ستساق إلى العراق، وتنزل في أرض يقال لها (عموراء) و (كربلاء)، وإنك تستشهد بها، ويستشهد معك جماعة.

وقد قرب ما عهد إليّ رسول الله صلى الله عليه وآله، وإنّي راحل إليه غداً، فمن أحبّ منكم الانصراف فلينصرف في هذه الليلة، فإنّي قد أذنت له، وهو منّي في حلّ. وأكّد فيما قاله تأكيداً بليغاً، وقالوا: والله ما نفارقك أبداً حتّى نرد موردك.

فلما رأى ذلك، قال: فأبشروا بالجنة، فوالله إنّما نمكث ما شاء الله تعالى بعد ما يجري علينا، ثم يخرجنا الله وإياكم حين يظهر قائمنا، فينتقم من الظالمين، وأنا وأنتم نشاهدكم في السلاسل والأغلال، وأنواع العذاب والنكال.

ف قيل له: من قائمكم يا ابن رسول الله؟

قال: السابع من ولد ابني محمّد بن عليّ الباقر، وهو الحجّة بن الحسن بن عليّ ابن محمّد بن عليّ بن موسى بن جعفر بن محمّد بن عليّ ابن أبي، وهو الذي يغيب مدّة طويلة، ثم يظهر ويملا الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت جوراً وظلماً^(١).

٢ - ما عن الإمام الصادق عليه السلام: «أنه سئل عن الرجعة أحقّ هي؟

قال: نعم.

ف قيل له: من أول من يخرج؟

قال: الحسين يخرج على إثر القائم عليه السلام»^(٢).

(١) إثبات الرجعة: ٣٦.

(٢) بحار الأنوار: ٥٣: ١٠٣. نقلاً عن مختصر البصائر.

٣ - وعنه عليه السلام: «ويقبل الحسين عليه السلام في أصحابه الذين قتلوا معه ، ومعه سبعون نبياً كما بعثوا مع موسى بن عمران ، فيدفع إليه القائم عليه السلام الخاتم ، فيكون الحسين عليه السلام هو الذي يلي غسله وكفنه وحنوطه ويواريه في حفرته»^(١).

٤ - وفي الكافي الشريف عن الإمام الصادق عليه السلام: «فَإِذَا اسْتَقَرَّتِ الْمَعْرِفَةُ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ الْحُسَيْنُ عليه السلام ، جَاءَ الْحُجَّةَ الْمَوْتُ ، فَيَكُونُ الَّذِي يُغَسَّلُهُ وَيُكْفَنُهُ وَيَحْنُطُهُ وَيَلْحَدُهُ فِي حُفْرَتِهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام ، وَلَا يَلِي الْوَصِيَّ إِلَّا الْوَصِيُّ»^(٢).

٥ - وعن حمران ، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام ، قال : «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْجِعُ لِحَارِكِ الْحُسَيْنِ عليه السلام فَيَمْلِكُ حَتَّى يَقَعَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ»^(٣).

٦ - وما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام: «يثور سراياه إلى السفيناني إلى دمشق فيأخذونه ويذبحونه على الصخرة ، ثم يظهر الحسين بن علي عليه السلام في إثني عشر ألف صدّيق واثنين وسبعين رجلاً من أصحابه الذين قتلوا معه يوم عاشوراء»^(٤).

والحاصل: فإن روايات المهديين بعد القائم المنتظر عليه السلام لا يمكن الأخذ بها لمعارضتها لروايات الرجعة المتواترة.

وما دام قد بلغ بنا البحث إلى مسألة الرجعة ، فلا بأس أن نصرف عنان القلم للبحث حولها بما يزيل اللبس الدائر حولها.

والله وليّ التوفيق

(١) بحار الأنوار: ٥٣ : ١٠٣ . نقلاً عن مختصر البصائر .

(٢) الكافي : ٨ : ٢٠٦ .

(٣) بحار الأنوار : ٥٣ : ٤٣ ، نقلاً عن مختصر البصائر .

(٤) مختصر بصائر الدرجات : ١٩١ .

بحث حول الرجعة

* موقعية عقيدة الرجعة في منظومة العقائد الدينيّة

* الرجعة في البحثين الثبوتي والإثباتي

* تفاصيل الرجعة

بيان موقعيّة عقيدة الرجعة في منظومة العقائد الدينيّة

والبحث يقع في جهتين :

الجهة الأولى : بيان أقسام العقائد .

المستفاد من كلمات الأعلام أن منظومة العقائد الدينيّة لها أربعة أقسام :

الأول : أصول المعارف العقائديّة .

الثاني : ضروريّات المعارف العقائديّة .

الثالث : مسلّمات المعارف العقائديّة .

الرابع : المعارف العقائديّة التي قام عليها الدليل الصحيح .

والمهمّ لنا هو معرفة الفرق بين هذه الأقسام الأربعة ، نظراً للخلط الحاصل بينها في الكلمات ، وما يترتّب على ذلك من آثار كبيرة وخطيرة .

وإليك حاصل الكلام حولها :

القسم الأوّل : أصول المعارف العقائديّة .

وهي تنقسم إلى قسمين :

الأوّل : أصول الدّين ، ويُراد بها : المسائل التي لا يتحقّق إنتماء الإنسان

للدّين إلاّ بالاعتقاد بها .

الثاني: أصول المذهب، ويُراد بها: المسائل التي لا يتحقق الإنتماء للمذهب إلا بالاعتقاد بها.

وبعبارة أخرى: إنَّ كلَّ ما كان دخيلاً في تحقُّق الإسلام الظاهري فهو من أصول الدين، وينحصر ذلك بالتوحيد والنبوة الخاصة على خلافٍ في المعاد الجسماني، وما لم يكن دخيلاً في تحقُّقه ولكنه دخيل في تحقُّق الإسلام الواقعي المتَّحد مع المذهب الحقِّ فهو من أصول المذهب، وينحصر هذا بالإمامة. ويتربَّط على هذا الفارق الدقيق أمرٌ مهمٌّ، وهو: أنَّ المنكر لأصل من أصول الدِّين يخرج عنه، والمُنكر لأصل من أصول المذهب يخرج منه، ولكنه يبقى على الدِّين إن لم ينكر أصلاً من أصوله، ولا فرق في هذا الإنكار -في الدِّين أو المذهب- بين أن يكون لشبهة أو لغير شبهة.

القسم الثاني: ضروريّات المعارف العقائديّة.

وهي تنقسم إلى قسمين أيضاً:

الأوّل: ضروريّات الدين، من قبيل الاعتقاد بوجود الجنّة والنار، والثواب والعقاب، والحساب.

الثاني: ضروريّات المذهب، من قبيل الاعتقاد بأنَّ الأئمّة عليهم السلام اثنا عشر إماماً، والمعصومين عليهم السلام أربعة عشر معصوماً.

ويجتمع هذان القسمان في الوضوح، فكلّ العقائد في هذين القسمين تتّصف بالوضوح في ذهن جميع المنتمين للدين فيما يرتبط بضروريّات الدين، أو المذهب فيما يرتبط بضروريّات المذهب.

وبعبارة أخرى: إنَّ الضروريّات الدينيّة هي العقائد الواضح انتماؤها للدين في ذهن جميع المسلمين صغيرهم وكبيرهم باختلاف مراتبهم ومستوياتهم

العلميّة والعمرية ، وكذلك هي ضروريّات المذهب بالإضافة إلى المنتمين إليه .

والحاصل : أنّ المناط في صيرورة الشيء ضرورة من الضرورات -الدينيّة أو المذهبيّة- هو : كون القضية قد بلغت من الوضوح حدّاً بحيث يدركها الجميع ، أنّها من الدين أو المذهب ، من غير حاجة لإقامة الدليل عليها .

القسم الثالث : مسلّمات المعارف العقائديّة .

والمسلّمات العقائديّة هي : المسائل والقضايا التي لشدة وضوحها لدى علماء الطائفة -من الصدر الأوّل حتّى يوم الناس هذا- فإنّ كلمتهم متّفقة عليها .

ومن هنا فإنّ المسلّمات تحمل خصوصيّتين :

الأولى : أنّها مسائل ضروريّة أو أشبه بالضروريّة لدى العلماء وأهل الاختصاص .

الثانية : أنّها مسائل محلّ اتّفاق وتسليم بين هؤلاء الأعلام .

وهذا من قبيل : الاعتقاد بثبوت الولاية التكوينيّة لأهل البيت عليهم السلام ، فإنّ هذه العقيدة ليست من الأصول كما هو واضح ، وليست من الضروريّات أيضاً^(١) ، ولكن عندما يُطرق باب العلماء ينكشف اتّفاقهم التام على ثبوت هذه الولاية لهم (صلوات الله وسلامه عليهم)^(٢) .

(١) وينبغي التنبيه على أنّ المراد من قولنا : « ليست من الأصول » أو « ليست من الضروريّات » شمول ذلك لكلا القسمين ، الدينيّ والمذهبيّ .

(٢) للوقوف على تفاصيل هذه المسألة ، راجع الكتاب القيمّ لسماحته (دام عطاؤه) بعنوان «

وخصوصية المسلمات: أن المسلم أو المؤمن لو أنكرها مع التفاته للملازمة بين إنكارها وبين تكذيب الشارع، فإن ذلك يوجب خروجه عن الدين. وإيضاحاً لذلك نقول: إن المنكر للمسلمات يُتصوّر على نحوين: النحو الأول: أن يكون إنكاره لها الشبهة، من قبيل توهمه بأن هذه المسألة جاءت من اجتهادات العلماء، فهذا لا خلل في إيمانه ما دام لم يقف على الحقيقة بحسب الفرض.

النحو الثاني: أن يكون إنكاره بعد علمه أن هذه المسألة مسلمة عند علماء الطائفة أجمعين، وهذا التسالم ليس جزافياً، بل هو راجع إلى أخذ المسألة يداً بيد عن الأئمة عليهم السلام، ثم ومع ذلك رفض هذا الاتفاق، وهدم هذا التسالم، وخرج عن هذا الإجماع، وتبنت رأياً في قبالة، فهذا موجب لاختلال إيمانه إن لم يكن موجباً لاختلال دينه، ونستجير بالله من سوء العاقبة.

القسم الرابع: العقائد التي دلت عليها الأدلة المعتمدة.

وهي التي لا تندرج تحت أيّ من العناوين الثلاثة المتقدمة، من قبيل مسألة الاعتقاد بحضور الأئمة عليهم السلام عند المحتضر ساعة الاحتضار.

الفوارق العملية بين هذه الأقسام:

ويترتب على ما ذكرناه فارقان عمليّان مهمّان:

» الولاية التكوينية بين القرآن والبرهان والذي زُين بتقريظ المرجع الديني الكبير سماحة آية الله العظمى السيد محمد الصادق الروحاني (دام ظلّه الوارف)، وقد طُبِعَ هذا الكتاب طبعة ثانية وفيها فوائد ونكات، ومباحث ومسائل جديدة لم يكن سماحته قد تطرّق لها في الطبعة الأولى.

١ - الفرق بين الأصول والضروريات .

وحاصله: أنّ الفرق بينهما يرتكز على مسألة الإنكار، فإنّ مَنْ أنكر الأصول -الدينية- ولو لشبهة خرج عن الدين ومن أنكر أصول المذهب خرج عنه، بل قد يخرج عن الدين فيما لو كان إنكاره جحوداً وتكذيباً للنبي ﷺ، ولا يخرج منكر الضروري عن الدين أو المذهب إلاّ بشروط ثلاثة:

الشرط الأول: العلم بضروريته، فلا يشمل الحكم من أسلم أو تشييع حديثاً أو كان يعيش في المناطق النائية.

الشرط الثاني: عدم الشبهة حول ضروريته.

الشرط الثالث: الالتفات للملازمة بين الإنكار وتكذيب الشارع، فإنّ كونه ضرورياً يعني أنه متيقن الثبوت والانتساب للشارع، وبالتالي فإنّ إنكاره تكذيب للشارع.

فمثلاً: لو أنّ شخصاً ينتمي لمذهب أهل البيت ﷺ قد أنكر مسألة من المسائل الضرورية كعدد الأئمة ﷺ، لالشبهة، مع الالتفات إلى الملازمة بين إنكاره وتكذيب من ثبتت العصمة في حقهم بالأدلة القاطعة - وهم الذين تواترت أخبارهم بأنّ عددهم اثنا عشر - فهذا الشخص يُحكم عليه بالخروج من الدين أو المذهب^(١).

(١) وإنّما قال (من الدين أو المذهب) ليشير بذلك إلى نكته مهمة وهي: أنّ إنكار ضروري المذهب لو كان راجعاً إلى تكذيب الله عزّ وجلّ - والعياذ بالله - أو تكذيب النبي الأعظم ﷺ باعتبار أنّ الله (تبارك وتعالى) هو الذي نصب الأئمة اثني عشر، وأنّ النبي ﷺ قد

ومما يجدر ذكره في المقام: أن الشروط المذكورة محلّ خلاف بين الأعلام زيادة ونقيصة، ولكننا اقتصرنا على عرض الرأي الأشهر بين المعاصرين، والأوفق بالتحقيق.

٢ - الفرق بين المسلّمات والضّروريات.

والفرق بينهما: أن إنكار الضّروري - بالشروط المتقدّمة - موجب للخروج عن الدّين أو المذهب، وأمّا إنكار المسلّم فموجب للخروج عن الدّين أو المذهب إن كان راجعاً إلى تكذيب المعصومين عليهم السلام، وإلا فلا.

الجهة الثانية: بيان موقعيّة عقيدة الرجعة في المنظومة العقائديّة.

لا خلاف بين الأعلام في كون عقيدة الرجعة من الثوابت ^(١)، وإنّما خلافتهم في تحديد أنّها من أيّ الأقسام المتقدّمة، ولهم في ذلك رأيان:

» ثبت عنه أنّه بلغ ذلك عن الله (تبارك وتعالى)، فهذا خروج من الدّين لا محالة.

وأما لو أنّ شخصاً عبد إبليس وأطاعه، ووصل إلى درجة من الخبث والشيطنة والنجاسة بحيث يُنكر هذا العدد المبارك نتيجة لتكذيب واحدٍ من أئمّة الحقّ عليهم السلام - ولا أحسب أن أهل القبلة يجروّون على ذلك - فهو خارج عن رتبة المؤمنين. اللهمّ ثبتنا على ولاية أمير المؤمنين، وأمّتنا عليها، واحشرنا عليها يوم القيامة، مُكرّمين مُنعمين بما وعدتّ به عبادك الصالحين.

(١) راجع الاعتقادات للمجلسي رحمته الله: ٤٠، حيث يقول: «الإعتقاد بالرجعة واجب، وهو من الاعتقادات الخاصّة بالشيعة، وثبوتها من الأئمّة الطاهرين عليهم السلام مشهور بين الشيعة والسنة». ويقول السيّد السيستاني: (دام ظلّه): «الرجعة في الجملة ثابتة بمقتضى الروايات الكثيرة الواردة عن الأئمّة عليهم السلام ونحن نؤمن بها ولا نعلم تفاصيلها ويكفي فيها الموافقة الاجماليّة» الاستفتاءات: ٥٨٩.

الرأي الأول: رأي جماعة من الأعاضم، كالسيد عبد الله شير^(١)، والسيد الكليايگاني^(٢) وغيرهم (رضوان الله تعالى عليهم أجمعين)، وهو أنّ عقيدة الرجعة من ضروريات المذهب، فمن أنكرها بالشروط المتقدمة خرج عنه.

الرأي الثاني: وهو رأي^(٣) معظم المراجع المعاصرين، كالسيد الروحاني^(٤) (دام ظلّه الشريف) والشيخ التبريزي^(٥) (رضوان الله تعالى عليه) وجماعة من المعاصرين (أدامهم الله)، وهو أنّ عقيدة الرجعة من المسلّمات، وليست من الضروريات.

- (١) حقّ اليقين: ٢: ٢. قال عليه السلام: «إنّ ثبوت الرجعة ممّا اجتمعت عليه الشيعة الحقّة والفرقة المحقّقة، بل هي من ضروريات مذهبهم».
- (٢) إرشاد السائل: ٢٠٣. قال عليه السلام: «الرجعة وجزئياتها في الجملة ثابتة، ولا يبعد كونها من ضروريات المذهب، وضابط كون الشيء من الضروريات أن يكون في الوضوح بحيث يلازم اعتقاده الاعتقاد بالدين أو المذهب، والله العالم».
- (٣) صراط النجاة في مواضع متعدّدة، منها: ٥: ٢٧٤، حيث يقول عليه السلام: «أصل الرجعة من مسلّمات المذهب ولم يختلف فيه العلماء، وفي فروع العقائد لا يجب تحصيل العلم بالأمر بل يكفي الاعتقاد الإجمالي بالالتزام بما هو ثابت واقعاً، والله العالم».
- وفي ٥: ٢٩٠ يقول عليه السلام: «إنّ الرجعة حقّ، وليس من الضروريات، بل من المسلّمات عند العلماء في الجملة، ولا يخرج الشخص بجهله كونها من المسلّمات عن الإيمان والإسلام، والله العالم».
- (٤) جاء في أحد أجوبته على موقعه الإلكتروني متحدثاً عن الرجعة: «من مسلّمات مذهبنا في الجملة، ويكفي الاعتقاد بها إجمالاً».
- (٥) قال (رضي الله عنه، ورزقنا شفاعته) في الأنوار الإلهية في المسائل العقائدية: ١٧٧: «باسمه تعالى، هي من المسلّمات عندنا، وقد دلّت عليها الروايات وفيها الصحاح، والله العالم».

والظَّاهر أنَّ هذا هو الرأى الأوفق بالتحقيق ، ولعلَّه هو مقصود القائلين بالرأى الأوَّل؛ إذ من المحتمل أن يكون الضرورى عندهم ذا مراتب متفاوتة ، بسبب عدم تبلور المميز بينه وبين المسلّمات في كلماتهم الشريفة ، فيطلقون (الضرورى) ويريدون منه المرتبة المساوقة للتسالم ، والله العالم .

الرجعة بين البحث الثبوتيّ والإثباتيّ

ويقع الكلام هنا في مطلبين :

المطلب الأوّل : الرجعة في مقام الثبوت .

وفي هذا المقام نبحت حول إمكان الرجعة إمكاناً وقوعياً ، بمعنى أنّ القول بوقوعها هل تترتب عليه محاذير عقلية وتوالٍ فاسدة أم لا ؟

هنا جوابان :

الجواب الأوّل : الجواب التفصيليّ ، وحاصله : أنّ إمكان الرجعة كإمكان المعاد ، فمن اعتقد بإمكان المعاد فلا بدّ وأن يعتقد بإمكان الرجعة ، ومن أنكر إمكان الرجعة فلا بدّ وأن يُنكر إمكان المعاد .

فهما من باب واحد إمكاناً ووقوعاً ، وبالتالي فما يُثبت إمكان الأوّل يُثبت إمكان الثاني . وبكلمة واحدة : إنّ القائل بإمكان المعاد قائلٌ بإمكان الرجعة قهراً .

الجواب الثاني : الجواب التفصيليّ ، وهو إيضاحٌ وتفصيلٌ للجواب الأوّل ، وبيانه يتوقف على مقدّمة صغيرة ، وهي : أنّ الإمكان ينقسم إلى قسمين :

الأوّل : الإمكان الذاتيّ ، ويُراد به : إمكان الأشياء في حدّ ذاتها ، والذي يُلاحظ باعتبار الماهية نفسها ، وهو ما يقابل الامتناع الذاتيّ ، نظير اجتماع النقيضين الممتنع في نفسه .

الثاني: الإمكان الوقوعي، ويُراد به: عدم ترتب محال أو محذور عقلي على وقوع الشيء، فهو يقابل الامتناع بالغير.

إذا عرفت ذلك، فإنَّ المُراد من إمكان الرجعة - الذي نحن بصدد البحث عنه - هو الإمكان الوقوعي وليس الذاتي؛ لعدم النزاع في إمكانها إمكاناً ذاتياً، وعليه فنحن نبحت في وجود محاذير عقلية تترتب على وقوع الرجعة، أو لا.

ونحن نشرع في إثبات الإمكان الوقوعي للرجعة من خلال ردِّ إشكال واهٍ طرحه المنكرون لإمكانها.

وحاصل الإشكال: أنَّ القول بثبوت الإمكان الوقوعي للرجعة باطل؛ وذلك لترتب محذور عقلي على القول بوقوعها، وهذا المحذور هو أنَّ الرجعة ترجع إلى التناسخ الباطل عقلاً، ويُطلان التالي يلزم منه بطلان المتلو.

والجواب عن هذا الإشكال ببيان أمرين:

الأمر الأول: أنَّ هذا الإشكال مبني على الجهل بمعنى التناسخ؛ إذ المراد به هو: الرجوع من الفعلية إلى القوة، بينما الرجعة خلاف ذلك تماماً؛ إذ أنَّ حقيقة الرجعة هي عودة الروح إلى البدن الذي يجمعه الله تعالى بعد تفرق أجزائه.

الأمر الثاني: أنَّ من المقرّر بحوث الحكمة أنه لا أدل على الإمكان من الوقوع، وبمقتضى هذه القاعدة العقلية: فإنَّ وقوع الشيء كاشف عن إمكانه وإلا لما وقع وتحقق، والرجعة من هذا القبيل، وحسبك بالقرآن الكريم مقررًا لوقوعها في الأمم السابقة في العديد من آياته، ومنها قوله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ

بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ﴿١﴾ ، وقوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أَلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ ﴿٢﴾ .

(١) البقرة ٢ : ٢٥٩ .

(٢) البقرة ٢ : ٢٤٣ .

الرجعة في مقام الإثبات

الأدلة الإثباتية تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول : الأدلة القرآنية .

القسم الثاني : الأدلة الروائية .

ومن هنا فبحثنا يقع في جهتين :

الجهة الأولى : الأدلة القرآنية .

والأدلة القرآنية متعددة ، ولكننا نكتفي في هذا المستوى من البحث بذكر

آيتين :

الآية الأولى : قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِّمَّنْ يُكَذِّبُ
بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴾ (١) .

ووجه دلالتها على الرجعة ، ما جاء عن أهل بيت العصمة والطهارة

(صلوات الله وسلامه عليهم) ، ففي الخبر الشريف عن مولانا الإمام الصادق عليه السلام

أنه سئل عن قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا ﴾ قال : ما يقول

الناس فيها ؟

قلت : يقولون إنها في القيامة .

فقال عليه السلام : أيحشر الله في القيامة من كل أمة فوجاً ويترك الباقي ، إنما ذلك في

الرجعة فأما آية القيامة فهذه ﴿وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾^(١)»^(٢).

وهذا التفسير من الإمام عليه السلام متطابق جداً مع ظاهر الآية الشريفة.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا﴾^(٣).

وتقريب الاستدلال بها يتضح من خلال بيان أمرين:

الأمر الأول: لو قلنا إنّ الآية المباركة ناظرة إلى جميع العوالم - لا إلى عالم الدنيا فقط - لكان حقّها أن تكون: «ربّنا أمتنا اثنتين وأحييتنا ثلاثاً»؛ إذ هناك حياة أولى وهي الحياة الدنيوية ثمّ موتة أولى، ثمّ حياة ثانية وهي الحياة البرزخية ثمّ موتة ثانية، ثمّ حياة ثالثة عند البعث وهي الأخروية والأخيرة.

الأمر الثاني: لو قلنا إنّ الآية المباركة ناظرة إلى الموت والحياة البرزخيين للزم من ذلك محذور آخر، يتضح ببيان مقدمتين:

المقدّمة الأولى: أن الحياة البرزخية حياة حساب لا تكليف.

المقدّمة الثانية: أنّ الآية بصدد بيان اعتراف أولئك بذنوبهم في الحياتين، بقريئة فاء التعقيب في قولهم: ﴿فَاعْتَرَفْنَا﴾ وهذا الاعتراف جاء عقيب الحياتين.

وعليه: فلو كانت الحياة الثانية هي الحياة البرزخية لما صحّ الاعتراف

(١) الكهف: ١٨: ٤٧.

(٢) تفسير القمي: ١: ٢٤.

(٣) غافر: ٤٠: ١١.

بذنوب الحياتين ، وإثماسيكون الاعتراف بذنوب الحياة الأولى فقط ، بداهة أن الحياة البرزخية هي حياة حساب لا تكليف ، فلا ذنوب فيها . وهذا مما ينبه على أن الآية المباركة لا تنسجم إلا مع الرجعة ، فهي الحياة الثانية التي يستمرّ التكليف فيها .

الجهة الثانية : الروايات الشريفة .

روايات الرجعة بحسب إحصاءات المحدّثين والمتتبعين من أهل الفنّ والتحقيق من أعلامنا قد جاوزت حدّ التواتر ، فقد أفاد العلامة المجلسيّ رحمته : أن روايات الرجعة تصل إلى مائتي رواية^(١) . وأما الشيخ الحرّ العاملي فقد زاد على تتبع العلامة المجلسيّ ، فأفاد أن روايات الرجعة تصل إلى ثلاثمائة رواية وما لم يذكره أكثر^(٢) . وأما السيّد نعمّة الله الجزائريّ فقد جمع ما يزيد على الستمائة رواية في

(١) بحار الأنوار ٥٣ : ١٢٢ . قال : « وكيف يشك مؤمن بحقّية الأئمة الأطهار عليهم السلام فيما تواتر عنهم في قريب من مائتي حديث صريح ، رواها نيف وأربعون من الثقات العظام ، والعلماء الأعلام ، في أزيد من خمسين من مؤلفاتهم » .

(٢) قال (نور الله ضريحه) في الوسائل ، في هامش ١٤ : ٥٧٩ : « فيه دلالة على رجعة النبيّ والأئمة عليهم السلام ، وفي الزيارة الجامعة ما هو أوضح من ذلك ، والأحاديث في صحّة الرجعة كثيرة ، قد جمعت منها ستمائة وعشرين حديثاً في رسالة مفردة تسهّل على تحقيق هذه المسألة بما لا مزيد عليه » .

وفي الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة : ٦٢ ، قال : « الأحاديث الكثيرة المتواترة عن النبيّ والأئمة عليهم السلام المروية في الكتب المعتمدة التي هي صريحة أكثرها لا مجال إلى تأويله بوجه ، مع أننا لا ندعي الإحاطة بها ، ولعلّ ما لم نطلع عليه في هذا الوقت من أحاديث الرجعة أكثر ممّا أطلعنا عليه » ، بتصرّف يسير .

إثبات أصل الرجعة^(١).

ولا بدّ من إلفات الأذهان إلى نكتة مهمّة ، مفادها: أنّ المشرّع إذا أراد أن ينبّه على أهميّة شيء ، فإنّه ينبّه له بأسلوبين :

الأسلوب الأوّل: الكيفي ، وهو الذي يعتمد على الصياغة المثيرة للخطاب .

الأسلوب الثاني: الكميّ ، وهو الذي يعتمد على تكثيف الخطابات حول موضوع واحد .

والمُلفت في أمر الرجعة ، أنّها جمعت بين هذين الأسلوبين ، وهذا كاشف عن أهميتها لدى الشارع المقدّس .

فعلى مستوى الأسلوب الأوّل وردت عندنا السنة شرعية كثيرة تكشف عن أهميّة الرجعة ، كما في الحديث الشريف عن الإمام الصادق عليه السلام: « ليس منّا من لم يؤمن برجعتنا »^(٢) ، وأمّا على مستوى الأسلوب الثاني فحسبك ما تقدّم من الإحصاءات لعدد روايات الرجعة .

(١) حكاه الشيخ الأحسائي رحمته الله عنه في شرح الزيارة الجامعة : ٣ : ٣٩٥ ، حيث قال : « وقال السيّد نعمة الله الجزائري في شرح التهذيب : مؤمن بإيابكم : فيه دلالة على أنّ الأئمة كلّهم يرجعون في الرجعة وكذلك رسول الله صلى الله عليه وآله ، والأخبار مستفيضة في الدلالة عليه ، وقد وفقني الله سبحانه وله الحمد على الوقوف على ستمائة حديث وعشرين حديثاً دالة على هذا المطلوب . »

(٢) الهداية للصدوق : ٢٦٥ . مستدرک الوسائل : ١٤ : ٤٥١ .

تفاصيل الرجعة

وهنا مطلبان :

المطلب الأول : الوظيفة إزاء تفاصيل العقائد .

وهذا مطلبٌ دقيق ، وقد بيّنه الأعظم في مصنّفاتهم العميقة ، وحاصله :
أنّ العقائد لها وجهان :

الوجه الأوّل : الوجه الإجماليّ ، ومرادنا منه : ثبوت أصل المسألة
العقائديّة مجردة عن أي تفصيل .

الوجه الثاني : الوجه التفصيليّ ، ويُرَاد به : تفاصيل المسألة العقائديّة
الأصلية ، وفروعها .

ولأجل إيضاح هذين الوجهين ، نضرب مثالين :

المثال الأوّل : الاعتقاد بمسألة المساءلة في القبر . فهذه المسألة لها وجهان :
أحدهما إجماليّ ، وهو الإيمان بأصل المسألة مع قطع النظر عن أي تفصيل .
والآخر تفصيليّ ، من قبيل : هل أنّ هذه المسألة مساءلةٌ للروح أو
الجسد ؟ ، وفي المسألة قولان لا مجال لتحقيقهما هنا .

المثال الثاني : الاعتقاد بالصّراط . فهذه مسألة عقائديّة لها وجهان أيضاً :
وجهها الإجماليّ هو الاعتقاد بأصلها ، أي أنّ هنالك صراطاً يوم القيامة .

وأما الوجه التفصيليّ ، فهو من قبيل البحث عن دقّته ، وهل أنّه أدقّ من
الشعرة وأحدّ من السيف ؟ وهل أنّ عقباته سبع أو أكثر ؟ وبعبارة جامعة :

البحث عن صفاته وخصائصه .

المطلب الثاني : موقف المكلف من تفاصيل العقائد .

إذا عرفت ذلك ، فإنّ وظيفة المكلف تجاه هذه التفاصيل ، تتّضح من خلال بيان الضابط الدقيق الذي ذكره سيّد الأساطين والمحققين المحقّق الخوئي رحمته الله في أبحاثه الأصوليّة ، ويُمكّن تقريبه بمقدّميتين :

المقدّمة الأولى : أنّ تفاصيل الاعتقادات ليست على درجة واحدة ، فبعضها ضروريّ ، والآخر ليس كذلك .

المقدّمة الثانية : إنّ المسألة العقائديّة التفصيليّة إذا كانت ضروريّةً وجب الاعتقاد بها قطعاً ، ومثال ذلك : أنّنا -معاشر الإماميّة- نعتقد بإمامة أهل البيت عليهم السلام ، وهذه العقيدة لها وجهان : إجماليّ ، وهو الاعتقاد بأصل إمامتهم ، وتفصيليّ ، كالاعتقاد بعددهم وعصمتهم ، ولا ريب في وجوب الإيمان بهذا الوجه وإن كان تفصيليّاً لكونه من ضرورات المذهب الحقّ .

وأما إذا كانت غير ذلك ، فإنّما أن يقوم لدى المكلف دليل معتبر عليها ، وعندها يجب الاعتقاد بها ، وإنّما أن لا يقوم دليل معتبر لديه ، وعند ذلك لا يجب الاعتقاد بها ، والمناطق في ذلك هو قيام الدليل المعتمد .

ومن هنا تتأكّد ضرورة الرجوع إلى أهل الاختصاص -كما هي سيرة العقلاء في كلّ شيء- لأنّهم المميّزون للأدلة المعتمدة وغيرها ، ولما هو الأصل ، وما هو التفصيل ، وغير ذلك من أمور دقيقة تخفى معرفتها على عامّة الناس ، وفي طبيعة أهل الاختصاص مراجع الدّين العظام ، وحفظة المذهب وحماته وأعلامه ومناراته (أدام الله تعالى ظلهم فوق رؤوسنا ، ومتّعنا ببركاتهم وفيوضاتهم) .

المطلب الثاني : الكلام حول تفاصيل الرجعة .

بناءً على ما تقدّم نقول : إنّ مسألة الرجعة لها وجهان :
 الوجه الأول : الوجه الإجماليّ ، وهو الإيمان بأصل الرجعة ، وهذا قد
 فرغنا من الكلام حوله .
 والوجه الآخر : الوجه التفصيليّ ، من قبيل : من الذي يرجع ؟ ومتى
 تتحقق الرجعة ؟ وكم هي مدّة الرجعة ؟
 ونحن على هذا المستوى من البحث ، نريد أن نشير إلى مفردة تفصيليّة
 واحدة ، وهي : موعد تحقّق الرجعة .
 وقد وقع الخلاف بين الأعلام والمحقّقين في هذا المبحث ، ولدينا فيه آراء
 ثلاثة :

الرأي الأول : أنّ الرجعة تتحقّق قبل ظهور الإمام المهدي (أرواحنا لتراب
 مقدمه الفداء) ، وهو الذي قد يُستظهر من كلمات الشيخ المفيد عليه السلام في
 الإرشاد^(١) ، حيث أنّه يعدّ انتشار الموتى من قبورهم وعودتهم للحياة من
 علامات الظهور المبارك ، والعلامة مقدّمة على ذي العلامة .

الرأي الثاني : أنّ الرجعة تتحقّق عند الظهور المبارك ، وهو رأي كثيرين ،
 كالسيد المرتضى حيث قال : « وقد اجتمعت الإماميّة على أنّ الله تعالى عند
 ظهور القائم صاحب الزمان عليه السلام يعيد قوماً من أوليائه لنصرته والابتهاج

(١) قال الشيخ المفيد : « قد جاءت الأخبار بذكر علامات لزمان قيام القائم المهدي عليه السلام
 وحوادث تكون أمام قيامه فمنها : وأموات ينشرون من القبور حتّى يرجعوا إلى الدنيا
 فيتعارفون فيها ويتزاورون » . الإرشاد ٢ : ٣٧٠ - ٣٦٨ .

بدولته ، وقوماً من أعدائه ليفعل بهم ما يستحق من العذاب»^(١).

الرأي الثالث: أن الرجعة تتحقق بعد الظهور ، وهناك عدّة شواهد من الروايات تؤيد هذا الرأي .

ولكنّ الإنصاف: أننا لا نرى تهاافتاً بين هذه الآراء ، فالذي يفهم من الروايات الشريفة هو تعدّد الرجعات .

ولنا أن نطبّق قاعدة التفاصيل على هذه الآراء ، فنقول بكفاية الاعتقاد بالأصل ، ولا ملزم للاعتقاد بأي الآراء المذكورة على نحو التفصيل ، كما التزم بذلك العلامة المجلسي في الاعتقادات ، حيث قال: «واعلم أنّ الأخبار في زمن الرجعة مختلفة ، فبعضها يفيد أنّها قبل الظهور ، وبعضها يفيد أنّها عند الظهور ، وبعضها يفيد أنّها بعد الظهور ، ويجب علينا أن نعتقد برجعة بعض الناس والأئمة إجمالاً ، وأمّا تفصيل ذلك فيرد إلى أهله» .

فهناك رجوع لبعض الأموات قبل أو عند الظهور لنصرة الإمام المهديّ ﷺ ، وهناك رجعة للمعصومين عليهم السلام ، وهذه تكون بعد الظهور ، كما تدلّ على ذلك الروايات المستفيضة ، وأنّ أوّل من يرجع منهم هو سيّد الشهداء الحسين عليه السلام ، كما أفادته الروايات المتقدّمة .

(١) رسائل المرتضى ٣: ١٣٦ .

الدعوى الخامسة

دعوى الإمامة

واستدلوا على إمامة (أحمد بن إسماعيل) المصدقية بأدلة، عمدتها ثلاثة:

الدليل الأول: الرؤى والأحلام.

وحاصل هذا الدليل: أنّ هنالك الكثير من الناس قد رأوا أحد المعصومين عليه السلام في المنام، وهو يبارك لهم مبايعتهم لأحمد بن إسماعيل، أو يدعوهم لمبايعته له كإمام في زمن الغيبة الكبرى، وبما أنّ هذا الأمر قد تكرر لكثير من الناس، فهذا يكفي للإذعان بصحة ذلك.

وقبل الشروع في مناقشة هذا الدليل لا بدّ من تحرير محلّ النزاع.

تحرير محلّ النزاع في حجّية الرؤى:

فنقول: لا يخفى أنّه لا نزاع بيننا وبين أحد في كون الرؤيا الصالحة من المبشّرات، وكونها جزءاً من النبوة^(١)، وعلى هذا فلا يُصغى لمحاولات

(١) استفاضت الروايات الشريفة من طريق الفريقين بكون الرؤيا الصادقة جزءاً من النبوة، مع اختلافها في تحديد مقدار الأجزاء الأخرى، ففي بعضها أنّها جزء من ستّة وأربعين جزءاً من النبوة، وفي بعضها الآخر جزء من سبعين جزءاً منها، وقد حاول أدعياء المهدوية أن يستغلوا هذا المعنى لصالحهم، فلم يكتفوا بالاستدلال بها على حجّية الرؤيا الصادقة، بل ادّعى إمامهم أحمد بن إسماعيل أنّ صاحب الرؤيا يمكن أن يصل إلى مقام النبوة، «

الاستدلال بما دلّ على ذلك من النصوص الشريفة؛ لأنّ ذلك ممّا لا نزاع فيه، وإنّما محلّ النزاع والبحث هو أنّ الرّوياً هل يُمكن أن تكون حجّةً في مقام إثبات الإمامة لشخصٍ ما، أو لا؟

وبعبارة أعمّ: هل من الممكن أن تكون الرّوياً حجّةً لإثبات أمرٍ من أمور الدين، عقيدةً وحكماً، أو لا؟

» حيث يقول في كلام خطير له: «تبيّن ممّا تقدّم أنّ ختم النبوة - وأقصد بالختم هنا (الانتهاء)، أي انتهاء النبوة وتوقفها - أمر غير صحيح إذا كان المراد بالنبوة هي الوصول إلى مقام النبوة، وبالتالي معرفة بعض أخبار السماء من الحقّ والغيب؛ لأنّ طريق الارتقاء إلى ملكوت السماوات مفتوح، ولم يغلق ولن يغلق. كما أنّ النبيّ محمد ﷺ أكّد في أكثر من رواية رواها الشيعة والسنة، وكذا أهل بيته عليهم السلام أن طريقاً من طرق الوحي الإلهي سيبقى مفتوحاً، ولن يغلق وهو (الرؤيا الصادقة) من الله (سبحانه وتعالى)». كتاب النبوة الخاتمة: ١٦.

ولا يخفى ما في هذا الكلام من المصادمة للضرورات الدينيّة والمذهبيّة؛ مع أنّ الروايات المذكورة لا ظهور لها في إرادة ما يدّعيه هؤلاء؛ إذ غاية ما تفيده أنّها جزء من النبوة، وكونها جزءاً منها لا يعني أنّها هي، بدهاء أنّ جزء المركب ليس هو نفس المركب منه ومن غيره.

كما أنّ الجزء تارة يكون استقلالياً، بحيث يترتب عليه الأثر بمفرده، وتارة أخرى يكون ارتباطياً، بحيث لا يترتب عليه الأثر إلاّ بانضمام بقيّة الأجزاء إليه، نظير (الركوع) - مثلاً - فإنّه جزء من الصلاة، إلاّ أنّه جزء ارتباطي، فلا يترتب عليه الأثر إلاّ مع انضمام السجود والقيام ونحوهما، وكما أنّه لا يستفاد من قول المتكلّم: «الركوع جزء من الصلاة» كفاية الركوع لترتب الأثر عليه، كذلك لا يستفاد من الروايات المذكورة كفاية الرّوياً الصادقة لترتب الأثر عليها، وهو الحجّيّة المترتبة على عنوان النبوة؛ لاحتتمال أنّ ترتب هذا الأثر عليها منوطٌ بانضمام بقيّة الأجزاء الأخرى كلاً أو بعضاً، كالعلم والعصمة ونحوهما.

(الخباز)

ولا يخفى أن الأصل القرآني - وهو حرمة العمل بالظنّ ، الذي تقدّم بيانه^(١) يحكمنا في هذا المورد؛ إذ الرّوياً ظنّ من الظنون فهي محكومة بحرمة العمل بحسب الأصل ، إلا أن نقيم الدليل على استثنائها من عموم الحرمة .

وبعد بياننا لمحلّ النزاع نشرع في بيان مطلبين :

المطلب الأوّل : أدلة حجّية الرّوياً والأحلام .

وقد استدلوّ بالحجّية الرّوى والأحلام بأدلة ثلاثة :

الدليل الأوّل : الدليل العقليّ .

وقد قرّبوه بتقريبين :

التقريب الأوّل : لزوم محذور الإضلال من القول بعدم حجّية الرّوياً .

وتقريره ضمن مقدّمات ثلاث :

المقدّمة الأولى : أن الرّوياً لها حقيقة تعبّر عنها .

المقدّمة الثانية : أن الإنسان بطبعه يتحرّك نحو معرفة هذه الحقيقة .

المقدّمة الثالثة : أن الله (تبارك وتعالى) هو الموجد للرّوياً عند الإنسان .

والنتيجة هي : ضرورة القول بحجّية الرّوياً؛ إذ لو لم تكن كذلك للزم من ذلك إضلال الإنسان ، باعتبار أن الله (تبارك وتعالى) حين خلق الرّوياً وأوجدها كان يعلم بأن الإنسان سيبتّجه نحو معرفة حقيقتها ، فإذا لم يجعلها حجّة ، مع علمه بتوجّه الإنسان نحوها ، ومع ذلك خلقها وأوجدها عنده ، كان هذا سبباً لإضلال عبّيده ، وحاشا ساحة الربّ الجليل أن يكون كذلك ،

(١) إحالة

فلزم القول بحجّيتها تخلصاً من هذا المحذور^(١).

التقريب الثاني: لزوم محذور العبثية من القول بعدم الحجّية .
وتقريره: أنه لو لم تكن الرؤيا حجة للزم من ذلك نسبة العبث إلى الله
(تبارك وتعالى)، حيث أنه قد أوجدها بلا فائدة، ومن أجل الفرار من هذا
المحذور لا بدّ من الالتزام بحجّية الرؤى والأحلام.

مناقشة الدليل الأوّل:

أمّا التقريب الأوّل، فيلاحظ عليه: أنه قائم على مقدمتين فاسدتين:
المقدّمة الأولى: أن الرؤيا لها حقيقة.

ووجه فساد هذه المقدّمة: أنّ الرؤيا قد تكذب، فلا تكون لها حقيقة،
بل إن كذبها أكثر من صدقها، كما سيأتي في رواية المفضّل بن عمر.
المقدّمة الثانية: أنّ الرؤيا من الله تعالى.

ووجه فساد هذه المقدّمة سيّتضح من خلال مناقشة التقريب الثاني؛ إذ

(١) جامع الأدلّة: ٣٠٦. قال: «عوداً على بدء، إذا كان الإنسان يتطلّع دائماً، ويسعى دائماً للوصول إلى المعنى والحقيقة، فهل يمكن لله عزّ وجلّ أن يخدعه ويضلّه؟ أمن المعقول أن نقول على الله الذي يعلم بحقيقة الإنسان ويعرف ما يختلج في نفسه من تطلع للمعنى والحقيقة، ويعلم أنه حين يريه رؤيا سينطلق لمعرفة معناها وحقيقتها التي لا يسعه إلا أن يفترض وجودها، والتي ما أن يتبينها حتّى تراه يصدق بها ويعتبرها، أقول أمن الممكن لله سبحانه أن يري الإنسان رؤيا إذا لم يكن يقيم لها وزناً؟
أليس في ذلك إضلال للإنسان يجلّ عنه الله سبحانه؟ وإذا كان للرؤيا حقيقة تعبّر عنها، بحسب ما تدلّنا فطرتنا، وبحسب إيماننا بالله تعالى، فما الذي نريده من حجّية الرؤيا غير هذا؟».

سيتبين - من خلال الروايات الشريفة - أنّ الرؤيا ليست كلّها من الله تعالى .
وأما التقريب الثاني ، فيلاحظ عليه : أنّه أيضاً قائم على مقدّمتين
فاسدتين :

المقدّمة الأولى : أنّ الأحلام والرؤى من الله (تبارك وتعالى) .

المقدّمة الثانية : حصر الثمرة والفائدة من الأحلام في الاحتجاج .

ولا نسلم بالمقدّمة الأولى ؛ إذ لا دليل على كون الرؤيا فقط من الله (تبارك
وتعالى) ، بل الدليل قائم على خلافه ، ومن الأدلّة :

ما نقله العلامة المجلسي في البحار ، عن التبصرة ، بسنده عن رسول
الله ﷺ : « الرؤيا ثلاثة : بشرى من الله ، وتحزين من الشيطان ، والذي يحدث به
الإنسان نفسه فيراه في منامه . وقال ﷺ : الرؤيا من الله ، والحلم من الشيطان »^(١) .
وفي المروي عن أمير المؤمنين عليه السلام : « إنّ الله تعالى خلق الروح وجعل لها
سلطاناً ، فسلطانها النفس ، فإذا نام العبد خرج الروح وبقي سلطانه ، فيمرّ به جيل
من الملائكة وجيل من الجنّ ، فمهما كان من الرؤيا الصادقة فمن الملائكة ، ومهما
كان من الرؤيا الكاذبة فمن الجنّ »^(٢) .

وعن الإمام الباقر عليه السلام قال : « سمعته يقول : إنّ إبليس شيطاناً يقال له هزع ،
يملاً ما بين المشرق والمغرب في كلّ ليلة ، يأتي الناس في المنام ؛ ولهذا يرى
الأضغاث »^(٣) .

(١) بحار الأنوار : ٥٨ : ١٩١ .

(٢) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب : ٢ : ١٧٩ .

(٣) بحار الأنوار : ٥٨ : ١٥٩ .

وهذه الروايات صريحة جداً في أنّ الرؤى والأحلام لها مصادر متعدّدة ،
منها: الشيطان والخيالات النفسيّة ، وليست محصورة في الله (تبارك وتعالى) ،
بل سيأتي أنّ أكثرها ما يكون عن طريق الشيطان .

وأما المقدّمة الثانية: فلا نسلمّ بها أيضاً ، لوجود ثمرات وفوائد أخرى
لرؤى قد جاء ذكرها في الروايات الشريفة ، فمنها:

صحيحته معمر بن خلّاد ، عن الإمام الرضا عليه السلام ، قال: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله
كان إذا أضحّ قال لأصحابه: هل من مبشّراتٍ؟ يعني به الرؤيا»^(١) .

وما في الاختصاص ، عن الإمام الصادق عليه السلام ، قال: «إذا كان العبد على
معصية الله عزّ وجلّ وأراد الله به خيراً أراه في منامه رؤيا ترّوعه فينزجر بها عن تلك
المعصية ، وإنّ الرؤيا الصادق جزء من سبعين جزءاً من النبوة»^(٢) .

والمتحصّل من هاتين الروايتين وأمثالهما: أنّ الرؤيا لها ثمرات متعدّدة ،
فمنها تبشير المؤمن ، ومنها تحذيره وزجره ، وبهذا يكون لوجودها هدف
وثمرّة وإن لم يصحّ الاحتجاج بها في مجال العقائد والأحكام .
وبفساد المقدّمات يتبيّن بطلان ما استدّلوا به من لزوم محذور العبثيّة .

الدليل الثاني: الآيات القرآنيّة .

ويمكن تقسيم ما تمسّكوا به من آيات إلى طوائف ستّ:

الطائفة الأولى: الآيات التي تتحدّث عن أصل الرؤيا .

(١) الكافي: ٨ : ٩٠ .

(٢) الاختصاص للشيخ المفيد: ٢٤١ .

كقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾ (١).

الطائفة الثانية: الآيات التي مدحت الأنبياء والصالحين لتصديقهم الرؤيا. ونعرض في المقام نصّ كلام صاحب (جامع الأدلة) لنضع اليد على بعض العجائب والغرائب من استدلالاته، قال: «والله (سبحانه وتعالى) يمدح الأنبياء والصالحين لتصديقهم الرؤيا: ﴿وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ (٢).

﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَاذًا خِفَتْ عَلَيْهِ فَالْتَقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ (٣).
﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا﴾ (٤).
﴿يُوسُفَ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ﴾ (٥) (٦).

الطائفة الثالثة: الآيات الدائمة لمن كذب الرؤيا.

قال الشخص المذكور: «ويذم من كذبها وسمّاها أضغاث أحلام﴾ قالوا

(١) يوسف ١٢: ٤٣.

(٢) الصافات ٣٧: ١٠٤ و ١٠٥.

(٣) القصص ٢٨: ٧.

(٤) التحريم ٦٦: ١٢.

(٥) يوسف ١٢: ٤٦.

(٦) جامع الأدلة: ٣٠٩.

أَضْغَاثُ أَخْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَخْلَامِ بِعَالَمِينَ ﴿١﴾» (٢).

الطائفة الرابعة: الآيات التي تتحدث عن شهادة الله .

وقال أيضاً: «والله (سبحانه وتعالى) شهد للمؤمنين وعرض نفسه شاهداً للذين كفروا برسالات الرسل ، ومن خير الطرق التي يعرفها الناس لشهادة الله (سبحانه وتعالى) هي الرؤيا ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (٣).

﴿ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ (٤).

﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ (٥).

﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ إِنِ افْتَرَيْتُهُ فَلَا تَمْلِكُونَ لِي مِنَ اللَّهِ شَيْئًا هُوَ أَعْلَمُ بِمَا تُفِيضُونَ فِيهِ كَفَىٰ بِهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (٦).

﴿ قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ (٧)» (٨).

الطائفة الخامسة: الآيات التي تسمي الرؤيا أحسن القصص .

وقال أيضاً: «وسمى سبحانه الرؤيا أحسن القصص قال تعالى: ﴿ نَحْنُ

(١) يوسف ١٢ : ٤٤ .

(٢) جامع الأدلة : ٣٠٩ .

(٣) المائدة ٥ : ١١١ .

(٤) الأنعام ٦ : ١٩ .

(٥) الرعد ١٣ : ٤٣ .

(٦) الأحقاف ٤٦ : ٨ .

(٧) الإسراء ١٧ : ٩٦ .

(٨) جامع الأدلة : ٣٠٩ .

نَقُصَّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْغَافِلِينَ * إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴿١﴾ (٢).

الطائفة السادسة : الآيات الدالة على اعتماد الأنبياء على الرؤيا .

كقوله تعالى : ﴿قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴿٣﴾ .

مناقشة الدليل الثاني :

والاستدلال بجميع هذه الطوائف من الآيات لا يخلو عن إشكال ، وإليك تفصيل الكلام حولها :

أما الطائفة الأولى : فالاستدلال بها واضح الزيف جداً ، وله توالٍ فاسدة عديدة ؛ إذ يلزم من ذلك أيضاً أن نقول بحجية أفعال وأقوال إبليس (عليه اللعنة) ؛ لأنه من جملة ما ذكر في القرآن الكريم ، وهذا ما لا يرتضيه كلٌّ من له حظٌّ من الفهم السليم .

وأما الطائفة الثانية : فلم يرد فيها ذكرٌ للرؤيا ، سوى ما ورد من قصة إبراهيم عليه السلام ، وقياس رؤياه على رؤيا الناس العاديين قياس مع الفارق ؛ إذ هو نبيٌّ من الأنبياء أولي العزم ، ولا يُمكن قياس رؤيا الأنبياء على رؤيا عموم الناس ، كما سيَتضح قريباً .

(١) يوسف ١٢ : ٣ و ٤ .

(٢) جامع الأدلة : ٣٠٩ .

(٣) الصفات ٣٧ : ١٠٢ .

بل لم يرد في القرآن الكريم مدح لأحدٍ من الأولياء لتصديقه بالرؤيا ، فإنّ الوحي الموجّه للسيدة المعظمة والدة النبيّ موسى ﷺ إنّما كان عن طريق النداء ، كما في رواية تفسير القمّي^(١) ، وليس عن طريق الرؤيا ، كما يراه الجبائي وغيره من المخالفين .

كما أنّ مدح السيدة المعظمة مريم ﷺ بالتصديق ليس لتصديقها بالرؤيا ، كما توهم هؤلاء ، ولاندرى عن أيّ رؤيا يتكلمون ، وإنّما لتصديقها بكلمات الله تعالى ، وفي طليعة كلماته تعالى ولدها النبيّ عيسى ﷺ ، كما وصفه القرآن الكريم بذلك في قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ (٢) .

وأما مدح نبيّ الله يوسف ﷺ بـ (الصدّيق) ، فإنّما هو مدح له بالصدق ، بمقتضى مناسبات الحكم والموضوع ؛ حيث أنّ الملك كان في مقام عرض الرؤيا التي رآها عليه ، طالباً منه تفسيرها ، فكان من المناسب أن يخاطبه بالوصف الذي يتناغم مع الموقف ، فما كان أحسن من مخاطبته بذلك : ﴿ يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سِنْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سِنْعٌ عِجَافٌ وَسِنْعِ سُبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (٣) ، وكأنّه يقول له : «أصدقني القول» كما هو الأسلوب المتعارف في المحاورات العرفيّة ، وبذلك ظهر أنّ هذه الآية أيضاً - ومن خلال وصفها للنبيّ

(١) تفسير القمّي : ٢ : ١٣٥ .

(٢) آل عمران ٣ : ٤٥ .

(٣) يوسف ١٢ : ٤٦ .

يوسف عليه السلام بالصدّيق - لا تثبت حجّية مطلق الرؤيا .

وأما الطائفة الثالثة: فليس فيها ذمّ للقائلين بعدم حجّية الرؤى ، بل غاية ما فيها نقل جواب المأّ الذين استفتاهم الملك عن معنى رؤياه ، ولا رائحة فيها للذمّ .

وأما الطائفة الرابعة: فهي أجنبيّة تماماً عن مسألة الرؤى؛ إذ أنّها تتحدّث عن شهادة الله تعالى لبعض عباده ، ودعوى أنّ الرؤيا شهادة من الله تعالى هو أوّل الكلام .

ومن العجيب جدّاً ما تمسّك به الرجل من الآيات المباركات؛ فإنّ الآية الأولى تحكي طلب الحواريين بعد إيمانهم من الله تعالى أن يكون شهيداً على إسلامهم ، وهذا ما توضّحه آية أخرى في القرآن الكريم ، وهي قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾^(١) ، فشهادة الله تعالى لهم مرتبطة بعالم القيامة ويوم الحساب .

وأما الآيات الأخرى التي تشبّث بها فهي تتحدّث عن شهادة الله تعالى لأنبيائه عليهم السلام ، ومن المعلوم أنّ شهادته لهم إنّما كانت عن طريق تأييدهم بالمعجزات والبراهين الواضحات ، لا بالرؤى والأحلام ، ولذا لم يحتجّ أحد من الأنبياء عليهم السلام على قومه بالرؤيا ، وإنّما كانوا يخصمونهم ويحتجون عليهم بالمعجزات والبيّنات .

وأما الطائفة الخامسة: فإنّها لم تعبّر عن الرؤى بأنّها أحسن القصص ،

(١) الحج ٢٢: ١٧ .

والاستدلال بها على حجّية الرّوى تدليس فاضح؛ إذ الذي عبّر عنه بأنّه أحسن القصص في الآية المباركة إنّما هي قصّة يوسف ﷺ بتمامها، لا خصوص رؤياه، حيث افتتح القرآن سورة يوسف بالتعبير عنها بأحسن القصص، ثمّ سرد أحداث سيرة يوسف ﷺ لا خصوص رؤياه، كما لا يخفى على من قرأ الآيات المباركات.

على أنّه لو سلّمنا بأنّ (أحسن القصص) وصف للرّوى، فلا إشكال في أنّ هذا ليس وصفاً لمطلق الرّوى، وإنّما هو وصف لخصوص رؤيا يوسف ﷺ. وأمّا الطائفة السادسة: فالاستدلال بها يتوقّف على قياس رؤيا عامّة الناس على رؤيا الأنبياء ﷺ، مع أنّه قياس مع الفارق، وهو لا يصحّ، وبيان هذا الفارق بأمرين:

الأمر الأوّل: أنّ رؤى الأنبياء وحي يقيني لا يقبل الخطأ والاشتباه، وتشهد لذلك العديد من الروايات الشريفة، ومنها: قول أمير المؤمنين ﷺ: «رؤيا الأنبياء وحي»^(١).

(١) الأمالي: ٣٣٨. ولا يكاد ينقضي العجب من (ضياء الزيدي) صاحب كتاب الرؤيا في مفهوم آل البيت ﷺ، حيث ضرب بمثل هذه الرواية الشريفة عرض الحائط، وأصرّ على أنّ رؤيا الأنبياء ﷺ كرؤيا غيرهم في إمكان تسلّط الشيطان عليها، وإليك بعض كلامه: «إنّ من أسباب هذا العذاب - والله ورسوله أعلم - هو عدم وضوح تأويل تردّد إبراهيم الخليل ﷺ في تنفيذ الرؤيا نتيجة لعدم قطعه بالتكليف الإلهي تجاهه، لا نتيجة لعاطفة الأبوة فحسب - كما يراها البعض - فأبراهيم ﷺ لا يرى إلّا الله سبحانه وهذا ما ورد في حديث أهل البيت ﷺ.

ولهذا سمّي يوم التروية بـ (يوم التروية)، أي لأنّ إبراهيم ﷺ تروى في هذا اليوم ليتأكّد هل إنّ هذه الرؤيا التي أمر بذبح ابنه من الله تعالى أم فيها شيء من قذف

» الشيطان الرجيم .

فإبراهيم ترؤى في التنفيذ ليتأكد من الأمر الإلهي ، وإنه لا يوجد أي مدخلية للشيطان الرجيم (لعنه الله) في هذه الرؤيا ، ولهذا رأى إبراهيم هذه الرؤيا مرة أخرى ، وأمره الله تعالى بذبح ولده ، ثم بعدها دخل إبراهيم عليه السلام بالمعرفة حيث عرف التكليف الإلهي فسمي هذا اليوم بـ (يوم عرفة) ؛ لأنه عرف وقطع بالتكليف من خلال الرؤيا الثانية . وهذا العلامة الحلي (عليه الرحمة) ينقل لنا هذه الكلمات فلنطالعها سوياً :

لأن إبراهيم عليه السلام ليلة التروية : إنه رأى في المنام أنه يوم يذبح ابنه فأصبح يومه ترؤى (أي تمهل ليرى) ، هل هذا من الله ؟ أو حلم ؟ فسمي يوم (التروية) ، فلما كانت الليلة الثانية رآه أيضاً فأصبح يوم عرفة . . . » .

وإذا يتبين بطلان القول المتقدم لمنكري حجية رؤيا غير المعصوم لعصمة رؤيا المعصوم بحجة عدم تدخل الشيطان برؤيتهم عليهم السلام ، فهذا إبراهيم الخليل ترؤى ليتأكد من عدم تدخل الشيطان أو جنده في رؤياه عليه السلام ، وأحاديث غيرها ستأتي ، ولكن أولياء الله دليلهم الله سبحانه ، فيطلب العون من الله ، والله سميع مجيب ، وقد جعل لهم فرقاناً يفرقون به بين الحق والباطل .

وهاك انظر - عزيزي القارئ - لمسيرة إبراهيم عليه السلام بعد (عرفة) حيث يحاول الشيطان (لعنه الله) الوسوسة للخليل عليه السلام حول تنفيذ الأمر الإلهي بعد أن يقن تكليفه ، فيأتيه بهيئة شيخ كبير ويحدثه ليشكك إبراهيم برؤياه كما ورد في الحديث عن الإمام الصادق عليه السلام ولكن إبراهيم يمضي بتكليفه .

عن أبي جعفر الباقر عليه السلام : « ... ثم اضجعه عليه وأخذ المدينة فوضعها على حلقه قال :

فأقبل شيخ فقال : ما تريد من هذا الغلام ؟

قال : أريد أن أذبحه .

فقال : سبحان الله ! غلام لم يعص الله طرفه عين تذبحه ؟

فقال : نعم ، إن الله قد أمرني بذبحه .

فقال : بل ربك نهاك عن ذبحه وإنما أمرك بهذا الشيطان في منامك ، قال : ويلك »

« الكلام الذي سمعت هو الذي بلغ بي ما ترى . لا والله لا أكلمك ثم عزم على الذبح . فقال الشيخ : يا إبراهيم ، أنك إمام يقتدى بك فإن ذبحت ولدك ذبح الناس أولادهم فمهلاً ، فأبى أن يكلمه .

قال : أبو بصير « سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : فأضجعه عند الجمرة الوسطى ثم أخذ المدينة فوضعها على حلقه ثم رفع رأسه إلى السماء ثم انتحى عليه فقلبها جبرئيل عليه السلام عن حلقه فنظر إبراهيم فإذا هي مقلوبة ، فقلبها إبراهيم على خدها وقلبها جبرئيل على قفاها ، ففعل ذلك مراراً ، ثم نودي من ميسرة مسجد الخيف : يا إبراهيم ﴿ قَدْ صَدَّقَتَ الرُّؤْيَا ﴾ ... » .

فالشيطان (لعنه الله) يوسوس للكلمة لخليل الله وغيره من بني آدم عليه السلام ، ولكن يبقى أن أولياء الله لا يرون إلا الله وهو عاصمهم ومسددهم ، لهذا يمضون بأمره سبحانه ، وأما من شك في الله فهو لا يقبل كلام الله سبحانه وبالتالي لا يقبل وحي الله سبحانه (الرؤيا) ، انتهى .

وقد حاول هذا المدعي من خلال كلامه هذا أن يوهم القارئ بأن العلامة الحلبي رحمته الله والمحقق الخوانساري رحمته الله - الذي اكتفى بنقل كلام العلامة - قائلان بنفس مقالته المنحرفة ، وقد تعمّد بتر كلام العلامة تحقيقاً لمآربه الشيطانية ، وإليك نص كلام العلامة لتكتشف عملية البتر : « الخامس : قيل : سمّي يوم عرفة بذلك ؛ لأنّ الوقوف بعرفة فيه .

وقيل : لأنّ إبراهيم عليه السلام أرى في المنام ليلة التروية أنّه يؤمر بذبح ابنه ، فأصبح يومه يتروى هل هذا من الله أو حلم ؟ فسمّي يوم التروية ، فلمّا كانت الليلة الثانية رآه أيضاً فأصبح يوم عرفة ، فعرف أنّه من الله ، فسمّي يوم عرفة » . منتهى المطلب : ٩ : ٣٦٢ .

وبالاطلاع على كلام العلامة تعرف كيف أنّه كان بصدد عرض الأقوال من غير تبني لأحدها ، وقد عرض القول المذكور تحت عنوان (وقيل) ، إلا أنّ ضياء الزبيدي قد تعمّد حذف هذه الكلمة ؛ لأنّه يعلم أنّها تستخدم في كلمات الأعلام للإشعار بتمريض القول وتضعيفه .

أضف إلى ذلك : أنّ كتاب منتهى المطلب للعلامة رحمته الله من كتب الفقه المقارن ، وهو «

الأمر الثاني: أن رؤى بقيّة الناس قد يتسلّط عليها الشيطان ، والروايات في ذلك متعدّدة ، وقد تقدّم بعضها ، ومنها : ما عن أبي بصير ، عن الإمام الباقر عليه السلام ، قال : « إنَّ لإبليس شيطاناً يقال له هزاع ، يملأ ما بين المشرق والمغرب في كلّ ليلة ، يأتي الناس في المنام »^(١).

وما في توحيد المفضّل عن الإمام الصادق عليه السلام : « فكَر - يا مفضّل - في الأحلام كيف دبّر الأمر فيها ، فمزج صادقها بكاذبها ، فإنّها لو كانت كلّها تصدق لكان الناس كلّهم أنبياء ، ولو كانت كلّها تكذب لم يكن فيها منفعة ، بل كانت فضلاً لا معنى له ، فصارت تصدق أحياناً ، فينتفع بها الناس في مصلحة يهتدى لها ، أو مضرة يتحدّر منها ، وتكذب كثيراً لئلا يعتمد عليها كلّ الاعتماد »^(٢).

وعليه : فمع وجود هذه الروايات الشريفة المصرّحة بأن الشيطان مسلّط على معظم رؤى الناس ، فليس يصحّ قياسها مع رؤيا الأنبياء عليهم السلام التي هي وحي يوحى .

الدليل الثالث : الروايات الشريفة .

وهي عدّة طوائف :

الطائفة الأولى : ما دلّت على أنّ الرؤيا لا تكاد تكذب في آخر الزمان ، أو عند اقتراب الزمان ، مثل قول النبي صلى الله عليه وآله : « إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا »

» ينقل فيه عن العامة كما ينقل عن الخاصّة ، والكلام المذكور من جملة منقولاته عن العامة ؛ لأنّ من يرجع لكتاب المغني لابن قدامة : ٣ : ٤٢١ يجد نفس الأقوال التي نقلها العلامة وبنفس العبارات مثبتة فيه (الخباز) .

(١) الأمالي للشيخ الصدوق : ٢١٠ .

(٢) توحيد المفضّل : ٤٤ .

المؤمن تكذب»^(١).

وعنه ﷺ أيضاً: «في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب»^(٢).

ويلاحظ على الاستدلال بهذا الطائفة:

أولاً: أنّ الراوي لهذه الروايات هو أبو هريرة، وهذا كافٍ في إسقاطها عن الحجية.

وثانياً: إنّ هذه الروايات متضمنة لشبهتين:

الشبهة الأولى: شبهة مفهومية.

ومحصّلها: أنّه على فرض التسليم بأمثال هذه الروايات، فإنّه لا يمكن الاستدلال بها على المدعى؛ إذ أنّ مفهوم (تقارب الزمان) يحتمل معانٍ متعدّدة، منها: آخر الزمان، ومنها: تعادل الليل والنهار، أي تقاربهما، ولا سبيل لترجيح أحد المعنيين على الآخر، فيكون المفهوم متشابهاً.

كما أنّ مفهوم (آخر الزمان) كذلك؛ إذ أنّه يحتمل أن يكون المراد به مرحلة ما قبل الظهور، كما أنّه يحتمل أن يكون المقصود به مرحلة ما قبل القيامة، ولا سبيل لترجيح أحد الاحتمالين على الآخر، فيكون المفهوم متشابهاً أيضاً.

الشبهة الثانية: شبهة مصداقية.

ومحصّلها: أنّنا حتّى لو سلّمنا بأنّ المقصود من (تقارب الزمان وآخره)

(١) بحار الأنوار: ٥٨ : ٩٢.

(٢) مسند أحمد: ٢ : ٢٦٩.

مرحلة ما قبل الظهور المهدوي المبارك ، إلا أنه لا سبيل لنا لتعيين أننا الآن في آخر الزمان ، ومن جزم بذلك فقد وقت ، ومن وقت فهو كاذب ، وقد جاءت بذلك روايات كثيرة ، منها :

ما عن الفضيل بن يسار ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : « قلت له : لهذا الأمر وقت ؟

فقال : كَذَبَ الْوَقَاتُونَ ، كَذَبَ الْوَقَاتُونَ ، كَذَبَ الْوَقَاتُونَ »^(١).

وعن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « سألته عن القائم عليه السلام ؟

فقال : كَذَبَ الْوَقَاتُونَ ، إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نُوقَّتُ »^(٢).

وعن منذر الجواز ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « كذب الموقتون ، ما وقتنا فيما مضى ، ولا نوقت فيما يستقبل »^(٣).

وفي الصحيح ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « مَنْ وَقَّتْ لَكَ مِنَ النَّاسِ شَيْئاً فَلَا تَهَابَنَّ أَنْ تَكْذِبَهُ ، فَلَسْنَا نُوَقَّتْ لِأَحَدٍ وَقْتاً »^(٤).

الطائفة الثانية : ما دلّت على أنّ مَنْ رَأَى أَحَدَ الْمُعْصُومِينَ عليهم السلام فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَاهُ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ بِأَيِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ، وَمِنْهَا : قَوْلُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله : « مَنْ رَأَى فِي مَنَامِهِ فَقَدْ رَأَى لَأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ فِي صُورَتِي وَلَا فِي صُورَةِ أَحَدٍ مِنْ أَوْصِيَائِي »^(٥).

(١) الكافي : ١ : ٣٦٨ .

(٢) الكافي : ١ : ٣٦٨ .

(٣) الغيبة للطوسي : ٤٢٦ .

(٤) الغيبة للطوسي : ٤٢٦ .

(٥) الفقيه : ٢ : ٥٨٥ .

وهذه الرواية موثقة، كما أنّ مضامينها مروية عند الفريقين، وهي تفيد أنّ مَنْ رأى المعصوم عليه السلام فرؤياه صادقة لاسبيل للشيطان عليها، وهذا يعني حجّية رؤياه.

وقد قال صاحب كتاب جامع الأدلّة: «ينصّ هذا الحديث على أنّ الشيطان لا يتمثّل بصورة أحد من أهل البيت، الأمر الذي يسقط اعتراض المعاندين؛ إذ إن القول بعدم حجّية الرؤيا يقتضي بالضرورة القول بقدرة الشيطان على التمثّل بصورهم.

ومع عدم قدرته على التمثّل بصورهم، يتّضح إنّ الرؤيا من الله تعالى، وهذا ما دلّت عليه كثير من الروايات الواردة عن أهل البيت»^(١).

وتلاحظ على الاستدلال بهذه الطائفة عدّة ملاحظات:

الملاحظة الأولى: إنّ هذا الظاهر - وهو أنّ من شاهد المعصوم في نومه فرؤياه مطابقة للواقع - ممّا لا يمكن التمسك به، لوجود قرينتين تمنعان من ذلك.

القرينة الأولى: القرينة الشرعية.

وهي عبارة عن ما ورد عن الشارع المقدّس ممّا يلغي الحجّية عن الأحلام فيما يرتبط بالدين والشريعة.

وأهمّ ذلك صحيحة عمر بن أذينة، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: «ما تروى هذه الناصبة؟

فقلت: جعلت فداك، في ماذا؟ فقال: في أذانهم ورُكوعهم وسُجودهم.

(١) جامع الأدلّة: ٣١٣.

فقلت : إنهم يقولون : إنَّ أبيَّ بن كعب رآه في النوم . فقال : كَذَبُوا ؛ فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَعَزُّ مِنْ أَنْ يُرَى فِي النَّوْمِ»^(١) .

وهي صريحة جداً في المنع من طريقة الرؤيا وحجيتها في شؤون الدين . ولا يُقال : إنَّ الرواية واردة مورد التشنيع على من يأخذ الأحكام الشرعية الفرعية - كالأذان والركوع والسجود ونحوها - من طريق الرؤيا ، فلا تشمل مثل ما نحن فيه .

فإنه يُقال : لا نسلم ذلك ؛ لعموم التعليل ، ولو سلمناه جدلاً فإنَّ الرواية تشمل ما نحن فيه بالأولوية القطعية ، بدهة أن الحكم الفرعي إذا لم يجز أخذه من طريق الرؤيا ، فعدم جواز أخذ معارف الأصول عنها يكون أولى بالامتناع .

(١) الكافي : ٣ : ٤٨٢ . والجدير بالذكر أن مضمون هذه الرواية الشريفة - وهو التشنيع على المخالفين في قولهم بتشريع الأذان عن طريق الرؤيا - قد ورد في غير واحدة من رواياتنا ، غير أن أتباع أحمد بن إسماعيل قد ضربوا بهذا المضمون عرض الجدار ، وتشبثوا بما يوافق قول المخالفين .

والبك كلام (أحمد حطاب الفيصلي) في كتاب **فصل الخطاب** : ١٢١ ، حيث يقول : « وما يؤيد هذا المعنى ما أخبرت به روايات كثيرة جداً تذكر بصريح العبارة أنَّ الرؤيا الصادقة هي وحي : روي من طريق العامة أنَّ أبا محذورة رأى في المنام أنَّ شخصاً على حائط المسجد يورد ألفاظ الأذان المشهورة ، فانتبه وقصَّ الرؤيا على رسول الله ، فقال : إنه وحي ، أبده على بلال فأبده أُندي منك صوتاً» .

وإنَّ القارئ لهذا الكلام ليعجب حقاً ممَّا آل إليه أمر هؤلاء ، فما يكذبه المعصوم عليه السلام ويشنع عليه - في روايات عديدة صريحة صحيحة - يتشبثون به ، ويجعلونه مؤيداً لضلالهم . (الخباز)

شبهات وردود:

الشبهة الأولى: إنَّ المدعى لأتباع أحمد بن إسماعيل هو عدم اعتماد الرؤيا كطريق لإثبات الإمامة ، حتَّى يُقال: إنَّ العقيدة لا تثبت عن طريق الرؤيا ، وإنَّما مدَّعاهم اعتمادها لتشخيص المصدق ليس إلا^(١).

ويلاحظ على هذه الشبهة:

أولاً: أننا نقول: لا يخلو أمر إمامة أحمد بن إسماعيل إمَّا أن يكون من الدين ، أو لا؟

فإن قالوا: من الدين ، قلنا: فهو مشمول إذن للرواية المتقدِّمة التي تنهى عن أخذ أمر الدين من طريق الرؤيا .

وإن قالوا: ليس من الدين ، فقد كفونا مؤونة الرد؛ إذ لا حاجة لنا بإمامة لا يكون تشخيص مصداقها من الدين .

وثانياً: إنَّ الصحيح هو كون تشخيص المصدق من صميم الدين؛ إذ به يمتاز الزيدي عن الإسماعيليِّ ، والاثنا عشريِّ عنهما ، وهكذا ، فإنَّ هؤلاء رغم اتِّفاقهم جميعاً على أصل عقيدة الإمامة إلا أنَّ اختلافهم الذي أوجب ضلال بعضهم ، إنَّما هو اختلافهم في تشخيص المصدق .

(١) يقول ضياء الأنصاري الزيدي في كتاب الرؤيا في مفهوم آل البيت ﷺ: ٣٢: « يجب الالتفات إلى أنَّ هذا الكلام لا يراد منه أن أهل البيت ﷺ جعلوا رؤى الناس أحد طرق التشريع في العقيدة أو الفقه؛ لأنَّ هذا الأمر قد نصب الله له أهله ، وهم حججه على خلقه في كلِّ زمان ، بل المراد هو أنَّ الرؤى الصادقة ترشد إلى تشخيص المصدق الحق ، من بين ما يحيطه ممَّن تشبَّه به كذباً وزوراً ، أو الهداية إلى حجة الله أو التأكيد عليه ، عند وجود الشبهة أو الشك كما هو حاصل في دعوات الأنبياء والمرسلين والأئمة ﷺ » .

والعجيب أن نفس أدعياء المهدوية يناقضون أنفسهم تناقضاً شديداً ، فهم هنا ينكرون كون تشخيص المصداق من العقيدة ، بينما هم في الوقت نفسه يحكمون على جميع الشيعة الذين بلغتهم دعوتهم بأنهم من أهل النار ؛ لا اعتقادهم بأن أحمد بن إسماعيل هو نفسه اليماني ، وقد جاء في الخبر بأن من لم يبايعه فهو من أهل النار ، والحال أن جميع الشيعة يشاركونهم في رواية هذا المضمون ولكنهم يختلفون معهم في تشخيص المصداق ، فمبال تشخيص المصداق - الذين يرون أنه ليس من العقيدة - قد أصبح في هذا المورد ملاك الحكم على جميع الشيعة الذين لم يبايعوا إيمانهم أنهم من أهل النار !

الشبهة الثانية : إن الرواية بقريظة الصدر ناظرة إلى خصوص رؤيا النواصب ، بتقريب : أن الإمام قد سأل الراوي عما ترويه الناصبة ، فلما أجابه عقب عليه بقوله : « فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَعَزُّ مِنْ أَنْ يُرَى فِي النَّوْمِ » ، فهو ناظر لرؤيا النواصب لا مطلقاً^(١) .

ويُمكن ردّ هذه الشبهة ببيان قاعدتين عقلائيّتين جليلتين :

القاعدة الأولى : إن العلة تعمّم وتخصّص^(٢) ، وبما أن الرواية التي نحن بصددّها ظاهرة في التعليل ، حيث أن الإمام عليه السلام بعد أن صرّح بكذب النواصب علّل ذلك بقوله : « فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَعَزُّ مِنْ أَنْ يُرَى فِي النَّوْمِ » ،

(١) قال ضياء الأنصاري الزيدي في كتابه الرؤيا في مفهوم آل البيت عليه السلام : ٣١ : « الحديث كما

هو واضح يتكلم عمّن أنكر وليّ الله وحجّته ، وكان (ناصبياً) ، فالذي ينكر وليّ الله هل يؤخذ منه شيء ؟ سبحان الله ! فكيف إذا كان منكراً وأراد أن يضلّ الناس بالكذب بما يعتقدده

الناس (أي : حجّية الرؤيا) ، فقال : إن الحجّة في أفعالهم هي هذه الرؤيا .

(٢) لاحظ إيضاحاً لهذه القاعدة في هامش الصفحة : (٢٩٥) من هذا الكتاب . إحالة

وهي تعني أنّ علة الحكم بتكذيب النواصب هي كونهم قد زعموا أنّهم قد وصلوا إلى المعرفة الدينيّة عن طريق النوم، وعلى هذا فمتى ما تحققت هذه العلة ثبت الحكم بتكذيب الرائي، سواء كان ناصبياً أم لا.

القاعدة الثانية: إنّ خصوص المورد لا يخصّص الوارد، والمراد من هذه القاعدة: أنّ المتكلم إذا تكلم بكلام عامّ في مورد خاصّ، فإنّ خصوص المورد لا يوجب تخصيص ذلك الكلام العامّ.

ومن الشواهد على هذه القاعدة: نزول الكثير من آيات القرآن الكريم في موارد خاصّة، إلاّ أنّها مع ذلك لا تُخصّص بموردها، باتّفاق المسلمين جميعاً.

فمثلاً: إنّ قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^(١) قد نزل في الوليد بن عقبة في حادثة مشهورة مذكورة في كتب الفريقين، إلاّ أنّ أحداً من المسلمين لا يلتزم باختصاص الآية بموردها، بل يستفيدون منها عدّة من الأحكام الكلّيّة، كما لا يخفى.

القرينة الثانية: القرينة الوجدانيّة.

وقد نبّه عليها الشيخ المفيد^(٢) - كما نقل ذلك عنه تلميذه المقدّس المحقّق

الكراجكي (أعلى الله مقامه) - ويمكن بيانها بمقدّمين:

المقدّمة الأولى: أنّنا لو التزمنا بأنّ من يرى في المنام بعنوان أنّه المعصوم يكون هو المعصوم فعلاً، وهذا يقتضي حجّيّة الرؤيا، فلازم هذا اجتماع

(١) الحجرات ٤٩: ٦.

المتناقضات والمتناقضات ، وبيانه :

أتناجد بالوجدان تعارض مفاد الرؤى مع وحدة المرئي ، فنجد أنّ هناك من يقول : رأيتُ رسول الله ﷺ في المنام وهو ينصب أمير المؤمنين خليفة له ، ويصرّح بأنّ فلاناً وفلاناً أعداؤه ومبغضوه .

وفي نفس الوقت يجي شخصٌ آخر ويقول : إنّه رأى في المنام ما ينافي ذلك ، فرأى أن رسول الله ﷺ ينصّ على كون فلان وفلان من أهل الجنة ، وأنّ مبغضهم من أهل النار .

ولا تذهب بعيداً ، فإننا نعرف أشخاصاً ثقة قد رأوا أحمد بن إسماعيل في الرؤيا كواحد من الطغاة والمجرمين ، ويسكن في وحل المستنقعات ، في الوقت الذي يدّعي فيه أتباعه أن المئات منهم قد رأوا فيه من الرؤى ما يدلّ على أنه الحقّ الصّراح .

المقدمة الثانية : إنّ الالتزام بما تقدّم يلزم منه تالٍ فاسد ، وهو اجتماع النقيضين ، والتالي الفاسد كاشف عن فساد متلوّه .

فالتيجة : أنه لا يمكن التمسك بالرؤى لإثبات شيء يتعلّق بالدين^(١) .

(١) قال المحقّق الكراجكي رحمته الله في كنهه : ٢١٣ : « وقد كان شيخي رحمته الله يقول : إذا جاز من بشر أن يدّعي في اليقظة أنه إله كفرعون - ومن جرى مجراه - مع قلّه حيلة البشر وزوال اللبس في اليقظة ، فما المانع من أن يدّعي إبليس عند النائم بوسوسته له أنه نبيّ مع تمكّن إبليس بما لا يتمكّن منه البشر وكثرة اللبس المعترض في المنام .

ومما يوضّح لك أنّ من المنامات التي يتخيّل للإنسان أنه قد رأى فيها رسول الله والأئمة (صلوات الله عليهم) منها ما هو حقّ ومنها ما هو باطل : أنك ترى الشيعي يقول رأيت في المنام رسول الله ﷺ ومعه أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام يأمرني بالإقتداء به دون غيره ، ويعلمني أنه خليفته من بعده ، وأنّ فلاناً وفلاناً وفلاناً »

وتحصّل من ذلك كلّ: وجوب رفع اليد عن ظاهر هذه الطائفة ، وتبقى الرّوياً عاريةً عن الحجّية .

الملاحظة الثانية :

وبيانها بمقدّميتين :

المقدّمة الأولى : المقدّمة الكبرى .

ومفادها: أنّ المقرّر في علم الأصول أنّ التمسك بإطلاق الدليل يتوقّف على إحراز كون المتكلّم في مقام البيان ، وعلى هذا ليس يصحّ التمسك بإطلاق قوله تعالى : ﴿ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ لإثبات جواز أداء صلاة الظهر ثلاث ركعات مثلاً ، تمسكاً بإطلاق الآية ؛ إذ الآية ليست ناظرةً إلى هذه الجهة ، وليس المتكلّم في مقام البيان من ناحيتها ، وإنّما هي ناظرة إلى ثبوت أصل الوجوب للصلاة ليس إلّا .

المقدّمة الثانية : المقدّمة الصغرى .

وتطابق ما تقدّم في المقام ، أن يُقال : إنّ الرواية ليست ناظرةً إلى جواز

» ظالموه وأعداؤه ، وينهاني عن موالاتهم ، ويأمرني بالبراءة منهم ، ونحو ذلك ممّا يختصّ بمذهب الشيعة .

ثمّ ترى الناصبي يقول : رأيت رسول الله ﷺ في النوم ومعه فلانٌ وفلانٌ وفلانٌ وهو يأمرني بمحبّتهم وينهاني عن بغضهم ، ويعلمني أنّهم أصحابه في الدنيا والآخرة وأنّهم معه في الجنّة ونحو ذلك ممّا يختصّ بمذهب الناصبة .

فتعلم لا محالة أنّ أحد المنامين حقّ والآخر باطل ، فأولى الأشياء أن يكون الحقّ منهما ما ثبت بالدليل في اليقظة على صحّة ما تضمّنه .

وقد شاهدنا ناصبياً تشييع وأخبرنا في حال تشييعه بأنّه يرى منامات بالصدّ ممّا كان يراه في حال نصبه ، فبان بذلك أنّ أحد المنامين باطل . «

الأخذ بقول المعصوم في الرؤيا ، وإنما هي ناظرة إلى تبشير المؤمن بالفوز بشرف رؤيا النبي أو رؤيا أوصيائه الطاهرين عليه السلام ليس إلا ، وبالتالي فإنه لا يمكن التمسك بإطلاقها لإثبات حجّية أقوال المعصوم عليه السلام في عالم الرؤيا .
تنبيه مهم :

ومما ذكرناه هنا يتّضح : أنّ ما ورد في بعض كتب الأدعية والآداب من الأعمال التي يتوصّل المؤمن من خلال الإتيان بها إلى رؤية المعصوم عليه السلام في عالم الرؤيا ، إنما هو لأجل الأخذ بيد الإنسان لنيل شرف رؤيتهم عليه السلام ، والابتهاج بالنظر إلى جميل محياهم ، والاستشفاع بهم ، وطلب الحوائج من ذواتهم المقدّسة ، وليس لأجل تلقي المعارف منهم في ذلك العالم .

النتيجة :

وعلى ضوء الملاحظات المتقدّمتين ننتهي إلى أنّ قول المعصوم عليه السلام في المنام ليس بحجّة ، حتّى مع التسليم بكون المرئي هو المعصوم ، على أنّنا لا نسلم بذلك ، كما سيّتضح من خلال الملاحظة اللاحقة .

شبهة ورد :

ولكن قد يُقال : إنّ لا فرق في حجّية قول المعصوم بين اليقظة والرؤيا ، بدليل قول الإمام العسكري عليه السلام : « واعلم أنّ كلامنا في النوم مثل كلامنا في اليقظة »^(١) .

إلا أنّه يُجاب عنه :

أولاً : إنّ الراوي للرواية هو الفضل بن الحارث ، وهو من المجاهيل ،

(١) مناقب آل أبي طالب : ٣ : ٥٣٤ .

والكشّي رضي الله عنه وإن استفاد وثاقته من نفس الرواية، إلا أنه من قبيل الاستدلال الدوري؛ بدهاة أن الأخذ بالرواية يتوقف على إثبات وثاقة الفضل، كما أن إثبات وثاقة الفضل يتوقف على الأخذ بالرواية، وهو دور باطل.

على أننا حتّى لو أغمضنا عن هذا الإشكال، فإن الرواية قاصرة عن إثبات الوثاقة، ولا بأس بعرضها كاملة في المقام لتتضح حقيقة الحال فيها، فقد روى الكشّي عن أحمد بن عليّ بن كلثوم، قال: «حدّثني إسحاق بن محمّد البصريّ، قال: حدّثني الفضل بن الحارث، قال: كنت بسرّ من رأى وقت خروج سيدي أبي الحسن عليه السلام، فرأينا أبا محمّد ماشياً قد شقّ ثيابه، فجعلت أتعجّب من جلالتة، وما هو له أهل، ومن شدّة اللّون والأدمة، وأشفق عليه من التعب.

فلما كان اللّيل رأيتُه عليه السلام في منامي، فقال: اللّون الذي تعجّبت منه اختيار من الله لخلقه يجريه كيف يشاء، وأنّها هي لعبرة لأولي الأبصار، لا يقع فيه على المختبر ذمّ، ولسنا كالناس فنتعب كما يتعبون، نسأل الله الثبات ونتفكّر في خلق الله، فإنّ فيه متّسعاً، واعلم أنّ كلامنا في النوم مثل كلامنا في اليقظة»^(١).

وكما ترى فإنّ الرواية لا شيء فيها يرشد إلى وثاقة راويها، فالصحيح هو ما أفاده العلامة الحلّي رضي الله عنه حول الرجل بقوله: «قال أبو عمرو الكشّي: هذا الحديث يدلّ على أنّ الفضل مؤتمن في القول، وليس في الحديث عندي دلالة على مدح أو جرح، فنحن في روايته من المتوقّفين»^(٢).

وثانياً: إنّ العبارة المذكورة «واعلم أنّ كلامنا في النوم مثل كلامنا في

(١) رجال الكشّي: ٢: ٨٤٣.

(٢) خلاصة الأقوال: ٣٨٦.

اليقظة» من كلام المنام ، فأثبات حجّية كلام المعصوم في المنام بها يتوقف على إثبات حجّية كلامه في المنام من طريق آخر سواها ، وإلا كان الاستدلال بها دوراً واضحاً .

الملاحظة الثالثة :

إننا لا ننازع في أنّ الشيطان ليست له القدرة على التصرّف بصورة المعصوم عليه السلام الحقيقية ، ولكننا نقول يُمكن للشيطان أن يتمثّل بصورة يدّعي فيها أنّه المعصوم ، كما نبّه على ذلك الشيخ المفيد رحمته الله في الكلام المتقدم المحكي عنه ، بل قد يُستظهر ذلك من بعض الروايات الشريفة .

فقد روى الشيخ الكشي رحمته الله عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام : « أخبرني عن حمزة أيزعم أن أبي آتبه ؟
قلت : نعم .

قال : كذب والله ، ما يأتيه إلا المتكون ، إن إبليس سلط شيطاناً يقال له المتكون يأتي الناس في أي صورة شاء ، إن شاء في صورة صغيرة ، وإن شاء في صورة كبيرة ، ولا والله ما يستطيع أن يجيء في صورة أبي عليه السلام »^(١) .

وإذا كان الأمر كذلك فإنّ هذه الطائفة من الروايات لا يستفيد منها إلا من عاصر المعصوم عليه السلام ، فإنّه إذا تشرف برؤيته في النوم على نفس صورته التي يراه عليها في اليقظة ، يذعن بصدق رؤياه ؛ لأنّ الشيطان لا يتمثّل بصورة المعصوم ، وأمّا نحن الذين حرمانا من شرف معاينة المعصوم ؛ فإننا إذا رأينا في الرؤيا من يُحتمل أنّه المعصوم ، فكما نحتمل أنّه المعصوم ، كذلك

(١) رجال الكشي : ٢ : ٥٨٩ .

نحتمل أن ما رأيناه صورة لغير المعصوم ، ولكن الشيطان قد تلبس بها وأوهمنا أنه المعصوم^(١) ، ولا سبيل للتمييز إلا لمن عاصر المعصوم ﷺ .

الطائفة الثالثة : رواية بشير الدهان ، عن أبي عبد الله ﷺ ، قال : « قلت له : إنني رأيت في المنام أنني قلت لك : إن القتال مع غير الإمام المفروض طاعته حرام مثل الميتة والدم ولحم الخنزير ، فقلت لي : هو كذلك ؟ فقال أبو عبد الله ﷺ : هو كذلك ، هو كذلك »^(٢) .

والمدعى أن هذه الرواية دليل على حجّة الرؤيا حتى لبيان التشريع ، ولكن بضميمة أن يفسرها المعصوم ﷺ .

ويلاحظ على الاستدلال بهذه الرواية :

أولاً : أنها ضعيفة ببشير الدهان ؛ لعدم توثيقه إلا بالاتكاء على التوثيق العام لابن قولويه رحمته الله ، وهو لا يخلو عن إشكال بل منع .

وثانياً : إن الرؤيا إن لم تكن حجة إلا بتفسير المعصوم ﷺ ، فهذا يعني أن الحجية لتفسير المعصوم وليست لها .

وثالثاً : حتى لو سلمنا بأن الرؤيا المفسرة من المعصوم حجة ، فهذا يعني أن

(١) وقد اعترف بذلك زكي الأنصاري في كتابه بين يدي الصيحة : ٩٠ ، حيث قال : « وربما كان هذا الآتي يأتيه في صورة كبيرة يتوهمها الرائي أن هذا الآتي معصوماً [هكذا] وهو ليس كذلك ، ولذا بين الإمام الصادق ﷺ حقيقة ما كان يرى حمزة الكذاب ، وربما يجدها البعض هنا فسحة للإشكال ويقول : هذا الأمر يخصكم ، فمن قال إن الذي ترونه هو المعصوم ﷺ وليس المتكون ؟؟؟ وربما يكون هذا الإشكال وارداً لو أن الرائي يدعي أمراً بخلاف الثابت شرعاً ، هذا أولاً ، وثانياً : أن الرؤيا تستلزم وجود معصوم يبينها » .

(٢) الكافي : ٥ : ٢٣ .

حجيتها تتوقف على أمرين :

الأول : إحراز صدق الرؤيا .

الثاني : وجود المعصوم المُفسّر .

ومن الواضح أنّ هذه الكبرى لا تنطبق على ما نحن فيه الآن ؛ إذ المعصوم ليس بين أيدينا الآن ليفسّر رؤانا ، ودعوى أنّ (أحمد بن إسماعيل) من المعصومين بلا دليل ، بل هي إنكار للضرورة المذهبية القاضية بحصر المعصومين عليه السلام في أربعة عشر معصوماً .

الطائفة الرابعة : ما دلّت على أنّ هنالك من الأولياء من اعتمد على الرؤى والأحلام في أخذ دينه ، وبعضهم قد أمضى له المعصوم عليه السلام ذلك ، ولم يعترض عليه ، وقد ذكر بعض ادعاء المهدوية^(١) لذلك خمسة شواهد :

الشاهد الأول : الصحابي الجليل أبوذر ، حيث آمن بنبوّة خاتم الأنبياء صلّى الله عليه وآله استناداً إلى الرؤيا ، وهذا يعني أنّ الرؤيا حجة لإثبات النبوة والمنصب الإلهي .

الشاهد الثاني : شهيد كربلاء وهب النصراني ، حيث نصر سيّد الشهداء عليه السلام

(١) قال في جامع الأدلّة : ٣١٩ : « وقد وردت أخبار وروايات تدلّ على إيمان كثيرين من خلال الرؤيا . أنّ جنّاب بن جنادة آمن برسول الله من خلال رؤيا رآها بموسى عليه السلام وأخبره أن يصدق محمّد وقد قبل رسول الله إيمانه . وكذلك وهب النصراني الذي نصر الحسين بدمه الطاهر على أثر رؤيا رآها بعيسى بن مريم وقدم دمه الطاهر للحسين وقبله الحسين بقبول حسن . وقصة السيّد نرجس أمّ الإمام المهدي عليه السلام وما كان من رؤى قد رأتها برسول الله وفاطمة الزهراء وعيسى بن مريم (سلام الله تعالى عليهم أجمعين) ، وهذه الأخبار تدلّ على أنّ الرؤيا يترتب عليها الإيمان وإن قيل أنّها لا تثبت الأحكام الشرعية » .

نتيجة رؤيا رآها أيضاً.

الشاهد الثالث: السيّدة نرجس والدة مولانا ووليّ نعمتنا (صلوات الله عليهما وسلامه)، حيث أنّها رأت رسول الله والزهراء (صلوات الله عليهما وعلى آلهما) وعيسى بن مريم عليه السلام، فأعلنت إسلامها.

الشاهد الرابع: ما رواه الشيخ الراونديّ في الخرائج: عن الحسن بن عليّ الوشاء، قال: «كنا عند رجل بمرور وكان معنا رجل واقفيّ، فقلت له: أتق الله، قد كنت مثلك ثمّ نور الله قلبي، فصم الأربعاء والخميس والجمعة واغتسل وصلّ ركعتين، وسل الله أن يريك في منامك ما تستدلّ به على هذا الأمر.

فرجعت إلى البيت، وقد سبقني كتاب أبي الحسن إليّ يأمرني فيه أن أدعو إلى هذا الأمر ذلك الرجل، فانطلقت إليه، وأخبرته وقلت له: احمد الله واستخره مائة مرّة، وقلت: إنّي وجدت كتاب أبي الحسن قد سبقني إلى الدار أن أقول لك، وفيه ما كنا فيه، وإنّي لأرجو أن ينور الله قلبك، فافعل ما قلت لك من الصوم والدعاء.

فأتاني يوم السبت في السحر، فقال لي: أشهد أنّه الإمام المفترض الطاعة. فقلت: وكيف ذلك؟

قال: أتاني أبو الحسن البارحة في النوم فقال: يا إبراهيم، -والله- لترجعن إلى الحقّ»^(١).

الشاهد الخامس: الصحابي الجليل خالد بن سعيد بن العاص رضي الله عنه؛ فإنّه

(١) الخرائج والجرائح: ١: ٣٦٦.

أسلم على إثر رؤياه لنفسه واقفاً على شفير نار كبيرة مؤججة ، وكان والده يدفعه إليها ، بينما كان رسول الله ﷺ يجنبه الوقوع فيها .

مناقشة الاستدلال بالطائفة الرابعة :

ولنا أن نعلق على هذا الاستدلال بتعليقين :

التعليق الأول : التعليق الإجمالي .

وحاصله : أن هذه الشواهد بتمامها ضعيفة الأسناد ، فهي بين مرسل وبين ضعيف ومعلول ، كما أنها لا تدل على إمضاء المعصوم عليه السلام لها ؛ بدهة أن إمضاء المسبب لا يعني إمضاء السبب ، ولك أن تمثل - والمثال يقرب من جهة - ويبعد من جهة أخرى - بقبول النبي ﷺ لإسلام المنافقين الذين دخلوا في الإسلام خوفاً أو طمعاً ، فإنه قد أمضى إسلامهم رغم أن سببه ليس ممضياً عنده .

التعليق الثاني : التعليق التفصيلي .

وحاصله : إنه عند التدقيق في هذه الشواهد نجد أنها أجنبية عن المطلوب ؛ إذ أنها لا تثبت أن الرؤيا هي الطريق لإثبات الأمر العقائدي ، بل كان الطريق أمراً آخر ، وبيان ذلك :

أما الشاهد الأول : وهو رواية أبي ذر ، فإنها لا علاقة لها بالرؤيا بل هي - كما في بعض الأخبار - مرتبطة بمعجزة حصلت له ، وفي بعضها الآخر مرتبطة بقناعة علمية ، ومطابقة نصوص التوراة مع الواقع الخارجي .

وإليك هذين النصين :

الأول : روى الشيخ الصدوق في الأمالي بسند صحيح عن الإمام الصادق عليه السلام رواية طويلة جداً في سبب إسلام أبي ذر ، موضع الشاهد منها :

عن أبي بصير ، قال : قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام لرجل من أصحابه : ألا أخبرك كيف كان سبب إسلام سلمان وأبي ذرّ (رحمة الله عليهما) ؟
فقال الرجل وأخطأ : أمّا إسلام سلمان فقد علمت ، فأخبرني كيف كان سبب إسلام أبي ذرّ .

فقال أبو عبد الله الصادق عليه السلام : إنّ أبا ذرّ (رحمة الله عليه) كان في بطن مريم غنماً له ؛ إذ جاء ذئب عن يمين غنمه ، فهشّ أبو ذرّ بعصاه عليه ، فجاء الذئب عن يسار غنمه ، فهشّ أبو ذرّ بعصاه عليه ، ثمّ قال له : والله ما رأيت ذئباً أخبث منك ولا شراً .

فقال الذئب : شرّ - والله - منّي أهل مكّة ، بعث الله إليهم نبياً فكذبوه وشتموه .

فوقع كلام الذئب في أذن أبي ذرّ ، فقال لأخته : هلّمي مزودي وإداوتي وعصاي ، ثمّ خرج يركض حتّى دخل مكّة ، فإذا هو بحلقة مجتمعين ، فجلس إليهم ، فإذا هم يشتمون النبيّ صلى الله عليه وآله ويسبّونه كما قال الذئب ، فقال أبو ذرّ : هذا والله ما أخبرني به الذئب ، فما زالت هذه حالتهم ، حتّى إذا كان آخر النهار وأقبل أبو طالب ، قال بعضهم لبعض : كفّوا فقد جاء عمّه ، فلمّا دنا منهم أكرموه وعظّموه ، فلم يزل أبو طالب متكلّمهم وخطيبهم إلى أن تفرّقوا^(١) .

الثاني : ما رواه الخزاز القميّ بسنده عن جابر بن عبد الله الأنصاريّ ، قال : «دخل جندب ابن جنادة اليهوديّ من خيبر على رسول الله صلى الله عليه وآله ، فقال : يا محمّد ، أخبرني عمّا ليس لله ؟ وعمّا ليس عند الله ؟ وعمّا لا يعلمه الله ؟

(١) الأمالي للصدوق : ٥٦٧ و ٥٦٨ .

فقال رسول الله ﷺ: أمّا ما ليس لله فليس لله شريك، وأمّا ما ليس عند الله فليس عند الله ظلم للعباد، وأمّا ما لا يعلمه الله فذلك قولكم يا معشر اليهود: إنّه عزير ابن الله، والله لا يعلم له ولداً.

فقال جندب: أشهد أن لا إله إلا الله، وأنت رسول الله حقاً. ثمّ قال: يا رسول الله، إنني رأيت البارحة في النوم موسى بن عمران عليه السلام، فقال لي: يا جندب، أسلم على يد محمد، واستمسك بالأوصياء من بعده، فقد أسلمت فرزقني الله ذلك، فأخبرني بالأوصياء بعدك لأتمسك بهم. فقال: يا جندب، أوصيائي من بعدي بعدد نقيب بني إسرائيل.

فقال: يا رسول الله، إنهم كانوا اثني عشر، هكذا وجدنا في التوراة.

قال: نعم، الأئمة بعدي اثنا عشر.

فقال: يا رسول الله، كلهم في زمن واحد؟ قال: لا، ولكنهم خلف بعد خلف، فإنك لا تدرك منهم إلا ثلاثة.

قال: فسّمهم لي يا رسول الله.

قال: نعم، إنك تدرك سيّد الأوصياء، ووارث الأنبياء، وأبا الأئمة عليّ بن أبي طالب بعدي، ثمّ ابنه الحسن، ثمّ الحسين، فاستمسك بهم من بعدي ولا يغرنك جهل الجاهلين. فإذا كانت وقت ولادة ابنه عليّ بن الحسين سيّد العابدين يقضي الله عليك، ويكون آخر زادك من الدنيا شربة من لبن تشربه.

فقال: يا رسول الله، هكذا وجدت في التوراة اليانقطة شبراً وشبيراً،

فلم أعرف أساميتهم، فكم بعد الحسين من الأوصياء؟ وما أساميتهم؟

فقال: تسعة من صلب الحسين، والمهديّ منهم، فإذا انقضت مدة الحسين قام بالأمر بعده ابنه عليّ ويلقب بزین العابدين، فإذا انقضت مدّة عليّ قام بالأمر بعده

محمد ابنه يدعى بالباقر ، فإذا انقضت مدة محمد قام بالأمر بعده ابنه جعفر يدعى بالصادق ، فإذا انقضت مدة جعفر قام بالأمر بعده ابنه موسى يدعى بالكاظم ، ثم إذا انتهت مدة موسى قام بالأمر بعده ابنه علي يدعى بالرضا ، فإذا انقضت مدة علي قام بالأمر بعده محمد ابنه يدعى بالزكي ، فإذا انقضت مدة محمد قام بالأمر بعده علي ابنه يدعى بالنقي ، فإذا انقضت مدة علي قام بالأمر بعده الحسن ابنه يدعى بالأمين ، ثم يغيب عنهم إمامهم .

قال : يا رسول الله ، هو الحسن يغيب عنهم ؟

قال : لا ، ولكن ابنه الحجّة .

قال : يا رسول الله ، فما اسمه ؟

قال : لا يسمّى حتى يظهره الله .

قال جندب : يا رسول الله ، قد وجدنا ذكرهم في التوراة ، وقد بشرنا موسى بن عمران بك وبالأوصياء بعدك من ذريّتك ، ثم تلا رسول الله ﷺ :
﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ (١) ، (٢) .

وأما الشاهد الثاني : فإنه لم يكن إعلان وهب النصراني لإسلامه وإيمانه بإمامة سيّد الشهداء ﷺ مستنداً إلى الرؤيا ، بل كانت المعجزة هي السبب في إسلامه ، فإن سيّد الشهداء ﷺ بحسب الرواية التي يتداولها أعداء المهدوية ،

(١) النور ٢٤ : ٥٥ .

(٢) كفاية الأثر : ٥٧ .

وإن كُتبا لم نعثر عليها في شيء من المصادر المعتبرة - لَمَّا مرَّ بوالدة وهب ووجدها تشتكي من عدم وجود الماء ، اقتلع عليه السلام صخرةً فتفجر الماء من تحتها وكان زللاً ، فعرفت أم وهب أن هذا الرجل رجل النهي ، وقد آمن ابنها على إثر هذه الكرامة ، وما نقلته له أمه عن إخبار سيّد الشهداء عليه السلام بأمر غيبي ، وهو الرؤيا التي رآها وهب في منامه .

وأما الشاهد الثالث ، وهو : قضية السيدة نرجس عليها السلام ، فهذه القضية قد ذكرها الشيخ الصدوق في كمال الدين بسند كله مجاهيل من غير استثناء ، ومع هذا الضعف الواضح في إسنادها ، فإنها مشتملة على مضامين غريبة تدعو للتوقف في بعض فقراتها .

منها : توصيف بشر الخناس للسيدة نرجس عليها السلام لَمَّا سلّمها كتاب الإمام العسكري عليه السلام قائلاً : « وانصرفت بها إلى حجرتي التي كنت آوي إليها ببغداد ، فما أخذها القرار حتّى أخرجت كتاب مولاها عليها السلام من جيبها ، وهي تلتمه وتضعه على خدّها ، وتطبقه على جفنها ، وتمسحه على بدنها »^(١) .

فإننا ننزّه هذه السيدة المعظمة عليها السلام عن أن تكون حركاتها وملامح وجهها المقدّس معرضاً لنظرات بشر الخناس وأضراجه .

ومنها : أنّ السيدة نرجس (صلوات الله عليها) قد نقلت لبشر الخناس - وهو رجل أجنبي عنها - كلاماً خاصاً بينها وبين الإمام العسكري (صلوات الله عليهما) : « جفوتني يا حبيبي بعد أن شغلت قلبي بجوامع حبّك ؟ »^(٢) .

فإنّه لا يمكن لشيوعي أن يتصوّر أنّ أمّ الإمام وهي السيدة الطاهرة

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٤٢٠ .

(٢) كمال الدين وتمام النعمة : ٤٢٢ .

المقدّسة العفيفة تُحدث رجلاً أجنبيّاً بلغتها الحميميّة مع زوجها!
ولا يُقال: لعلّ بشر هذا -المجهول شأنه- كان من خواصّ الإمام
العسكريّ ﷺ وحواريه، فلم تجد السيّدة الطاهرة حرجاً في تحدّثه بحبّها
للإمام ﷺ كحُبّ أي امرأة موالية لإمامها.

لأنّه يُقال: إنّ السيّدة ﷺ حال تحدّثها لبشر بكلامها المذكور، كانت بعد
لم تنزوّج بالإمام العسكريّ ﷺ، بل لم تدخل بيته بعد، حيث كان ذلك
في أوّل لقاء لها مع بشر في سوق الخنّاسة، وعليه فحتّى لو افترضنا أنّ بشراً
كان من حواريه أهل البيت ﷺ ومقرّبيهم -وهو فرض بعيد، لعدم
معروفّيته- فإنّ السيّدة حينها لم تكن تعرف له هذه المنزلة الجديدة، ليطيب
لها الحديث معه بما لا تقوى المرأة المتعفّقة على الحديث به إلا في دائرة خاصّة
جداً.

وأما الشاهد الرابع: فزيادةً على إرساله يُلاحظ عليه أنّ الذي أمر الواقفي
بأن يسأل الله ليرى رؤيا تدلّه على الإمام لم يكن معصوماً حتّى يُحتجّ
بكلامه؛ إذ الأمر هو الحسن الوشاء، وفعله وقوله ليسا بحجّة كما لا يخفى.
ولو قيل: إنّ ذيل الرواية يكفي لإثبات صحّة التمسك بالرؤيا لتشخيص
المصداق؛ إذ أنّ الواقفي بعد أن أدّى الأعمال التي ذكرها له الوشاء -ومنها:
الاستخارة مائة مرّة، بمعنى دعاء الله تعالى أن يختار له الخير- قد تشرّف
برؤية الإمام ﷺ في عالم الرؤيا وآمن به.

فإنّه يُقال: إنّ المطلوب لنا فعلاً هو إثبات حجّيّة الرؤيا بشكلٍ مطلق
لتعيين مصداق الحجّة، ومجرّد كون هذا الواقفي قد اهتدى اتّفاقاً إلى الحقّ
عن طريق رؤياه لا يثبت أنّ كلّ رؤيا تهدي إلى الحقّ، بحيث يصحّ الاعتماد

عليها في مقام تعيين مصداق الحجّة (١).

وأما الشاهد الخامس : فيردّه أنّ مَنْ يرجع للمصادر التي تحدّثت حول إسلام خالد بن سعيد بن العاص ، يجد أنّ الرؤيا كانت مجرد منبّه له ، ولكنّه لم يسلم على إثرها ، وإنّما أسلم على ضوء قناعته بالإسلام ، حيث لم يسلم إلاّ بعد أن تعرّف على معالم الإسلام واقتنع به ، فقد جاء في بعض المنقولات : «أنّه ذكر رؤياه لرسول الله ﷺ فقال : يا خالد ، أنا والله ذلك النور ، وأنا رسول الله ، فقصّ عليه ما بعثه الله به فأسلم خالد» (٢).

وجاء في بعضها الآخر : «فلقي رسول الله ﷺ وهو بأجباد ، فقال : يا محمّد ، إلى ما تدعو ؟

قال : أدعو إلى الله وحده لا شريك له ، وأن محمّداً عبده ورسوله ، وخلع ما أنت عليه من عبادة حجر لا يسمع ولا يضرّ ولا ينفع ولا يدري من عبده ممّن لم يعبه ، قال خالد : فإنّي أشهد أن لا إله إلاّ الله ، وأشهد أنّك رسول الله ﷺ» (٣).

(١) وممّا ذكرناه يتّضح وجه الزيف في كلام صاحب كتاب فصل الخطاب : ٢٦ ، حيث يقول تعليقاً على الشاهد المذكور ، مخاطباً كلّ الشيعة الذين رفضوا مبايعة إمامه أحمد بن إسماعيل بخطاب ينمّ عن روح مولعة في العداة : «وأقول لكلّ واقفيّة هذا الزمان : هل لكم أن تصوموا ثلاثة أيّام ، وتغتسلوا وتصلّوا ركعتين ، لكي تحفظوا أنفسكم من النار التي وفودها الناس والحجارة ، إلى متى تحاربون إمامكم ، ولكن والله لم تبق لكم حجّة تعتذرون بها أمام الله ، وإنّ الإمام عليّاً قادم لا محالة حاملاً سيفه على عاتقه غضبان أسفاً ، فأين تولّون الدبر يا نبذة الكتاب ، وشذاذ الأحزاب» .

(٢) تاريخ مدينة دمشق : ١٦ : ٦٨ .

(٣) المصدر المتقدّم : ٧٠ .

قيمة الرؤيا الصادقة

وقد يقال تعقيماً على كل ما ذكرناه: لا شك في أنّ من الرؤيا ما تكون رؤيا صادقة ، وقد اهتمّ المعصومون عليهم السلام بهذا النحو من الرؤيا ، وحدّدوا الأوقات والشروط الدخيلة في صدق الرؤيا وصلاحها ، وعبروا عنها بتعبيرات مثيرة ، مثل :

فقد جاء في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال : « رؤيا المؤمن جزء من سبعة وسبعين جزء من النبوة »^(١).

وعنه صلى الله عليه وآله : « رؤيا المؤمن تجري مجرى كلام تكلم به الربّ عنده »^(٢).
وعن عبادة بن الصامت عنه صلى الله عليه وآله في تفسير قوله تعالى : ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(٣).

قال : « هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن لنفسه أو تُرى له ، وهو كلام يكلم به ربك عبده في المنام »^(٤).

وعن أبي سعيد عنه صلى الله عليه وآله أيضاً أنّه قال : « الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزء من النبوة »^(٥).

(١) كنز الفوائد : ٢١١ .

(٢) بحار الأنوار : ٥٨ : ٢١٠ .

(٣) يونس ١٠ : ٦٤ .

(٤) بحار الأنوار : ٥٨ : ١٩٣ .

(٥) المصدر المتقدّم : ١٩٢ .

وعن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « رأى المؤمن ورؤياه جزء من سبعين جزء من النبوة ، ومنهم من يعطى على الثلث »^(١) .

وعن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « ألا إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له »^(٢) .

وعن أبي الطفيل عنه صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : « لا نبوة بعدي إلا المبشرات .

قيل : يا رسول الله ، وما المبشرات ؟

قال : الرؤيا الصالحة »^(٣) .

وفي كتاب التعبير عن الأئمة عليهم السلام : « أن رؤيا المؤمن صحيحة ؛ لأن نفسه طيبة ، وبقينه صحيح ، وتخرج فتلقى من الملائكة ، فهي وحي من الله العزيز الجبار »^(٤) .

وقال الإمام الصادق عليه السلام : « وإن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزء من النبوة »^(٥) .

وإذا كانت الرؤيا الصادقة بهذه المثابة فينبغي الالتزام بحجيتها؛ إذ الفرض أنها صادقة ، والصادقة مطابقة للواقع ، فتكون حجة على رائيها^(٦) .
والصحيح : أنه لا ملازمة بين الصدق والحجية بمعنى وجوب العمل على

(١) بحار الأنوار : ٥٨ : ١٩١ .

(٢) و (٣) بحار الأنوار : ٥٨ : ١٩٢ .

(٤) بحار الأنوار : ٥٨ : ١٧٦ .

(٥) بحار الأنوار : ٥٨ : ١٦٧ .

(٦) وفي ذلك يقول صاحب فصل الخطاب : ١٣٤ : « فإذا ثبت صدق الرؤيا تكون تلك الرؤيا رسالة من الله سبحانه وتعالى إلى الإنسان ، وهذا يكفي بالحجية والاعتبار » .

طبق الرؤيا فيما له جنبه دينية ، والأخذ بما تقود إليه - والوجه في ذلك أمور :
الأمر الأول : صعوبة إحراز صدق الرؤيا .

ولا يُقال : لا صعوبة في ذلك ؛ لأن الروايات الشريفة قد أوضحت آية
تمييز الرؤيا الصادقة عن الكاذبة .

لأنه يُقال : إن الروايات وإن كانت قد حددت أوقاتاً معينة للرؤيا
الصادقة ، واعتبرت فيها شروطاً عديدة ، إلا أنه ليس من المتيسر إحرازها
جميعاً .

فعن أبي بصير ، قال : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : جعلت فداك ، الرؤيا
الصادقة والكاذبة مخرجهما من موضع واحد ؟

قال : صدقت ، أما الكاذبة المُختلِفة فإنَّ الرَّجُلَ يراها في أوَّل لَيْلَةٍ في سُلْطَانِ
المَرَدَةِ الفَسَقَةِ ، وإنما هي شَيْءٌ يُخَيَّلُ إلى الرَّجُلِ ، وهي كاذبةٌ مُخَالَفةٌ لا خَيْرَ فيها ، وأما
الصَّادِقَةُ إذا رآها بَعْدَ الثُّلُثِينَ مِنَ اللَّيْلِ مَعَ حُلُولِ المَلَائِكَةِ ، وذلك قَبْلَ السَّحَرِ ، فَهِيَ
صَادِقَةٌ لا تَخْلُفُ إِنْ شاءَ اللهُ ، إلاَّ أَنْ يَكُونَ جُنُباً أَوْ يَنَامَ عَلَى غَيْرِ طَهْوَرٍ ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللهُ
عَزَّ وَجَلَّ حَقِيقَةَ ذِكْرِهِ ، فَإِنَّهَا تَخْتَلِفُ وَتُبْطِئُ عَلَى صَاحِبِهَا ^(١) .

وعن الإمام عليه السلام في تقييم الرؤيا - صدقاً وكذباً - بحسب أيام الشهر قال :
« الأوَّل باطل ، الثاني والثالث : بالعكس ، الرابع والخامس : يتأخر تعبيره ، وفي
السادس والسابع والثامن والتاسع : يكون ما رآه صحيحاً ، وفي العاشر : كاذباً ،
وفي الحادي عشر والثاني عشر : حسن ، وفي الثالث عشر والرابع عشر : باطل ،
وفي الخامس عشر : صدق ، وفي السادس عشر والسابع عشر : يؤخذ تعبيره ، وفي

(١) الكافي : ٨ : ٩١ .

الثامن عشر والتاسع عشر: صحيح، وفي العشرين والحادي والعشرين: كذب، وفي الثاني والعشرين والثالث والعشرين: فرح وسرور، وفي الرابع والعشرين: بالعكس، وفي الخامس والعشرين والسادس والعشرين: يفسر بالعكس، وفي السابع والعشرين والثامن والعشرين: صحيح، وكذا في التاسع والعشرين والثلاثين»^(١).

وعلى ضوء هاتين الروايتين فقط - مع تجاوزنا لغيرهما - يلزم لأجل إحراز صدق الرؤيا أن يحرز الإنسان وقتها ساعةً ويوماً، كما يلزم أن يكون طاهراً عن الحدث، وذاكراً لله تعالى حقّ ذكره، ولسنا ندرى ما الذي يقصده المعصوم عليه السلام من حقيقة الذكر التي لا يتحقق صدق الرؤيا إلا بها؟! على أنه لو توفرت سائر الشرائط الفعلية والزمانية فإنّ الرؤيا تبقى مورداً لجريان البداء في صدقها، كما يشعر بذلك التعليق على المشيئة في قول الإمام الصادق عليه السلام: «فَهِيَ صَادِقَةٌ لَا تَخْلَفُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، وبالتالي فإنه لا يمكن الجزم بمطابقة الرؤيا للواقع.

وبالجملة: فحتى لو سلمنا بوجود الرؤيا الصادقة فإنّ إحراز مصداقها المطابق للواقع مائة بالمائة مما لا يمكن الجزم به بحسب العادة، نظرًا للشبهة المصداقية.

الأمر الثاني: إنه حتى مع إحراز المصداق فإنّ هذا لا يكفي للقول بالحجية، ونكتة ذلك أنّ تعبير الرؤيا من العلوم الغيبية الغامضة، والتي لم تُعطَ إلا لبعض عباد الله الصالحين، كما تشهد بذلك الروايتان التاليتان:

الأولى: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «لَمَّا أَمَرَ الْمَلِكُ بِحَبْسِ يَوْسُفَ عليه السلام فِي

(١) أحسن التقويم: ٢٨٥. فصل الخطاب في حجّية رؤيا أولي الألباب: ٣٥.

السجن ألهمه الله تأويل الرؤيا ، فكان يعبر لأهل السجن رؤياهم»^(١).

الثانية : عن جابر الجعفي ، عن الباقر (صلوات الله عليه) ، قال : «سألته عن تعبير الرؤيا عن دانيال عليه السلام ، أهو صحيح ؟ قال : نعم ، كان يوحى إليه ، وكان نبياً ، وكان ممن علمه الله تأويل الأحاديث ، وكان صديقا حكيماً»^(٢).

ومن هنا قال العلامة الشيخ المجلسي رحمه الله : «ولذا كان هذا العلم من معجزات الأنبياء والأولياء عليهم السلام ، وليس لغيرهم من ذلك إلا حظ يسير لا يسمن ولا يغني من جوع»^(٣).

وعلى ذلك ، فإنه لا سبيل للجزم بحجية الرؤيا حتى مع إحراز صدقها ، نظراً لعدم تيسر تفسيرها إلا للصفوة من أولياء الله تعالى ، وأما ما يقدمه بعض المعبرين من التفسيرات فهو لا يرتقي إلى مستوى القطع واليقين .

محاولة للتخلص من الإشكال :

ومن الممكن أن يقال لدفع ما ذكرناه في هذا الأمر : إن الرؤيا يمكن تقسيمها إلى أربعة أقسام :

القسم الأول : رؤيا الشهادة .

وهذه الرؤيا لا تحتاج إلى تأويل ، بل أنها حتى لو كانت مرمزة فإن الله يتكفل ببيانها للرائي ؛ لانعدام الفائدة من كونها شهادة من الله إذا كانت مبهمة^(٤).

(١) بحار الأنوار : ١٢ : ٢٩٠ .

(٢) بحار الأنوار : ١٤ : ٣٧١ .

(٣) بحار الأنوار : ٥٨ : ٢٣٣ .

(٤) فصل الخطاب : ١٣٦ .

القسم الثاني: رؤيا الإخبارات الغيبية.

وهي الرؤيا التي تتضمن إخبارات غيبية، سواء كانت إخبارات مكانية، وهي التي تعرفك على حالة ما في مكان معين قد غابت عنك تفاصيله. أو إخبارات زمانية، كإخبارك بحصول أمر مستقبلي، وهو إخبار يجري عليه الاحتمال، فربما يكون من لوح المحو والإثبات، وربما يكون من اللوح المحفوظ، أي بمعنى أنه ربما يتحقق وربما لا يتحقق^(١).

القسم الثالث: رؤيا الحقائق.

«وهي الرؤيا التي تبين حقيقة شيء معين للرأي، فكل الأشياء لها حقائق في عالم الملكوت، وحقيقة الأمر الوارد في الرؤيا ربما يخص أمر دنيوي أو أخروي، عقائدي أو فقهي أو أي شيء يخص الرأي ومتعلق بتكليفه الذي أوجبه الله عليه للوصول به إلى مراتب الكمال والارتقاء. ورؤى الحقائق تلك يجري عليها ما يجري على رؤى الإخبارات بالأمور الغيبية، فربما يكون للرأي فهم شيء منها، وربما يتعذر ذلك على الرأي فيستوجب ذلك الرجوع بالرؤيا إلى المعصوم ليؤولها ويحكمها»^(٢).

القسم الرابع: رؤيا الإرشاد.

وهي من قبيل التوجيه لعمل محبوب، ولا يتعارض مع التشريع، من قبيل ورود أمر للرأي بفعل عبادي مثل الدعاء أو التسبيح أو قراءة القرآن أو الصلاة لوجه الله تعالى وغيرها من الأعمال المستحبة^(٣).

(١) فصل الخطاب: ١٤٠.

(٢) فصل الخطاب: ١٤٣.

(٣) فصل الخطاب: ١٤٤.

إذا عرفت ذلك تعرف أنّ الرؤيا التي تخصّ إثبات صدق المرسل - والتي هي شهادة الله تعالى - غير عامّة الرؤى الأخرى ، والتي هي عبارة عن إخبارات غيبية وحقائق ترد إلى الناس ، فرؤيا شهادة الله واضحة وصريحة ولا تحتاج إلى تأويل ، أمّا عامّة الرؤى فتحتمل الأمرين ، فربّما تكون صريحة وربّما لا تكون ، فيكون بذلك الاحتجاج بعامّة الرؤى لإجهاض حجّية رؤيا الشهادة أجنبيّاً عن الموضوع تماماً^(١).

مناقشة المحاولة :

ويلاحظ على هذه المحاولة :

أولاً: أنّه لم يثبت لدينا شيء في المنظومة الدينية ويُعبّر عنه بـ(رؤيا الشهادة) ، وكلّ ما استدلّ به أدعياء المهدوية على شهادة الرؤيا قد أوضحنا وجه الخلل فيه ، حين تناولنا الآيات القرآنية والطائفة الرابعة من الروايات التي استدلّوا بها على حجّية الرؤيا^(٢).

وممّا ذكرناه هناك يتبيّن أنّ البناء الذي شيّدوه في المقام ساقطٌ بتمامه لسقوط مبناه؛ إذ بعد أن تبين أنّ ما أسسوه من شهادة الرؤيا لا مستند له ، لا تصل النوبة لعدّ ما عبّروا عنه برؤيا الشهادة قسماً مستقلاً ، ثمّ التفريع عليه بأنّه من الرؤيا التي لا تحتاج إلى التأويل ، أو أنّ الله تعالى يتكفّل بتأويله .

وثانياً: ممّا يُعجب له جدّاً أنّ ما عبّر عنه القوم بـ(رؤيا الشهادة) لا يقبل تليسياً عندهم؛ لأنّه شهادة من الله تعالى لحججه ، ويعلّلون ذلك بقولهم:

(١) فصل الخطاب : ١٤٥ .

(٢) إحالة

«لانعدام الفائدة من كونها شهادة من الله إذا كانت مبهمة»^(١)، وفي جهة أخرى يلتزمون -تبعاً لإمامهم- بأنّ (المعجزة) -التي هي أقوى وأوضح شهادات الله تعالى لحججه- ممّا يلزم فيها التلبيس، وقد مرّت عليك كلماتهم في مباحث طرق ثبوت الحجّة.

وما هذا التهافت في المباني، والتناقض الفاضح في المعايير، إلاّ مصداق لقوله (تبارك وتعالى): ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾^(٢).

الأمر الثالث: حتّى لو سلّمنا باقتضاء الرؤيا الصادقة للحجّية، فإنّ هذا وحده لا يكفي لإثبات الحجّية؛ لأنّ إثباتها يتوقّف أيضاً على إثبات عدم المانع، والحال أنّ المانع موجود وليس بمفقود، وهو عبارة عن صحيحة ابن أذينة المتقدّمة، والتي أسّس فيها الإمام الصادق عليه السلام قاعدة كليّة كبرويّة تقول: «فإنّ دين الله عزّ وجلّ أعزّ من أن يُرى في النّوم»، وهذه القاعدة تمنع من ثبوت الحجّية للرؤيا الصادقة ذات العلاقة بالدين، فلا يصحّ الاحتجاج بالرؤيا فيما يرتبط بمسألة الإمامة.

ومن هذا يظهر أنّ حجّية الرؤيا الصادقة تتضيق في حدود التبشير والإنذار والإخبارات المستقبلية التي لا يترتّب عليها شأن ديني، وأمّا ما سواها فلا يمكن القول بحجّيتها؛ لوجود المانع على فرض التسليم بتماميّة المقتضي.

(١) فصل الخطاب: ١٣٦.

(٢) النساء: ٤: ٨٢.

نهاية المطاف

التفكيك بين الرؤيا والصيحة السماوية

وقبل أن نغلق هذا الملفّ يجدر بنا أن نقف عند قضيّة خطيرة جدّاً، قد روّج لها أدعياء المهديّة، وهي: أنّ الصيحة السماوية المذكورة ضمن العلامات الحتمية لظهور الإمام المهدي عليه السلام إنّما تكون عن طريق الرؤيا الصالحة، كما أنّ هذه العلامة ليست علامة لظهور الحجّة بن الحسن (أرواحنا فداه)، وإنّما هي علامة لظهور أوّل المهديين، والذي يزعم أدعياء المهديّة انطباقه على المدعو (أحمد بن إسماعيل).

وإليك كلماتهم المرتبطة بهذه الدعوى:

✽ قال المدعو أحمد بن إسماعيل: «الصيحة لجبرائيل عليه السلام، وجبرائيل ملك فصيحته في عالمه، وهو عالم الملكوت، يصيح بملك الرؤيا وملك الرؤيا يصيح بملائكة الرؤيا التابعين له والذين يأتمرون بأمره ويؤمنون الناس الرؤيات، وكذلك يصيح جبرائيل في السماء فيسمع الأرواح»^(١).

وقال أيضاً: «الرؤى يفهمها ويسمعها أهل كلّ لغة بلغتهم، والرؤيا يفهمها العربيّ والعجميّ والسريانيّ وأهل كلّ لغة بلغتهم؛ لأنّها صور ورموز ثابتة عند الجميع ويفهمها الجميع، فهي مطابقة للصيحة التي يسمعها أهل

(١) فصل الخطاب: ٨٠.

كل لغة بلغتهم»^(١).

وقال أيضاً: «عن البنظري، قال: سألت الرضا عليه السلام عن مسألة الرؤيا، فأمسك ثم قال عليه السلام: إنا لو أعطيناكم ما تريدون لكان شراً لكم، وأخذ برقبة صاحب هذا الأمر عليه السلام فالسائل سئل^(٢) عن مسألة تخص الرؤيا، والإمام ربط الرؤيا برقبة صاحب الأمر، فتبين أن هناك ارتباط وثيق^(٣) بين الرؤيا والإمام عليه السلام، وكأنها علامة حتمية من علامات ظهوره مرتبطة بقضيته عليه السلام، فلا يناسبها إلا صحيحة جبرائيل؛ لأنها من عالمه»^(٤).

ويقول أحد أتباعه: «لما ثبت مما سبق أن الرؤيا من معجزات الإمام المهدي عليه السلام، وأنها تواكب عملية الظهور، والصيحة هي أول ما يبدأ به الظهور المقدس، فيكون الأنسب هو أن تكون الصيحة بالرؤيا، فالأولى اجتماع كل من الرؤيا والصيحة في مصداق خارجي واحد لا تحاد زمانهما وتقارب حقيقة كل منهما، حيث إن الصيحة لجبرائيل عليه السلام وهو ملك، والرؤيا من الملائكة»^(٥).

ويقول أيضاً: «كان هدف البحث إثبات حجية الرؤيا الصادقة، ومن ثم علاقة الرؤيا بالصيحة وكونهما يمثلان حقيقة واحدة، وغاية ذلك كله إن الصيحة تكون باسم السيد أحمد الحسن (حفظه الله) ومؤيدة لقضيته التي هي قضية الإمام المهدي عليه السلام، وأن الرؤيات الكثيرة الحاصلة الآن هي تمثل

(١) و (٤) فصل الخطاب: ٨١.

(٢) هكذا، والصحيح إملاء: «سأل».

(٣) هكذا، والصحيح نحوياً: «ارتباطاً وثيقاً».

(٥) فصل الخطاب: ٨٨.

الصيحة المشار إليها بروايات أهل البيت عليهم السلام.

وفي ختام هذا أورد هاتين الروايتين اللتان^(١) تدلّان على أنّ الصيحة تكون باسم المهديّ أحمد بن عبد الله، وليس باسم الإمام المهديّ محمّد بن الحسن عليه السلام»^(٢).

وقال زكيّ الأنصاريّ: «أنّ الرؤيا لها تعلق وارتباط بآخر الزمان وفي [هكذا] صاحب الأمر بوصفها علامة من علامات ظهور القائم عليه السلام، ففتح باب الملكوت لأهل آخر الزمان هو دلالة على وجود رسول، وعلامة على ظهور الإمام المهديّ عليه السلام، واستبان ذلك الأمر من القرآن الكريم في الآيات (١٠ - ١٥) التي ذكرناها من سورة الحجر، وكذلك الروايات الواردة عن الطاهرين عليهم السلام في هذا السياق، التي بيّنت أنّ الصيحة هي أمر ملكوتيّ وصوت ما قاله إنس ولا جانّ، يعني هو صوت ملائكة، ولا يكون صوت الملائكة إلاّ من الملكوت، ومن ثمّ فهذه الصيحة هي من مصاديق الرؤيا، ولو لم تكن كذلك فلا معنى لها»^(٣).

وبعد عرض كلمات القوم، نشرع في عرض كلتا الدعويين، وما استدلّوا به على كلّ منهما.

(١) هكذا، والصحيح نحوياً: «اللّتين».

(٢) فصل الخطاب: ٩٢.

(٣) بين يدي الصيحة: ١١٠.

الدعوى الأولى

أنّ الصيحة تكون عن طريق الرؤيا للنائم ، والكشف لليقظان وقد استدّلوا لها بأدلة ، نعرض لأهمّها :

الدليل الأوّل : ما ذكره المدعو أحمد بن إسماعيل بقوله : « عن أمير المؤمنين عليه السلام ، قال : صيحة في شهر رمضان تفرع اليقظان ، وتوقظ النائم ، وتخرج الفتاة من خدرها » .

ورد هذا المضمون في كثير من الروايات ، والذي يوقظ النائم هي الرؤيا ، فعندما يرى الإنسان رؤيا في كثير من الأوقات يستيقظ بعد الرؤيا ^(١) .
مناقشة الاستدلال :

ولا يخفى وهن هذا الاستدلال ؛ وذلك لأمر :

الأوّل : أنّ ما يوقظ النائم لا ينحصر بالرؤيا ؛ إذ الصوت القويّ - كما هو التفسير الصحيح للصيحة - ممّا يوقظ النائم أيضاً ، ولا مرجّح لحمل الصيحة على المعنى الأوّل ، مع إمكان الحمل على المعنى الثاني ، بل هو المتعيّن كما سيّتضح .

الثاني : إنّ الروايات الشريفة قد أفادت أنّ الرؤيا توقظ كلّ نائم ، بل تفرّعه ، كما في بعضها الآخر ، مع أنّ الرؤيا الصالحة لا توجب ذلك بحسب العادة ، بل توجب السكينة والطمأنينة والاستقرار ، وهذا ما يرجّح الحمل

(١) فصل الخطاب : ٨١ .

على الصوت الشديد .

الثالث: إنّ الروايات التي تحدّثت عن الصيحة لم تقتصر على ذكر هذا الأثر، بل ذكرت أثراً آخر للصيحة، وهو إفزع اليقظان، وهذا لا يتلائم مع تفسير الصيحة بالرؤيا، كما هو أوضح من أن يخفى .

الدليل الثاني: ما ذكره أيضاً أحمد المذكور قائلًا: «الحديث الوارد عن الحضرمي، قال: دخلت أنا وأبان على أبي عبد الله عليه السلام، وذلك حين ظهرت الرايات السود بخراسان، وقلنا: ما ترى؟

فقال: اجلسوا في بيوتكم، فإذا رأيتمونا اجتمعنا على رجل فانهدوا إلينا بالسلاح. ومعنى هذه الرواية لا يحتاج إلى كثير من التفكّر، وهو اجتماع أهل البيت في عالم الرؤيا لتأييد رجل وحث الناس على نصره»^(١).

مناقشة الدليل الثاني:

ولا يخفى وهن الاستناد إلى هذه الرواية أيضاً، بداهة عدم إحراز نظرها إلى زمن الظهور المقدّس وعلاماته؛ إذ الظاهر منها أنّها تتحدّث عن الحركات التي كانت باسم (الرضا من آل محمّد) في زمن بني العباس، وقد نهى الإمام عليه السلام عن الاستجابة لأيّ رجل ينهض آنذاك إلاّ الرجل الذي تجتمع عليه كلمة آل محمّد عليه السلام.

الدليل الثالث: ما تقدّم قريباً على لسان المدعو أحمد، وهو: «عن البنظري، قال: سألت الرضا عليه السلام عن مسألة الرؤيا، فأمسك ثمّ قال عليه السلام: إنّنا لو أعطيناكم ما تريدون لكان شرّاً لكم، وأخذ برقبة صاحب هذا الأمر عليه السلام،

(١) فصل الخطاب: ٨١.

فالسائل سئل عن مسألة تخصّ الرؤيا ، والإمام ربط الرؤيا برقبة صاحب الأمر ، فتبيّن أنّ هناك ارتباط وثيق بين الرؤيا والإمام ﷺ ، وكأنّها علامة حتميّة من علامات ظهوره مرتبطة بقضيّته ﷺ ، فلا يناسبها إلاّ صحيحة جبرائيل ؛ لأنّها من عالمه»^(١).

مناقشة الدليل الثالث :

ولا يخفّاك ضعف هذا الاستدلال ؛ إذ أنّه يتوقّف على تماميّة مقدّماتين ضمن مجموع مقدّمات ، وهما :

المقدّمة الأولى : أنّ (مسألة الرؤيا) يُراد بها التشرف برؤية المعصوم ﷺ في عالم النوم .

المقدّمة الثانية : أنّ (صاحب الأمر) الذي يخشى الإمام الرضا ﷺ الأخذ برقبته هو صاحب العصر والزمان ﷺ .
وكلتا المقدّمتين غير مسلمّتين .

أمّا الأولى : فلأنّ اللفظ بحسب المصدر الأصل للرواية ، وهو قرب الإسناد^(٢) - قد جاء مع التاء المربوطة ، أي : الرؤية لا الرؤيا ، فيحتمل أن تكون الرواية ناظرة إلى مسألة رؤية الله تعالى ، أو رؤية الإمام الجواد ﷺ - كما سيّتضح - ولا ربط لها بما نحن فيه .

وأما الثانية : فلأنّ عنوان (صاحب هذا الأمر) يُطلق على سائر المعصومين ﷺ ، ولا يختصّ بالإمام المهدي ﷺ ، ويشهد له :

(١) فصل الخطاب : ٨١ .

(٢) قرب الإسناد : ٣٨٠ .

* ما عن الإمام الصادق عليه السلام: «ثلاثة من الحجّة لم تجتمع في أحدٍ إلا كان صاحب هذا الأمر: أن يكون أولى الناس بمن كان قبله، ويكون عنده السلاح، ويكون صاحب الوصية الظاهرة التي إذا قدمت المدينة سألت عنها العامة والصبيان: إلى من أوصى فلان؟ فيقولون: إلى فلان بن فلان»^(١).

* عن داود بن زربي، قال: «جئت إلى أبي إبراهيم عليه السلام بمال، فأخذ بعضه وترك بعضه، فقلت: أصلحك الله، لأي شيء تركته عندي؟ قال: إن صاحب هذا الأمر يطلبه منك، فلما جاءنا نعيه بعث إليّ أبو الحسن عليه السلام ابنه، فسألني ذلك المال، فدفعته إليه»^(٢).

* وعن الإمام الصادق عليه السلام: «إن صاحب هذا الأمر لا يلهو ولا يلعب، وأقبل أبو الحسن موسى - وهو صغير ومعه عناق مكّية وهو يقول لها: اسجدي لربك، فأخذه أبو عبد الله عليه السلام وضمه إليه وقال: بأبي وأمي من لا يلهو ولا يلعب»^(٣).

فظهر أن الرواية - من هذه الناحية أيضاً - أجنبية عما نحن فيه؛ لاحتمال أن المراد بصاحب هذا الأمر هو الإمام الجواد عليه السلام، وقد امتنع الإمام الرضا عليه السلام عن التنصيص عليه وتعريف شيعته به خشية أن يؤخذ برقبته.

ويشهد لذلك: ما ورد عن نفس الرواي - وهو: أحمد بن محمد بن أبي نصر - أنه قال: «دخلت على الإمام الرضا عليه السلام بالقادسية فقلت له: جعلت فداك، إني أريد أن أسألك عن شيء، وأنا أجلك، والخطب فيه جليل،

(١) الكافي: ١: ٢٨٤.

(٢) الكافي: ١: ٣١٣.

(٣) الكافي: ١: ٣١١.

وإنما أريد فكاك رقبتني من النار.

فرأني وقد دمعت ، فقال : لا تدع شيئاً تريد أن تسألني عنه إلا سألتني عنه . قلت له : جعلت فداك ، إني سألت أباك - وهو نازل في هذا الموضع - عن خليفته من بعده ، فدلّني عليك ، وقد سألتك منذ سنين - وليس لك ولد - عن الإمامة فيمن تكون من بعدك ؟ فقلت : في ولدي وقد وهب الله لك ابنين ، فأيهما عندك بمنزلتك التي كانت عند أبيك ؟

فقال لي : هذا الذي سألت عنه ، ليس هذا وقته .

فقلت له : جعلت فداك ، قد رأيت ما ابتليننا به في أبيك ، ولست آمن من

الاحداث .

فقال : كلاً إن شاء الله ، لو كان الذي تخاف كان مني في ذلك حجة أحتج بها عليك وعلى غيرك ، أما علمت أن الإمام الفرض عليه والواجب من الله إذا خاف الفوت على نفسه أن يحتج في الامام من بعده بحجة معروفة مبيّنة . إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ ﴾^(١) ، فطب نفساً وطيب أنفس أصحابك ، فإن الأمر يجيء على غير ما يحذرون إن شاء الله تعالى^(٢) .

الدليل الرابع : ما ذكره المدعو أحمد بقوله : « لو كانت الصيحة في هذا العالم المادّي من سنخه ومادّيته ، فما هو المائز بينهما وبين صيحة إبليس (لعنه الله) ، هل هو الصوت ؟

(١) التوبة ٩ : ١١٥ .

(٢) قرب الإسناد : ٣٧٦ .

وهل سمع الناس صوت جبرائيل وصوت إبليس (لعنه الله) لكي يفرقوا بينهما؟ بلى؛ إذا كانت صيحة جبرائيل في السماء - أي في ملكوت السماوات - استطاع المؤمنون تمييزها؛ لأنّ الملكوت بيد الله: ﴿فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (١) «(٢).

مناقشة الدليل الرابع:

ويُجاب عن هذا الاستدلال نقضاً وحلاً.

أما نقضاً: فلأنّه إذا كان لا يمكن التمييز بالصوت، كذلك لا يمكن التمييز بالرؤيا، بداهة أنّ الرؤيا الصادقة والكاذبة بحسب الحقيقة ومشاهدة الروح - شيء واحد، وإن كانت بحسب الأسباب مختلفة.

وأما حلاً: فلأنّ الصيحة الملكية والشيطانية وإن كانتا صوتاً قوياً شديداً يسمعه جميع أهل العالم، إلاّ أنّه يمكن التمييز بين الصوتين من ناحية مضمونيهما؛ فإنّ مضمون الصوت الأوّل هو الدعوة إلى ولاية أمير المؤمنين ومبايعة الإمام المهديّ (عليه السلام)، بينما مضمون الصوت الثاني هو الدعوة إلى ولاية الأمويين.

الدليل الخامس: ما استدللّ به أحد أتباع أحمد بن إسماعيل بقوله: «عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: هما صيحتان... إلى أن سأله هشام: وكيف تعرف هذه من هذه؟ فقال: يعرفها من كان سمع بها قبل أن تكون.

فالإمام (عليه السلام) في حديثه يشير إلى أنّ صيحة الحق لا يمكن تمييزها عن

(١) يس ٣٦: ٨٣.

(٢) فصل الخطاب: ٨٢.

صيحة الباطل إلا الذي كان قد سمع بها قبل ذلك ، أو كان مؤمناً بها قبل أن تكونوا [هكذا] ، مما يعني إن هناك صيحات سبقت صيحة جبرائيل الموعودة في رمضان ، فأين هو موقع تلك الصيحات الممهدة للرئيسية؟ وكيف لا تخل وتربك بنظام عملية الظهور لاحتمال استخدامها من قبل المدعين؟ ولماذا سكتت الروايات عن تحديد موعد لتلك الصيحات أو حتى ذكرها من جهة معلومتها كقرينة لحدوث صيحة رمضان ، بل جعلت حدوث صيحة رمضان قرينة لحدوث الصيحات السابقة لها؟ فمن كان سمع بها قبل ذلك يؤمن بها... ولا يوجد مخرج من هذا التعارض إلا بوضع الروايات محل الصيحات ، وهذا ما يحصل فعلاً الآن ، فكثير من الناس والأنصار بالخصوص هذه الأيام - ترى رؤيا تبشر بظهور أمر قائم آل محمد ﷺ ، وإن الذي يؤمن بالرؤيا هو الذي سوف يصدق بصيحة رمضان ، والذي يعتبر الرؤيا ليست حجة سينتظر مهديه كما ينتظر اليهود المسيح منذ ألفي عام إلى هذا اليوم»^(١).

مناقشة الدليل الخامس :

وهذا الاستدلال من أعجب الاستدلالات؛ فإنه تلاعب واضح بالرواية الشريفة ، وتفسير لها بما لا يقتضيه ظاهرها؛ إذ غاية ما هي ظاهرة فيه أنّ الشخص الذي لا تشتهه عليه الصيحة الملكية بالصيحة الشيطانية هو من لديه علم مسبق بخصوصيات الصيحة وتفصيلها .

ويشهد له : ما عن زرارة بن أعين ، قال : «سمعت أبا عبد الله ﷺ يقول : ينادي مناد من السماء : إن فلاناً هو الأمير ، وينادي مناد : إن علياً وشيعته هم الفائزون .

قلت : فَمَنْ يقاتل المهدي بعد هذا ؟

فقال : إنَّ الشيطان ينادي : إنَّ فلاناً وشيعته هم الفائزون - لرجل من بني أمية .
قلت : فَمَنْ يعرف الصادق من الكاذب ؟ قال : يعرفه الذين كانوا يروون
حديثنا ، ويقولون : إنَّه يكون قبل أن يكون ، ويعلمون أنَّهم هم المحقَّقون
الصادقون»^(١) .

فهذه الرواية صريحة في أنَّ آليَّة التمييز هي العلم ومعرفة حديث آل
محمد ﷺ ، لكون الأحاديث الشريفة قد أوضحت مضمون الصيحتين
وحددت وقتهما ، وهذا هو المقصود من قول الإمام الصادق عليه السلام : « يعرفها مَنْ
كان سمع بها قبل أن تكون » ، ولا ظهور له في تحقُّق صيحات قبل الصيحة ،
حتَّى تحمل الصيحة على الرؤيا ، على أنَّه لو دلَّ قوله على سبق الصيحات ،
فهذا لا يستوجب حمل الصيحة على الرؤيا ، لعدم الإشكال في تعدد
الصيحات بمعنى الأصوات القويَّة .

الدليل السادس : عن أبي عبد الله عليه السلام : « فإذا سمعوا الصوت أصبحوا
وكأنما على رؤسهم الطير .. » .

وفي هذه الرواية تصريح أنَّهم سمعوا الصوت بالليل وأثناء النوم ولمَّا
أصبحوا ذهلوا وكأنما على رؤسهم الطير^(٢) .

مناقشة الدليل السادس :

ومن الواضح أنَّ هذا الاستدلال لا يخلو عن تلبيس واضح ؛ فإنَّ الرواية

(١) الغيبة للنعماني : ٢٧٢ .

(٢) فصل الخطاب : ٨٧ .

لا تدلّ على أكثر من وقوع الصيحة في الليل ، وأما وقوعها في أثناء النوم فالرواية لا تدلّ عليه بأيّ وجه من الوجوه ، ودعوى تصريح الرواية بذلك في غاية الوهن .

الدعوى الثانية

أنّ الصيحة من علامات أوّل المهديين ، والذي يزعم أدعاء المهدويّة انطباقه على إمامهم (أحمد بن إسماعيل) ، وليست من علامات ظهور الإمام المهديّ ابن الحسن عليه السلام .

وقد استدّلوا لها بدليلين :

الدليل الأوّل : عن حذيفة بن اليمان ، قال : « قال رسول الله ﷺ : إذا كان رأس الخميسين والثلاث مائة - وذكر كلمة - نادى منادٍ من السماء : ألا أيّها الناس ، إنّ الله قد قطع مدّة الجبارين والمنافقين وأتباعهم ، ووليكم الجابر خير أمةٍ محمد ﷺ الحقوا بمكّة فإنّه المهدي واسمه أحمد بن عبد الله » (١) .

الدليل الثاني : عن حذيفة بن اليمان ... ثمّ ذكر السفينانيّ وذكر خروجه وقصصه إلى أن يبلغ : فيضرب أعناق من فرّ إلى بلد الروم بباب دمشق ، فإذا كان ذلك نادى منادٍ في السماء : ألا أيّها الناس ، إنّ الله أقطع عنكم مدّة الجبارين والمنافقين وأتباعهم ، ووليكم خير أمةٍ محمد ، فالحقوا بمكّة فإنّه المهديّ واسمه أحمد بن عبد الله » (٢) .

ووجه الاستدلال بهاتين الروايتين : أنّهما قد صرّحتا بكون من تكون

(١) فصل الخطاب : ٩٢ .

(٢) فصل الخطاب : ٩٣ .

باسمه الصيحة هو (أحمد بن عبد الله)، كما أنّ الأولى منهما قد صرّحت بكونه عربيّ اللون - أي: أسمر - بينما الإمام المهدي ابن الحسن عليه السلام أبيض مشرب بحمرة^(١).

مناقشة الاستدلال:

ويلاحظ على هذا الاستدلال:

أولاً: إنّ الروایتين - والصحيح كونهما رواية واحدة - ينقلهما السيّد ابن طاووس رحمته الله في الملاحم والفتن^(٢) عن كتاب الفتن لأبي صالح السليبي، وهذا ينقلهما عن محمّد بن جرير الطبري، عن عصام بن رواد بن الجراح العسقلاني، عن أبيه، عن سفيان بن سعيد الثوري، عن المنصور بن المعتمر، عن ربيعي بن حراش، عن حذيفة، وكلّ هؤلاء الرواة - ما خلا حذيفة - من غير شيعة أهل البيت عليهم السلام، ممّا يعني أنّ الروایتين من روايات أبناء العامّة، بل إنّ بعض روايتها ممّن عُرف برواية المناكير.

ومن الجدير بالذكر أنّه لا شيء من رواياتنا قد ذكرت أنّ اسم والد الإمام المهدي (عبد الله)، وإنّما تفرّدت بذلك روايات العامّة.

(١) فصل الخطاب: ٩٢. وهنا تظهر فضيحة أخرى من فضائح تهافت القوم وتناقضاتهم؛ فإنّهم في هذا المورد تحقّقاً لزيّف دعواهم قد التزموا بكون إمامنا المهدي ابن الحسن (أهلك الله عدوّه) هو الأبيض المشرب بالحمرة، وإمامهم أحمد بن إسماعيل هو الأسمر، بينما في مقام إثبات الذريّة قد تمسّكوا برواية يعقوب الضراب، مع أنّها تدلّ على أنّ الإمام المهدي ابن الحسن (عجل الله فرجه) أسمر يميل إلى الصفرة؛ ولسنا ندري بعد هذا هل الإمام عليه السلام عند القوم أسمر يميل إلى الصفرة؟ أم أبيض مشرب بحمرة؟ (الخبّاز)

(٢) الملاحم والفتن: ٢٨٠.

وثانياً: إن أتباع أحمد بن إسماعيل يلتزمون أن إمامهم هذا هو أول المهديين، كما يلتزمون أنه نفسه اليماني، فلو كانت الصيحة علامة لظهوره للزم اتحاد العلامة مع ذي العلامة، وهو لازم فاسد يدل على فساد متلوّه. وبيان ذلك: أنه قد ورد في معتبرة عن عمر بن حنظلة قال: «سمعت أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول: قبل قيام القائم خمس علامات محتومات: اليماني، والسفياي، والصيحة، وقتل النفس الزكية، والخسف بالبيداء»^(١).

ومن الواضح أن العلامة للشيء لا بد أن تكون غير ذي العلامة، وعليه فلو كان المراد بالقائم في هذه الرواية بمقتضى أن الصيحة من علاماته - هو أحمد بن إسماعيل، للزم اتحاد العلامة مع ذي العلامة؛ إذ أن اليماني علامة من العلامات أيضاً في هذه الرواية، وبما أنه هو نفسه أحمد بن إسماعيل، فيلزم الاتّحاد المذكور، والمعصوم عليه السلام أجل من أن يجعل علامة هي نفسها ذو العلامة؛ إذ أن هذا لا يصدر من العاقل فكيف يصدر من المعصوم عليه السلام؟!!

وثالثاً: إن اسم المدعو أحمد الحسن - باعتراف أتباعه - هو (أحمد بن إسماعيل)، وبما أن هاتين الروايتين تصرّحان بأن المنادى باسمه هو (أحمد بن عبد الله) فهذا يعني عدم انطباق الروايتين على صاحبهم.

ورابعاً: إن لدينا روايات صحيحة صريحة في أن الصيحة السماوية علامة لظهور الحجة بن الحسن المهدي (أرواحنا فداء).

ومنها: صحيحة أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «قال رسول الله ﷺ لأُمير المؤمنين عليه السلام: يا علي، إن قريشاً ستظهر عليك ما استبطنته،

(١) كمال الدين وتمام النعمة: ٦٥٠.

وتجمع كلمتهم على ظلمك وقهرك ، فإن وجدت أعواناً فجاهدهم ، وإن لم تجد أعواناً فكف يدك ، واحقن دمك ، فإن الشهادة من ورائك ، فاعلم أن ابني ينتقم من ظالميك ، وظالمي أولادك ، وشيعتك في الدنيا ، ويعذبهم الله في الآخرة عذاباً شديداً .

فقال سلمان الفارسي : مَنْ هو يا رسول الله ؟

قال : التاسع من ولد ابني الحسين الذي يظهر بعد غيبته الطويلة ، فيعلن أمر الله ، ويظهر دين الله ، وينتقم من أعداء الله ، ويملا الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً .

قال : متى يظهر يا رسول الله ؟

قال ﷺ : لا يعلم ذلك إلا الله ، ولكن لذلك علامات ، منها نداء في السماء ، وخسف بالمشرق ، وخسف بالمغرب ، وخسف بالبيداء»^(١) .

حصيلة الكلام حول الصيحة :

وحاصل ما يمكن أن يُقال حول قضية (الصيحة) -المذكورة ضمن علامات الظهور الحتمية- أن المراد بها: الصوت الشديد المرتفع الذي يصدح بلزوم مبايعة الإمام المهدي ابن الحسن عليه السلام ، وأن الحق مع أمير المؤمنين عليه السلام وشيعته ، ويسمعه جميع أهل العالم بلغاتهم المختلفة .

وتدلّ على ذلك أمور أربعة :

الأمر الأول : أنه مقتضى الظهور العرفي .

وذلك أن الروايات الشريفة قد عبّرت عنها بأربعة تعبيرات :

(١) إثبات الرجعة : ٤٧ .

الأول : الصيحة .

وقد مرّ في معتبرة عمر بن حنظلة ، وعن الإمام الصادق عليه السلام : « صيحة في شهر رمضان تفرع اليقظان ، وتوقظ النائم ، وتخرج الفتاة من خدرها »^(١) .

الثاني : النداء .

فعن الإمام الباقر عليه السلام : وقد سألته عن القائم عليه السلام ، فقال : « إنّه لا يكون حتّى ينادي مناد من السماء يُسمع أهل المشرق والمغرب ، حتّى تسمعه الفتاة في خدرها »^(٢) .

الثالث : الصوت .

فعن محمّد بن الصامت ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « قلت له : ما من علامة بين يدي هذا الأمر ؟ فقال : بلى .

قلت : وما هي ؟ قال : هلاك العبّاسيّ ، وخروج السفينائيّ ، وقتل النفس الزكيّة ، والخسف بالبيداء ، والصوت من السماء .

فقلت : جعلت فداك ، أخاف أن يطول هذا الأمر ؟

فقال : لا ، إنّما هو كنظام الخرز يتبع بعضه بعضاً »^(٣) .

الرابع : الهدّة .

فعن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال : « تكون هدّة في رمضان ، توقظ النائم وتفرع اليقظان »^(٤) .

(١) الغيبة للنعمانى : ٢٦٧ .

(٢) الغيبة للنعمانى : ٢٦٥ .

(٣) الغيبة للنعمانى : ٢٦٩ .

(٤) معجم الإمام المهدي : ١ : ٤٣٨ .

وإذا عرفت ذلك ، فإنه ليس يخفى عليك أنّ الجامع بين العناوين الأربعة المذكورة هو الصوت - إذ الهدّة صوت سقوط الحائط ، والصيحة هي الصوت الشديد ، والنداء هو الصوت المرتفع - وليس يصحّ حمل الصوت على الرؤيا من غير قرينة ؛ لأنّه خلاف مقتضى الظاهر جدّاً .

الأمر الثاني : تنظير الصيحة بنداء إبليس يوم العقبة .

فعن زرارة بن أعين ، قال : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : عجبت أصلحك الله ! وإنّي لأعجب من القائم كيف يُقاتل مع ما يرون من العجائب ، من خسف البيداء بالجيش ، ومن النداء الذي يكون من السماء ؟

فقال : إنّ الشيطان لا يدعهم حتّى ينادي كما نادى برسول الله صلى الله عليه وآله يوم العقبة ^(١) .

ومن الواضح أنّ نداء إبليس يوم العقبة لم يكن عن طريق الرؤيا ، وإنّما هو بالصوت المسموع ^(٢) ، وإذا كان نداء إبليس عند الصيحة - والمشابهة لنداء جبرئيل عليه السلام إلى حدّ إيجاب التلبيس - كندائه يوم العقبة ، فهذا يعني كون الصيحة صوتاً يُسمع ، وليس رؤياً تُرى .

الأمر الثالث : توصيف الصيحة بالسحر .

وقد جاء ذلك في العديد من الروايات الشريفة ، فمنها : ما عن عبد الله بن

(١) الغيبة للنعماني : ٢٧٣ .

(٢) جاء في السيرة النبوية لابن هشام : ٢ : ٣٠٦ : « عن كعب بن مالك ، قال : فلمّا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله صرخ الشيطان من رأس العقبة بأنفذ صوت سمعته قطّ : يا أهل الجبابج - والجبابج : المنازل - ، هل لكم في مذمم والصباء معه ، قد اجتمعوا على حربكم » .

سنان، عن الإمام الصادق، عن أبيه الإمام الباقر عليه السلام، قال: «فيؤمن أهل الأرض إذا سمعوا الصوت من السماء: ألا إن الحق في علي بن أبي طالب عليه السلام وشيعته.

قال: فإذا كان من الغد صعد إبليس في الهواء حتى يتوارى عن أهل الأرض، ثم ينادي: ألا إن الحق في عثمان بن عفان وشيعته، فإنه قتل مظلوماً، فاطلبوا بدمه.

قال: فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت على الحق ^(١)، وهو النداء الأول، ويرتاب يومئذ الذين في قلوبهم مرض، والمرض والله عداوتنا، فعند ذلك يتبرأون منا ويتناولونا، فيقولون: إن المنادي الأول سحر من سحر أهل هذا البيت، ثم تلا أبو عبد الله عليه السلام قول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ ^(٢) «(٣).

ومنها: ما عن عبد الصمد بن بشير، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام، وقد سأله عمارة الهمداني، فقال له: أصلحك الله، إن ناساً يعبرونا ويقولون إنكم تزعمون أنه سيكون صوت من السماء، فقال له: لا تروني واروه عن أبي، كان أبي يقول: هو في كتاب الله: ﴿إِنْ نَشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ ^(٤)، فيؤمن أهل الأرض جميعاً للصوت الأول، فإذا كان من الغد صعد إبليس اللعين حتى يتوارى من الأرض في جو السماء،

(١) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ إبراهيم ١٤: ٢٧.

(٢) القمر ٥٤: ٢.

(٣) الغيبة للنعمانى: ٢٦٧.

(٤) الشعراء ٢٦: ٤.

ثم ينادي: ألا إن عثمان قتل مظلوماً فاطلبوا بدمه، فيرجع من أراد الله عز وجل بهم سوء، ويقولون: هذا سحر الشيعة وحتى يتناولونا، ويقولون: هو من سحرهم، وهو قول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾^(١). وإذا كان الأمر كذلك، كان شاهداً على أن حقيقة الصيحة صوت يُسمع، وليست رؤياً تُرى؛ فإن صدور صوت واحد يسمعه جميع أهل العالم في وقت واحد ادعى للوصف بالسحر، كما لا يخفى.

الأمر الرابع: تعجب الرواة من موقف المعاندين.

ومن ذلك: ما تقدّم من موقف زرارة بن أعين رضي الله عنه، حين قال للإمام الصادق عليه السلام: «عجبت أصلحك الله، وإني لأعجب من القائم كيف يُقاتل مع ما يرون من العجائب، من خسف البيداء بالجيش، ومن النداء الذي يكون من السماء؟».

وبنقل آخر عنه رضي الله عنه، قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ينادي مناد من السماء: إن فلاناً هو الأمير، وينادي مناد: إن علياً وشيعته هم الفائزون.

قلت: فمن يقاتل المهدي بعد هذا؟

فقال: إن الشيطان ينادي: إن فلاناً وشيعته هم الفائزون - لرجل من بني أمية.

قلت: فمن يعرف الصادق من الكاذب؟

قال: يعرفه الذين كانوا يروون حديثنا، ويقولون: إنه يكون قبل أن يكون،

ويعلمون أنهم هم المحقون الصادقون»^(٢).

(١) الغيبة للنعماني: ٢٦٩.

(٢) الغيبة للنعماني: ٢٧٢.

ومن الواضح أنّ هذا التعجّب إنّما يتناسب مع كون الصيحة بمعنى الصوت المسموع الذي يدوّي في العالم في وقت واحد؛ فإنّه يكون أقوى في إتمام الحجّة البالغة على الخصوم، وهذا هو الذي دعا الرواة للتعجّب من وجود الخصوم والمعاندين.

فتمحصّل من خلال هذه الأمور الأربعة: أنّ حقيقة الصيحة صوت يُسمع، وليست رؤيا ترى، والقول بخلاف ذلك ليس عارياً عن الدليل فحسب، بل هو خلاف مقتضى الأدلّة، كما قد اتّضح مفصّلاً.

ولله الحمد

الدليل الثاني: الاستخارة

استند أدياء المهدوية إلى الاستخارة كطريق ثان لإثبات إمامة المدعو أحمد بن إسماعيل ، وقد تشبثوا لإثبات حجّية الاستخارة ، بأدلة ثلاثة :

الدليل الأوّل: رواية صفوان بن يحيى .

وهي التي رواها الشيخ الطوسي (عليه الرحمة) في كتاب الغيبة عن عليّ بن معاذ: «قلت لصفوان بن يحيى: بأيّ شيء قطعت على عليّ؟ قال: صلّيت ودعوت الله واستخرت عليه وقطعت عليه»^(١).

وتقريب الاستدلال بها: أنّ صفوان بن يحيى - وهو أحد أعلام مدرسة أهل البيت عليهم السلام في زمانه ، وأحد تلامذة الإمام الرضا عليه السلام - قد أثبت أنّ الإمامة في سيّدنا ومولانا الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) بالاستخارة ، فدلّ ذلك على حجّية الاستخارة وتحصيلها لليقين؛ إذ من البعيد جدّاً في حقّ مثل صفوان بن يحيى أن يستند إلى الاستخارة من تلقاء نفسه ، ومن غير الاستناد إلى المعصوم عليه السلام.

الدليل الثاني: رواية سليمان بن بلال .

وقد رواها الشيخ النعماني في الغيبة بسنده عن سليمان بن بلال ، عن أمير المؤمنين متحدّثاً عن صفات الإمام المهديّ عليه السلام وهي رواية مطوّلة جاء

(١) الغيبة للطوسي : ٦١ .

فيها: « أوسعكم كهفًا ، وأكثركم علمًا ، وأوصلكم رحماً . اللهم فاجعل بعثه خروجاً من الغمة ، واجمع به شمل الأمة ، فإن خار الله لك فاعزم ، ولا تنثن عنه إن وفقت له ، ولا تجوزن عنه إن هديت إليه »^(١).

وتقريب الإستدلال بها: أن أمير المؤمنين عليه السلام قد اعتبر الاستخارة طريقاً من طرق إثبات الإمامة؛ إذ أن قوله: « فإذا خار الله لك فاعزم » يدل على ذلك.

الدليل الثالث: عمومات رجحان الاستخارة.

كقول الإمام الصادق عليه السلام: « فَوَ اللَّهِ مَا اسْتَخَارَ اللَّهُ مُسْلِمٌ إِلَّا خَارَ لَهُ أَلْبَتَّةَ »^(٢).

وعنه عليه السلام: « ما أبالي إذا استخرت الله على أي طريق وقعت »^(٣).

فإن هذه الروايات وأمثالها الكثير تدل على محبوبية الاستخارة ، وأن الإنسان إذا استخار الله فإنه يريه الخير ، وإمامة أحمد بن إسماعيل لا تخرج عن هذا العموم.

مناقشة الدليل الأول:

أمّا رواية صفوان بن يحيى ، فتدرد عليها ثلاث ملاحظات:

الملاحظة الأولى: تفرد الشيخ الطوسي بنقلها.

ولا يخفى أن كون الرواية لم ينقلها أحد من الأعلام والمحدثين سوى الشيخ عليه السلام ليس إشكالاً في حد ذاته؛ إذكم لذلك من نظير ، ولكن الإشكال

(١) الغيبة للنعمانى : ٢٢٢ .

(٢) الكافي : ٣ : ٤٧٠ .

(٣) وسائل الشيعة : ٨ : ٨١ .

بلحاظ التالي ، فإنَّ علّة نقله ﷺ لها هي :

أنّه كان في صدد مناقشة ما يدّعيه الواقفة من أنّ الإمام الغائب والخاتم هو الإمام موسى الكاظم (صلوات الله وسلامه عليه) ، قال ﷺ : «فأمّا ما ترويه الواقفة فكلّها أخبار آحاد لا يعضدها حجّة ، ولا يمكن ادّعاء العلم بصحّتها ، ومع هذا فالرواية لها مطعون عليهم ، لا يوثق بقولهم ورواياتهم وبعد هذا كلّه فهي متأوّلة .

ونحن نذكر جملاً ممّا روه ونبيّن القول فيها ، فمن ذلك أخبار ذكرها أبو محمّد عليّ بن أحمد العلويّ الموسويّ في كتابه في نصره الواقفة»^(١) .

والحاصل من كلامه ﷺ هذا : أنّ المدعو عليّ بن أحمد العلويّ الموسويّ قد ألف كتاباً باسم في نصره الواقفة وموضوع الكتاب واضح من عنوان ، فتصدّى شيخ الطائفة لنقضه ورده وإبطال دعاواه ، ونقل من كتابه مجموعة روايات لأجل ردّها وتزييفها ، وإحداها هذه الرواية التي هي محلّ البحث والنقاش !

ومن العجيب جدّاً استناد أدعياء المهدوية إلى هذه الرواية ، مع كونها من متفرّدات الواقفة التي راموا بها الطعن في إمامة الإمام الرضا عليه السلام ، وإثبات أنّه لانصّ عليه ، ولذا اضطرّ صفوان ﷺ أن يلجأ إلى الاستخارة .

وكيفما كان ، فإنّ هذه ليست أوّل قارورة تكسر في الإسلام ، والذي يهمنّا في المقام هو أنّ نبيّن موقف الشيخ ﷺ تجاه هذه الرواية ، ويمكننا تلخيصه في ثلاثة أمور :

(١) الغيبة للطوسي : ٤٣ .

الأمر الأول: تصرّحه أنّ هذه الرواية هي من كتاب في نصرة الواقفة لمؤلفه متقدّم الذكر - وهو شخص مجهول الحال ، ولكن يعلم أنّه كان من المتصلّبين لمذهب الواقفة - ، وأنها رواية آحاد لا تعضدها حجّة ولا يمكن ادّعاء العلم بصحّتها ، والرواية لها مطعون عليهم لا يوثق بقولهم ولا رواياتهم . الأمر الثاني : إنّ مع التسليم بصحّة هذه الرواية ، فإنّها رواية متأولة لا يُمكن الالتزام بظاهرها .

الأمر الثالث : أنّه ﷺ قد علّق على هذه الرواية بقوله : « فهذا ليس فيه أكثر من التشنيع على رجل بالتقليد ، وإن صحّ ذلك فليس فيه حجّة على غيره ، على أنّ الرجل الذي ذكر ذلك عنه فوق هذه المنزلة لموضعه وفضله وزهده ودينه ، فكيف يستحسن أن يقول لخصمه : في مسألة علميّة إنّ قال فيها بالاستخارة ، اللهمّ إلا أن يعتقد فيه من البله والغفلة ما يخرج عنه عن التكليف ، فيسقط المعارضة لقوله »^(١) .

وهذا تعريض ما بعده تعريض بمنّ يستند إلى الاستخارة في إثبات الإمامة لأحد الأشخاص ، وكيف جاز لأعداء المهدويّة أن يتمسّكوا بما يكشف عن بلههم وغفلتهم إلى حدّ يدخلهم في دائرة المجانين ؟ ! فأين العقول من هذا ؟ ! نسأل الله العفو والعافية ، والسلامة في الدين والدنيا .

الملاحظة الثانية : جهالة عليّ بن معاذ .

فالرواية منقولة عنه ، وهو مجهول الحال ، ولا أثر له في كتب الجرح

(١) الغيبة : ٦١ .

والتعديل عند الخاصّة والعامّة ، ولعلّه من مختلقات الواقعة .

الملاحظة الثالثة : قصور دلالة الرواية عن إثبات المدعى .

فإننا حتّى لو سلّمنا مع هؤلاء بصحّة الرواية - ودون إثبات ذلك خرط القتاد - وحكمنا بوثاقه عليّ بن معاذ ، ومحمّد العلوي - اللذين لا يُعلم أصلهما وفصلهما - فإن الرواية لا تثبت مدّعاهم ، وإيضاح ذلك بالانتفات للتالي :
أولاً : إنّها ليست مرويةً عن المعصوم عليه السلام ، بل هي عن أحد أصحابه ، وأصحابهم مهما بلغوا من العلم والمعرفة فهم ليسوا بمعصومين ، وقد يقع منهم الخطأ والاشتباه .

وثانياً : إنّّه لا يوجد شاهد من الرواية على كون فعل صفوان عليه السلام ممضى من قبل المعصوم عليه السلام .

فإن قلت : كيف غاب عن هذا العالم الجليل - وهو من تلامذة عالم آل محمّد عليه السلام - أن الاستخارة لا تنهض دليلاً لإثبات الإمامة لأحد الأشخاص ؟ !
قلت : على فرض وقوع هذا من صفوان - وهو ممّا يمتنع إثباته - فإنّ هذه الرواية تتحدّث عن أوّل إمامة الرضا عليه السلام ، أي : قبل تلمذ صفوان على يديه ، ولم يحرز أنّه في تلك المرحلة كان ذارتبة عالية في العلم والجلالة ؛ إذ أنّه وإن حُكي عن الكشي عليه السلام كونه من أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام ، إلّا أنّه لم يرو إلا عن الإمامين الرضا والجواد .

وبعبارة أخرى : إنّ هذا الإشكال مبنيّ على كون صفوان عليه السلام عالماً وفقهياً منذ ذلك الوقت الذي استخار فيه - كما في هذه الرواية الباطلة - ولكن هذا لا دليل عليه ، فهم مطالبون بإثبات ذلك ، وقبله إثبات صحّة الرواية . بل يمكن أن يقال : إنّ نفس تعويل صفوان على الاستخارة في تعيين

مصدق الحجّة - على فرض صحّة الرواية - كاشفٌ عن عدم بلوغه مرتبة الجلالة .

مناقشة الدليل الثاني :

وأما رواية : « خار الله لك » ، فنورد عليها ملاحظتين :

الملاحظة الأولى : الملاحظة السنيّة .

وحاصلها : أنّ سند هذه الرواية مشتمل على الأسماء التالية ، وإليك حالها :

١ - موسى بن هارون بن عيسى ، وهو مجهول الحال ؛ إذ لم يرد في حقّه

توثيق .

٢ - عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، والذي يعبر عنه بالقعني ، وهو تلميذ

مالك إمام المالكيّة ، بل هو الذي روى موطأ مالك عنه ، ويوثقه أئمة

العامّة^(١) ، بينما لم يوثقه أحد من علمائنا .

٣ - وأما سليمان بن بلال : فلم يوثقه أحد من أعلامنا ، إلا ابن داود ، وفي

توثيقات المتأخّرين كلام طويل ، والحقّ عدم اعتبارها .

الملاحظة الثانية : الملاحظة الدلاليّة .

فإنّ الرواية لا تدلّ على إثبات أنّ الإمامة لأحد الأشخاص يمكن أن يتمّ

عن طريق الاستخارة ؛ إذ أن عبارة : « خار الله لك » تستعمل في مقام الدعاء

بالخير للغير ، وهي بقوّة : « أعطاك الله الخير » ، وقد نصّ اللّغويّون على

ذلك^(٢) .

(١) سير أعلام النبلاء : ١٠ : ٢٥٧ .

(٢) لسان العرب لابن منظور : ٤ : ٢٦٧ .

وقد جاء هذا الاستعمال كثيراً في كلمات العرب ، ومن ذلك : قول السيدة ديلم لزوجها الشهيد زهير بن القين عليه السلام : « خار الله لك ، وأسألك أن تذكرني في القيامة عند جدّ الحسين عليه السلام »^(١) .

وقول الأسيديين للإمام الحسين عليه السلام لما أخبراه بمقتل مسلم عليه السلام ووجداه مصمماً على المسير : « خار الله لك »^(٢) .

فالرواية مفادها : إذا أعطاك الله الخير وشرّفك برؤية صاحب العصر والزمان فاعزم ولا تنثني عن إمامته .

والحاصل : فإنّها أجنبيّة عن مسألة الاستخارة .

وأما التمسك بالعمومات ، فيرد عليه : أنّ لازمه تعطيل أحكام الله تعالى ، وإبطال الشريعة المقدّسة ؛ إذ لو تمسكنا بالعمومات المذكورة للزم إسقاط كثير من التقنيات الشرعيّة والقواعد الفقهيّة ، بل إسقاط أبواب كاملة من الفقه الشريف ، منها :

١ - باب القضاء .

فإنّه ما دامت عمومات الاستخارة سارية ، فلا حاجة للحكم بالبيّنات والأيمان ، والشدّة والصرامة في تتبّع أدلّة المتخاصمين ، بل يكفي للقاضي أن يستخير وينهي القضية .

٢ - باب التقليد .

فبعد حجّيّة عمومات الاستخارة لا تبقى حاجة للفحص عن المجتهد

(١) بحار الأنوار : ٤٤ : ٣٧٢ .

(٢) المصدر المتقدّم : ٣٧٣ .

الأعلم، بل لا حاجة للفحص عن المجتهد أصلاً؛ إذ أصبح من الممكن اختيار المرجع - بل الحكم الشرعي - عن طريق الاستخارة.

٣ - باب الطهارة.

فإنّ الكثير من أحكامه مبنية على ضوابط وقواعد معينة كأحكام الاستحاضة بأقسامها الثلاثة، والتي يتوقف جريانها على الفحص ومعرفة مستوى الدم - وما دامت عمومات الاستخارة حجة فهي تكفي المؤونة.

وهكذا هو الحال في غير ذلك من المسائل المشوشة في مقام التطبيق، كمسائل الهلال، والأطعمة والأشربة، وشكوك الصلاة والصيام والحج، ومن الواضح أنّ الالتزام بذلك ما هو إلاّ كهذيان السكران.

وهذا ما يدعونا للقول: بأنّ عمومات الاستخارة، وإن لم تكن مخصصة تخصيصاً مصداقياً، إلاّ أنّها مخصصة تخصيصاً موردياً.

والمراد من التخصيص الموردي: أنّ كلّ دليل عام إذا لزم من ثبوت عمومه إلغاء تشريعات أخرى فلا بدّ من تخصيص مورده، وإن لم تخصص مصاديقه.

ويمكن التمثيل لذلك بقاعدتي التجاوز والاستصحاب.

بيان: أنّ مفاد قاعدة التجاوز هو: البناء على الإتيان بالجزء الذي شككت في الإتيان به من صلاتك بعد الدخول في جزء آخر، كما لو ركعت فشككت هل قرأت الفاتحة والسورة أم لا، فإنّك تبني على الإتيان بالقراءة، وكذا لو شككت في صحّة قراءة الفاتحة، فما دمت قد فرغت منها فتبني على الصحّة.

وأما مفاد قاعدة الاستصحاب: فهو إبقاء ما كان على ما كان، ولو طبقتنا أصل الاستصحاب في المثال السابق، للزم منه البناء على عدم القراءة حين

الشكّ في الإتيان بها بعد الدخول في الركوع؛ إذ الأصل العدمي يقتضي أننا لم نأتِ بها.

وهنا وقع الكلام: في أنّ الأصل الجاري في مورد الشكّ المذكور هل هو الاستصحاب لشمول عموماته للمورد؟ أم هو قاعدة التجاوز؟

والصحيح هو الثاني؛ إذ أننا لو تمسكنا بعموم أدلّة الاستصحاب للزم إلغاء قاعدة الفراغ والتجاوز؛ إذ ما من مورد تجري فيه القاعدة إلا ويجري فيه الاستصحاب، فيكون تشريعها لغوياً لا قيمة له، وعليه فلا بدّ -تخلصاً من محذور اللغوئية- من تخصيص مورد أدلّة الاستصحاب في غير موارد قاعدة الفراغ.

فالخلاصة: أنّ المراد من التخصيص المورد هو لزوم تخصيص مورد جريان الدليل حتّى لا يلزم من التمسك بعموم جريانه لغوئية تشريعات أخرى.

وعلى ضوء ما ذكرناه نقول: إنّ أدلّة الاستخارة وإن كانت عامّة، إلا أننا لو تمسكنا بعمومها للزم من ذلك إلغاء معظم الأبواب الفقهيّة، وهذا يقتضي لزوم تخصيص مورد أدلّة الاستخارة دفعاً لمحذور اللغوئية.

فنقول: إنّ أدلّة الاستخارة ناظرة إلى المباحات، والموارد التي لم يحدّد الشارع المسار والوظيفة فيها، وأمّا الموارد التي حدّد المسار فيها من قبل الشارع المقدّس فعمومات الاستخارة غير جارية فيها، وإلا للزم إلغاء ما حدّده الشارع من الوظائف في تلك الموارد.

وبما أنّ قضية الإمامة ممّا حدّد الشارع كيفية إثباتها -كما بحثناه في فصل قانون ثبوت الحجّة- فإنّها لا تكون مورد الجريان الاستخارة، ولذا لا تجد

أحداً من أئمتنا الأطهار عليهم السلام ولا علمائنا الأبرار (رضي الله عنهم) قد استند إلى قضية الاستخارة لإثبات مصداق الإمامة، وإنما سلکوا طرقاً أخرى شاقّة ومضنية، وتكبّدوا في سبيل ذلك من العناء والجهد ما لا يعلمه إلا الله تعالى.

وهذا كله طبعاً مع التسليم بكون الاستخارة تورث القطع واليقين، وإلا فهي ليست كذلك، فلا يصحّ التعويل عليها في مثل قضية الإمامة والتي هي من القضايا اليقينية.

الدليل الثالث: المعجزة

تنبيه في بداية المطاف:

مما يجدر التنفات القارئ الكريم إليه: أن أول من ادعى أن إمامة أحمد بن إسماعيل تثبت بالمعجزة هو أحمد بن إسماعيل نفسه، كما سيوافيك ذلك في كلامه قريباً، ولكن بما أن معجزته التي أتى بها كانت من مشيرات الاستخفاف به وبدعوته، وليس بإمكانه أن يأتي بأقوى منها، لذلك عمد أصحابه - كما تقدم - إلى إنكار كون الإعجاز قانوناً لإثبات الحجّة، وبما أن كلام الإمام حجّة على مأموميه، لذلك فإننا سنرجح كلامه على كلامهم، ونعتبر أن المعجزة من أدلة إمامته، وحتى نبين الخلل في دعواه هذه، فلا بد لنا من تقديم مقدّمتين مهمّتين ترتبطان بدليل الإعجاز وهما:

المقدّمة الأولى: المعجزة من الأدلة البرهانيّة، وليست من الأدلة الإقناعيّة.

وإيضاح ذلك يتوقّف على بيان الفرق بين الأدلة البرهانيّة والإقناعيّة. وحاصله: أن الدليل بلحاظ اعتماده على المقدّمات العقلية - ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الدليل البرهانيّ.

القسم الثاني: الدليل الإقناعيّ.

وجهة الاتّحاد بينهما: أن كليهما دليلٌ يصلح الإستناد إليه، والاحتجاج

به ، ويوجب التصديق .

وجهة الافتراق: أنّ الدليل البرهانيّ يوجب التصديق اعتماداً على مقدمات عقلية مسلّمة ، بينما الدليل الإقناعي يوجب التصديق من غير اعتماد على مقدمات عقلية مسلّمة .

فمورد التصديق بينهما: في إيجابهما للتصديق والتسليم . ومورد التخالف: في اعتمادهما على المقدمات ، فالأوّل يعتمدها والثاني عكسه .

ولمز يد من الإيضاح ، وتقريب المطلب للأذهان ، نعرض جوابين مختلفين لشبهة واحدة ، أحدهما لأمير المؤمنين ، والآخر للإمام الصادق (صلوات الله وسلامه عليهما) .

أما الشبهة فمفادها: هل الله تبارك وتعالى قادرٌ على أن يدخل هذه الدنيا بما فيها في بيضة من دون أن تكبر البيضة ، أو تصغر الدنيا ؟

وهنا جوابان :

الجواب الأوّل: لأمير المؤمنين عليه السلام .

وقد رواه الشيخ الصدوق رحمته الله عن عمر بن أذينة ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « قيل لأمير المؤمنين عليه السلام : هل يقدر ربك أن يدخل الدنيا في بيضة من غير أن يصغر الدنيا أو يكبر البيضة ؟

قال : إنّ الله تبارك وتعالى لا يُنسب إلى العجز ، والذي سألتني لا يكون »^(١) .

الجواب الثاني: للإمام الصادق عليه السلام .

وقد رواه الشيخ الكليني رحمته الله ونصّه : « أنّ الديصاني قد سأل هشام بن

(١) التوحيد: ١٣٠ .

الحكم : ألك ربّ؟

فقال : بلى .

قال : أقادر هو؟

قال : نعم ، قادر قاهر .

قال : يقدر أن يدخل الدنيا كلّها البيضة لا تكبر البيضة ولا تصغر الدنيا؟

قال هشام : النظرة .

فقال له : قد أنظرتك حولاً ، ثم خرج عنه فركب هشام إلى أبي عبد

الله عليه السلام فاستأذن عليه فأذن له .

فقال له : يا بن رسول الله ، أتاني عبد الله الديصانيّ بمسألة ليس المعول

فيها إلا على الله وعليك .

فقال له أبو عبد الله عليه السلام : عمّا ذا سألك؟

فقال : قال لي : كيت وكيت .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : يا هشام ، كم حواسك؟ قال خمس .

قال : أيها أضغر؟ قال : الناظر .

قال : وكم قدر الناظر؟ قال : مثل العدسة أو أقلّ منها .

فقال له : يا هشام ، فانظر أمامك وفوقك وأخبرني بما ترى؟ فقال : أرى سماءً

وأرضاً ودوراً وقصوراً وبراري وجبالاً وأنهاراً .

فقال له أبو عبد الله عليه السلام : إنّ الذي قدر أنّ يدخل الذي تراه العدسة أو أقلّ منها

قادر أنّ يدخل الدنيا كلّها البيضة ، لا تصغر الدنيا ولا تكبر البيضة»^(١) .

(١) الكافي ١ : ٧٩ .

الفرق بين الجوابين :

وهذان الجوابان مختلفان ، وإن كان البعض يتوهم وحدتهما ، والفرق بينهما :

أنّ جواب الإمام الصادق عليه السلام من سنخ الأدلة الإقناعية ، ويتّضح ذلك ببيان ثلاثة أمور :

الأمر الأول : أنّ هنالك فرقاً بين الوجود الانطباعي والوجود العيني ، فالأوّل هو انطباع صورة الشيء في الذهن أو العين ، والثاني هو نفس وجود الشيء خارجاً .

الأمر الثاني : أنّ المشكل أو السائل قد كان ملاحظاً للوجود العيني في سؤاله ، أي أنه سأل عن دخول هذا الموجود الخارجي بسماؤه وأرضه ومائه وما إلى ذلك في البيضة الخارجية .

الأمر الثالث : أنّ إمامنا ومولانا الأعظم عليه السلام أجاب على إشكاله بالوجود الانطباعي ، ومثّل لذلك بانطباع صورة السماء والأرض والجبال والقصور وما إلى ذلك في العين ؛ إذ ليس لهذه الموجودات وجود عيني في العين ، وإنّما هو وجود انطباعي .

وهذا المزج المتعمّد في جواب الإمام الصادق عليه السلام - وهو أعلم الأوّلين والآخرين - قائم على نكتة دقيقة ، وهي أنّ الأدلة الإقناعية تأتي في مقام المناظرة والإسكات والإفحام للخصم ، فهو ممّا لا إشكال فيه ، لكفايته لإسكات الخصم .

وأما جواب أمير المؤمنين عليه السلام فهو من سنخ الأدلة البرهانية ، ويتّضح ذلك ببيان أمور ثلاثة أيضاً :

الأمر الأول: هنالك فرق دقيق بين الفاعل والقابل، فالفاعل - وهو الله (تبارك وتعالى) - كامل لا نقص فيه؛ إذ هو القادر المطلق الذي لا يشوب قدرته عجزٌ، إلا أن نفس البيضة غير قابلة لذلك عملاً، وكذا الدنيا، وهذا لا يستوجب خللاً في الفاعل، وإنما الخلل في القابل.

الأمر الثاني: أن هذا الجواب الدقيق مبني على البراهين العقلية المسلمة، كاستحالة اجتماع النقيضين؛ إذ لا يمكن للبيضة أن تكون صغيرة ولا صغيرة في آن واحد، وتكون الدنيا كبيرةً ولا كبيرةً في آن واحد، لتحتويها البيضة. عودة إلى مركز البحث:

وبعد أن اتضح الفرق بين الأدلة الإقناعية والبرهانية، نقول في المقام: أن الإعجاز دليل يعتمد على مقدمات عقلية مسلمة الثبوت بين العقلاء، وبيان ذلك عبر مقدمات ثلاث:

الأولى: أننا معاشر الإمامية - نعتقد أن أفعال الله (تبارك وتعالى) معللة بالأغراض الراجعة لمخلوقاته، لاستحالة العبثية واللغووية عليه (تبارك وتعالى)، وعليه فإن بعثة الأنبياء والرسل ﷺ ونصب الأئمة ﷺ صغرى لتلك الكبرى؛ إذ هي فعله (تبارك وتعالى)، وهو معلل بالغرض، وهذا الغرض هو هداية الناس.

الثانية: أن تصديق الناس لفلان على أنه نبي أو رسول أو إمام منصوب من الله (تبارك وتعالى)، يحتاج إلى دليل يثبت صدق مدّعا، وهذا الدليل هو المعجزة الخارقة للعادة.

الثالثة: أن هذا المدّعي للنبوّة أو الرسالة أو الإمامة لا يخلو: إما أن يكون كاذباً، وإما أن يكون صادقاً.

فإن أظهر الله (تبارك وتعالى) المعجزة على يد الكاذب والصادق معاً، لزم من ذلك نقض غرضه (تبارك وتعالى)، واللازم باطل، فالملزوم مثله في البطلان. وبيان الملازمة:

أن الله (تبارك وتعالى) لو أظهر المعجزة على يد الكاذب والصادق معاً، لزم من ذلك عدم التمييز بين مدّعي النبوة والنبوي، وبالتالي فلا يتسنى للناس معرفة نبوة النبي الحقيقي، لإمكان ظهور المعجزة على يد الكاذب بحسب الفرض، ويترتب على ذلك عدم الاهتداء إلى الأنبياء ﷺ، وبالتالي عدم الانصياع والالتقياد لتعاليمهم وأوامرهم، فينتقض الغرض الذي من أجله أرسلهم الله (تبارك وتعالى) وهو الهداية.

ووجه البطلان: أن نقض الغرض قبيح باطل، فيكون إمكان ظهور المعجزة على يد الكاذب والصادق معاً باطلاً وممتنعاً عقلاً.

ونتيجة هذه المقدمات الثلاثة: أن المعجزة ينحصر ظهورها بيد الصادق فقط، حتى ينسد باب الإدعاء، ويُمَيِّز صاحب المنصب الإلهي عن المدّعي، فيتحقق الغرض الإلهي من نصبه.

وتحصّل من ذلك كلّ: أن دليل الإعجاز قائم على مقدمات برهانية عقلية لا خلاف عليها، فهو من سنخ الأدلة البرهانية لا الإقناعية.

المقدمة الثانية: ضوابط تمييز الفعل المعجز.

بما أن المعصوم ﷺ له أفعال متعدّدة ومختلفة، فالبحث يقع حول أن أي

فعل منها هو المعجز؟

وتحقيقه: أن المعجزة بحسب الاصطلاح الكلامي مشروطة بستة شروط،

ولا بدّ من توفّرهما جميعاً:

الشرط الأول : كون الفعل خارقاً للعادة .

وهذا شرط دقيق ، ولا بأس ببيان النكات المهمة فيه ، والتي من خلالها ستُدفع كثير من الإشكالات ، ويُجاب على كثير من الأسئلة :

النكته الأولى : أقسام الاستحالة .

الاستحالة على قسمين :

القسم الأول : الاستحالة العادية .

القسم الثاني : الاستحالة العقلية .

والفرق بينهما :

أن الاستحالة العقلية : ما تكون للأموال التي يُحكم باستحالتها استناداً إلى البراهين العقلية القطعية ، كاجتماع النقيضين ، فإنه محال بحكم العقل .

وأما الاستحالة العادية فهي : ما تكون للأموال التي يُحكم باستحالتها استناداً إلى العادة المانعة من تحققها ، لا البرهان العقلي .

وبعبارة أخرى : إن الفرق بينهما يُعرف من خلال المدرك ، فإن كان مدرك الاستحالة هو البرهان العقلي القطعي كاستحالة اجتماع النقيضين - فالاستحالة عقلية ، وإن كان المدرك هو جريان العادة على وتيرة معينة تمنع من تحقق الفعل ، فالاستحالة عادية .

النكته الثانية : عدم الملازمة بين الاستحالتين .

ومفادها : أن الاستحالة العادية لا يلزم منها استحالة الشيء عقلاً ، وبالتالي فقد يكون الفعل محالاً عادياً ، ولكن العقل يحكم بإمكانه ولا يحكم بامتناعه .

وهذا من قبيل: عروج النبي الأعظم ﷺ من مكة إلى بيت المقدس، ومنه إلى السماوات السبع، ثم رجوعه إلى داره في نفس الليلة، فمثل هذا محال عادي؛ لأن الوسائل العادية الطبيعية تمنع من تحققه، وإن كان العقل لا يمنع منه؛ لعدم استلزامه محذوراً من المحاذير العقلية.

النكته الثالثة: أن الإعجاز خارق للاستحالة العادية.

وبعد بيان الفرق بين الاستحالتين، نقول: إن مراد الأعلام من كون الفعل المعجز خارقاً للعادة، كونه خارقاً للاستحالة العادية، لا العقلية، أي: أن النواميس الطبيعية والعادية هي التي يخترقها الفعل المعجز ويتغلب عليها. ومن هنا يتضح لك: أن الفعل المعجز لا يتصادم مع قوانين العقل القطعي والاستحالات العقلية، وتفصيل ذلك موكول إلى محله.

الشرط الثاني: عدم القدرة على الإتيان بمثله.

وبيانه: أن الأفعال الخارقة للعادة تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الأفعال الخارقة للعادة التي يمكن الإتيان بمثله.

القسم الثاني: الأفعال الخارقة للعادة التي لا يمكن الإتيان بمثله.

ومن هنا يمكن التمييز بين السحرو المعجزة، فالأول وإن كان خارقاً للعادة ولكنه يمكن الإتيان بمثله، بعكس الثاني الذي لو اجتمع الجن والإنس على الإتيان بمثله ما استطاعوا، ولهذا آمن السحرة بنبي الله موسى عليه السلام، لكونهم أساتذة في فنهم ومجالهم، وعلموا أن ما جاء به موسى عليه السلام لا يمكنهم المجيء به.

الشرط الثالث: إمكان دعوى صاحب المعجزة عقلاً وشرعاً.

وتوضيح ذلك بمقدماتين :

المقدمة الأولى: أن المدعي الذي يجيء بفعل خارق للعادة لا يخلو: إما أن تكون دعواه ممكنة، وإما أن تكون ممتنعة، والامتناع إما عقلي، وإما شرعي.

ومثال الممتنع عقلاً: هو ادعاء شخص أنه شريك الباري (تبارك وتعالى)، وإتيانه بفعل خارق لإثبات دعواه.

ومثال الممتنع شرعاً: هو ادعاء شخص في زماننا هذا أنه نبي من الأنبياء، وإتيانه بفعل خارق لإثبات دعواه.

المقدمة الثانية: أن الذي نشترطه في صاحب المعجزة، أن يدعي أمراً ممكناً عقلاً وشرعاً.

فيستحيل تصديق المدعي أنه شريك الباري، ولو أقام آلاف الخوارق العادية؛ لاستحالة المدعى عقلاً.

ويستحيل تصديق المدعي للنبوة، ولو أقام آلاف الخوارق العادية؛ لاستحالة المدعى شرعاً، فالنبوة ختمت كما قامت عليه الأدلة القطعية الضرورية.

وبناءً على ذلك: فالذي يدعي الممنوع عقلاً أو شرعاً لو قام بفعل خارق للعادة لا يُسمى فعله معجزةً، بل يُعبر عنه أنه فعل غريب.

الشرط الرابع: صدور الفعل الخارق في وقت التحدي.

وهذا الشرط الدقيق يوضح الفرق بين الكرامة والمعجزة، وبيانه: أن

الفعل الخارق للعادة: تارة يصدر من المعصوم -صاحب المنصب الإلهي- في وقت التحدي، أي: وقت تحديه لخصومه في دعواه أنه من أصحاب المناصب الإلهية، وأخرى يصدر منه في غير وقت التحدي.

فإن كان الأول: فهو المعبر عنه بالمعجزة، كشق القمر بالنسبة لخاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ حين طالبه المشركون بذلك؛ لأن ذلك كان منه في وقت التحدي لإثبات نبوته (روحي فداه).

وإن كان الثاني: فهو المعبر عنه بالكرامة، كالأفعال الخارقة الكثيرة التي صدرت من خاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ، مثل بصره في بئر غار ماؤها ثم تفجر بعدما بصق ﷺ فيه.

الشرط الخامس: عدم تقدم الفعل الخارق على زمن الدعوى.

وهذا الشرط يوضح الفرق بين مصطلحي (الإرهاص) و (المعجزة).

ولعلّ أوضح مثال لذلك: هو ما جرى من خمود نار فارس وشق إيوان كسرى حين ولادة خاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ، وكان ذلك قبل بعثته بطبيعة الحال.

وكذلك ما جرى لأمير المؤمنين ﷺ لحظة الولادة من انشقاق جدار الكعبة ثم عودته كما كان.

وبعبارة أخرى: أن هناك أفعالاً صدرت من المعصومين ﷺ، وهي خارقة للعادة، إلا أنها صدرت قبل زمان دعوتهم وإعلانهم لمناصبهم الإلهية، وهذا ما يُعبر عنه بالإرهاصات، كما يمكن التعبير عنها بالكرامة، بل والمعجزة، وإن كانا على خلاف الاصطلاح.

الشرط السادس : تطابق الفعل الخارق مع دعوى صاحبه .

وبهذا اللحاظ تُقسَّم الأفعال الخارقة للعادة إلى قسمين :

الأول : الأفعال الخارقة للعادة المتطابقة مع دعوى صاحبها .

الثاني : الأفعال الخارقة للعادة غير المتطابقة مع دعوى صاحبها .

والأول من قبيل أن يدعي استطاعته شق القمر إلى نصفين ، فيفعل ذلك تماماً ، فيتطابق الفعل مع الدعوى .

أو أن يدعي أنه بمجرد المسح على رأس المريض يُشفيه ، فيمسح على رأسه ويتحقق ذلك فعلاً .

والثاني من قبيل ما فعله مسيلمة الكذاب (عليه اللعنة) ، حيث ادّعى أنه لو بصق في بئر ل زاد ماؤه وانفجر المزيد منه ، ثم حصل عكس مدّعاة تماماً ، حيث بصق فيه فجفّ ماؤه تماماً !

و خلاصة ما تقدّم :

أولاً : أن المعجزة دليل برهاني .

وثانياً : أن المعجزة لها ضوابط وشروط لا بدّ من تحققها جميعاً .

عوداً على دعوى إثبات إمامة مدّعي المهدوية بالمعجزة :

زعم المدعو (أحمد بن إسماعيل) - كما تقدّم وسيأتي - أنه يستطيع إثبات إمامته بالمعجزة ، وأن معجزته هي التعريف بموضع قبر سيّدتنا ومولاتنا الزهراء البتول التي فُطم الخلق عن معرفتها (صلوات الله وسلامه عليها) ، فيقول كما في أحد بياناته : « طلبت من جماعة من العلماء ممّن يتزعمون الطائفة الشيعية أن يتقدّموا لطلب معجزة وفق صيغة ذكرتها في الصحف الصادرة

عن أنصار الإمام المهديّ ﷺ، فلم يتقدّم أحد منهم بطلب شيء، ولهذا أمرني أبي الإمام المهدي محمد بن الحسن العسكريّ ﷺ أبين شيء^(١) من موضعي منه ﷺ، وهو إني وصيّته، وأول من يحكم من ولده، وإني روضة من رياض الجنة أخبر عنها رسول الله ﷺ.

وأول معجزة أظهرها للمسلمين وللناس أجمعين هو أنني أعرف موضع قبر فاطمة ﷺ، بضعة محمد ﷺ، وجميع المسلمين مجمعين^(٢) على أن قبر فاطمة ﷺ مغيب لا يعلم موضعه إلا الإمام المهديّ ﷺ، وهو أخبرني بموضع قبر أمي فاطمة ﷺ وموضع قبر فاطمة ﷺ بجانب قبر الإمام الحسن ﷺ، وملاصق له، وكان الإمام الحسن المجتبي ﷺ مدفون في حضانة فاطمة ﷺ، ومستعد أن أقسم على ما أقول، والله على ما أقول شهيد ورسوله محمد ﷺ وعليّ ﷺ الذي دفن فاطمة ﷺ. والحمد لله وحده»^(٣).

مناقشة هذا التخرّص:

ونحن لا نحتاج إلى تطبيق جميع المعايير المتقدمة التي تميز بها المعجزة على هذه الدعوى التي تُضحك الثكلى، ويكفيها أن نقول:
أولاً: إن أقصى ما يمكن أن يُقال عن كلام هذا المدّعي: أنه خبرٌ، والخبر

(١) هكذا ورد في موقعه!! والصحيح نحويّاً: «أن أبين شيئاً».

(٢) هكذا ورد في موقعه! والصحيح نحويّاً: «وجميع المسلمين مجمعون».

(٣) <http://almahdyoon.org/bayanat-sayed/376-zahra>

أقول: لم نتدخل كثيراً في تعديل الأخطاء النحويّة، ولا الإملائيّة والصياغيّة، وبإمكان القارئ الكريم أن يُراجع الرابط الذي أدرجناه، حيث إننا قد نقلنا هذا البيان منه كما هو موجود فيه.

تتساوى فيه نسبة الصدق والكذب ، فما هو الدليل على صدقه ؟ !
بل إن كونه خبراً تتساوى فيه نسبة المطابقة وعدم المطابقة للواقع يُخرجه
عن حريم الإعجاز الخارق للعادة .
وثانياً : إن هذا الإدعاء يُمكن لأيِّ أحد أن يدّعيه ، وبهذا يخرج الإدعاء
عن الشرط الثاني ، وهو عدم إمكان الإتيان بمثله !
وثالثاً : تقدّم في البحوث السابقة استحالة إثبات مقام النيابة الخاصّة
لأحد في زمن الغيبة ، بل وجوب تكذيبه ، وتقدّم أيضاً أنّ الأدلّة قامت على
نفي البنوّة للإمام المنتظر عليه السلام ، كما تقدّم أيضاً أنّ ضرورة المذهب ، وإجماع
الفرقة المحقّقة ، والبراهين العقلية والنقلية القطعية قد قامت على انحصار
العصمة في النبيّ والأئمّة والزهراء عليهن السلام ، والإمامة في الأئمّة الإثني عشر بعد
النبيّ (صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين) ، وهذا المدّعي يدّعي كلّ ذلك ، وهو
خلاف الشرط القائل : إنّ الدعوى لصاحب المعجزة لا بدّ وأن تكون ممكنةً
عقلاً وشرعاً ؛ إذ الأدلّة الشرعية والعقلية قد قامت على امتناع دعواه
وتلبّسه بهذا المنصب الإلهي الرفيع .

وكلمة الختام : أننا لا زلنا وجميع المسلمين - بل وجميع أهل العالم - في
انتظار معجزة عامّة من هذا المدّعي ، ليخرس بها الألسنة ، ويقيم بها الحجّة ،
﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾^(١) ، ولن يكون ذلك
﴿حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾^(٢) .

(١) الأنفال ٨ : ٤٢ .

(٢) الأعراف ٧ : ٤٠ .

الدعوى السادسة

العصمة

وهذه الدعوى متفرعة عن دعوى اليمانيّة، فإنّ أحمد بن إسماعيل وأتباعه بعد أن ادّعوا له اليمانيّة، فرّعوا عليها دعوى العصمة، بحجّة كون اليمانيّ شخصيّة معصومة، وقد استدّلوا على ذلك بتعبيرين واردتين في الروايات الشريفة:

التعبير الأوّل: أنّ راية اليمانيّ أهدى الرايات.

بتقريب: أنّ تعبير الروايات عن راية اليمانيّ بأنها (أهدى الرايات) فيه دلالة على أنّها لا تخطئ الواقع، فيكون هذا دليلاً على العصمة.

التعبير الثاني: (أنّه يدعو إلى الحقّ وإلى صراط مستقيم).

بتقريب: أنّ دعوته إلى الحقّ والصراط المستقيم تدلّ على عدم خطئه واشتباؤه، وإلاّ فكيف صحّ أن يدعو إلى الحقّ وهو غير معصوم؟ وهذا يعني أنّ دعوته للحقّ تلازم عصمته.

وقد بالغ بعض أدعياء المهدويّة في تأكيد دلالة هذا التعبير، فقال: «والدعوة إلى الحقّ وإلى الصراط المستقيم لا يمكن أن تكون إلّا من قبل المعصوم؛ لأنّ غير المعصوم محتمل الصواب والخطأ، وإذا كان محتمل الخطأ لا يكون معصوماً، ولا يسمّى أو يوصف بأنّه يهدي إلى طريق أو صراط مستقيم؛ لأنّ الاستقامة تعني عدم الانحراف والخطأ أبداً في هداية الأُمّة،

أي إنّه لا يدخل الأمة في ضلال ولا يخرجهم من هدى .
وقولي بأنّ غير المعصوم لا يهدي إلى الحقّ وإلى الصراط المستقيم ،
أي على نحو الحتم والجزم ، كما هو الحال في اليمانيّ ، لا على نحو الجزئية
والاحتمال ، فأيّ إنسان ممكن أن يدعو إلى حقّ أو إلى الصراط المستقيم
عموماً كمّن يدعو الناس إلى اتباع أهل البيت ﷺ ، ولكن هذا الشخص
لا يمكن وصفه بأنّه يدعو إلى تمام الحقّ وإلى حقيقة الصراط المستقيم - على
نحو الجزم - ، فهو قد يدعو إلى عموم الحقّ ولكنه قد يخطأ في مصداقه أو في
تفاصيله .»

إلى أن يقول : « أمّا اليمانيّ فقد وصف بنصّ كلام الطاهرين بأنّه : (يدعو
إلى الحقّ ...) ، والحقّ هنا محليّ بـ (ال) ممّا يفيد كلّ الحقّ المطلوب لهداية
الناس .»

ثمّ يقول : « ولو تتبّعنا هذه الصفة (يهدي إلى طريق مستقيم) في القرآن
والسنة المطهّرة ، لوجدنا أنّها صفة للثقلين ، أي القران والعترة وكذلك
الأنبياء والرسل .

قال الله تعالى - حكاية عن قول الجنّ عندما سمعوا القران - : ﴿ قَالُوا
يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى
الْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾^(١) ، فلاحظ وصف القرآن في هذه الآية بأنّه :
﴿ يَهْدِي إِلَىٰ الْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ تجده تماماً كوصف اليمانيّ في رواية
الإمام الباقر ﷺ : « يدعو إلى الحقّ وإلى طريق مستقيم » ، ولا يتصور أحد أنّ
هذا مجرد صدقة ؛ لأنّ أهل البيت ﷺ حكماء علماء يحسبون لكلّ كلمة ولكلّ

(١) الأحقاف ٤٦ : ٣٠ .

حرف حسابه .

وقد وصف الإمام المهدي عليه السلام أبيه [هكذا] وكلّ أجداده بهذا الوصف - يهدي إلى الحقّ وإلى طريق مستقيم - في أحد التوقيعات الصادرة عنه عليه السلام :
 «... أو لم يعلموا انتظام أئمتهم بعد نبيهم صلى الله عليه وآله واحداً بعد واحد إلى أن أفضى الأمر بأمر الله إلى الماضي - يعني الحسن بن علي عليه السلام - فقام مقام آبائه عليه السلام يهدي إلى الحقّ وإلى طريق مستقيم». ثمّ قال : وعن الرسول محمد صلى الله عليه وآله في وصف أمير المؤمنين وعترته عليهم السلام : «... ومن اقتدى بهم هدى إلى صراط مستقيم» .

وقال تعالى : ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(١) .

وهذه الآية تدلّ على أنّ اليماني معصوم ، وليس مجرد دممهّد ، والدليل على ذلك أنّ ذيل الآية مكوّن من فعل شرط وجوابه ، وفعل الشرط هو : ﴿وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ﴾ ، وجوابه هو : ﴿فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أي إنّ الذي يعتصم بالله يهتدى إلى صراط مستقيم ، فكيف بمن هو يهدي ويدعو إلى صراط مستقيم ؟ أيّ إنه هو من يعرف الناس ويدعوهم إلى الصراط المستقيم ، فيكون هو أكثر الناس اعتصاماً بالله تعالى»^(٢) .

ملاحظات على دعوى العصمة :

وللتأمل فيما ذكر مجال واسع ، فإنّ التعبير الأوّل : الوارد في رواية الشيخ النعماني عليه السلام - «وليس في الرايات راية أهدي من راية اليماني ، هي راية هدى ، لأنّه

(١) آل عمران ٣ : ١٠١ .

(٢) دراسة في شخصيّة اليماني : ١٠٤ - ١٠٦ .

يدعو إلى صاحبكم» -^(١) لا يثبت العصمة ، وبيان ذلك ببيان صغرى وكبرى :
 أمّا الصغرى : فإنّ الرواية قد علّلت كون راية اليمانيّ راية هدى بدعوته
 للإمام صاحب العصر والزمان ﷺ ، حيث قالت : « لأنّه يدعو إلى صاحبكم » .
 وأمّا الكبرى : فإنّ العلة تُعمّم وتخصّص^(٢) .

والنتيجة : فإنّ مقتضى كون العلة تخصّص هو أنّ راية اليمانيّ إنّما هي راية
 هدى من جهة كونه داعياً إلى صاحب الأمر فقط لا غير ، وأمّا من غير هذه
 الجهة فلم يثبت كونها راية هدى ، وهذا ينقض دعوى العصمة .

وأمّا الاستناد إلى التعبير الثاني : فيُجاب عنه بالنقض تارةً ، والحلّ أخرى .
 أمّا النقض : فلازمه أنّ كلّ مؤمن معصومٌ ؛ لأنّ كلّ مؤمن متديّن يدعو
 إلى الحقّ وإلى صراط مستقيم ، وهذا لا يختصّ باليمانيّ ، فإذا كان المناط في
 العصمة هو الدعوة المذكورة فكلّ المؤمنين الملتزمين معصومون ؛ لكونهم

(١) الغيبة للنعماني : ٢٦٤

(٢) وبيانها : إنّ الطبيب حين يقول للمريض - مثلاً : « لا تأكل الرمان لأنّه حامض » ، فكلامه
 يشتمل على أمرين :

الأوّل : نهى بعدم أكل الرمان .

الثاني : تعليل بالحموضة .

أي : أنّ علة النهي عن أكل الرمان هي الحموضة .

ويُستفاد من هذه العلة أمران :

الأمر الأوّل : التخصيص ، أي : أنّ النهي متوجّه للمريض في خصوص ما لو كان الرمان
 حامضاً ، وأمّا إذا كان حلوّاً أو مرّاً أو غير ذلك فلا بأس بأكله .

الأمر الثاني : التعميم ، أي : أنّ كلّ حامض يجب الاجتناب عن أكله ؛ إذ لا خصوصيّة
 للرمان بما هو هو ، باعتبار أنّ النهي عن أكله معلّل بالحموضة . (الخباز)

بمقتضى امتثالهم لوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - داعين إلى الحق والصراط المستقيم بنحو دائم .

وإن لم يقبل أتباع أحمد بن إسماعيل ذلك ، فليقبلوه في حق أنفسهم على أقل التقادير ؛ إذ أنهم في دعوتهم لا يتبع إمامهم هذا إما دعاة للحق والصراط المستقيم أو لا ، فإن اختاروا الأول فهم جميعاً معصومون ، وليس إمامهم فقط ، وإن اختاروا الثاني فما بعد الحق إلا الضلال ، وما بعد الجنة إلا النار .
وأما الحل : فإن مجرد كون المؤمن المتدين داعياً إلى الحق والصراط المستقيم لا يلزم منه عصمته ؛ إذ أن هذه الصفة هي التي ينبغي أن يتحلّى بها المؤمنون جميعاً ، بمقتضى التزامهم وتطبيقهم لوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعملاً بقوله تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ (١) .

وقوله : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (٢) .

وقوله تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (٣) ، وعليه فإن غاية ما تدل عليه الرواية هو أن اليماني خير مثال للمؤمن الذي يدعو خالصاً لصاحب العصر والزمان عليه السلام ، ولا دلالة لها على العصمة .

وأما ما جاء في الكلام المتقدم من تأكيد الاستدلال بهذه الفقرة ؛ فإن

(١) النحل : ١٦ : ١٢٥ .

(٢) فصلت : ٤١ : ٣٣ .

(٣) يوسف : ١٢ : ١٠٨ .

عمدته دعويان :

الأولى: أن كلمة (الحق) في عبارة «لأنه يدعو إلى الحق» محلاة بالألف واللام، فتفيد أنه داعٍ لكلِّ مصاديق الحقِّ على نحو الإِطلاق، ولا يكون كذلك إلا المعصوم.

الثانية: أن الرواية قد وصفت اليمانيِّ بأنه «يدعو إلى الحقِّ وإلى صراط مستقيم»، وهذا الوصف من مختصات القرآن المصون عن الخطأ والعترة المعصومة، كما تؤكد ذلك الشواهد المتقدمة.

وكلتا الدعويين قابلتان للإشكال.

أما الأولى: فلأن اللام ظاهرة في العهدية، باعتبار أن فقرة «لأنه يدعو إلى الحق» مسبوقة بقول الرواية: «لأنه يدعو إلى صاحبكم»، وهذا يكفي لظهور اللام في العهد الذكري، وإرادة خصوص الإمام الحجّة عليه السلام من مفردة الحقِّ. وأما الثانية: فللفرق الشاسع بين التعبيرين؛ إذ التعبير الوارد في حقِّ اليمانيِّ «لأنه يدعو إلى.. صراط مستقيم» بينما التعبير الوارد في حقِّ القرآن والعترة «يهدي إلى صراط مستقيم»، ولا يخفى صدق التعبير الأوّل على جميع الشيعة الملتزمين بتطبيق مبدأ الدعوة إلى الله تعالى، من غير أن تكون له أدنى دلالة على العصمة، ولكن أدعاء المهدوية تأبى أيديهم إلا أن تتلوّث بقذارة التدليس الظاهر للنصوص الشريفة، فخلطوا متعمّدين بين التعبيرين. والمتحصّل ممّا ذكرناه: أن جميع ما استدللّ به أدعاء المهدوية على عصمة المدعو (أحمد بن إسماعيل) الذي يزعمون يمانيته، قاصرٌ عن إثبات ذلك، إمّا دلالة فقط، كما هو الحال بالنسبة للفقرة الأولى، وإمّا دلالةً وسنداً، كما هو الحال بالنسبة للفقرة الثانية.

الدعوى السابعة المهدويّة

ولننقل كلام أحدهم فيما يرتبط بهذه الدعوى ، حيث يقول : « وصار بوسعنا تلخيص ما انتهينا إليه :

١ - وجود رجل آخر من آل محمد عليه السلام في عصر الظهور غير الإمام المهدي عليه السلام .

٢ - تكفّلت الروايات العديدة ببيان اسمه وصفته ومقامه وغير ذلك ، وقد اتّضح من عرض بعضها أنّ اسمه أحمد ، وأيضاً هو مهديّ وقائم وصاحب هذا الأمر .

والآن هل بقي بوسع أحد أن يحمل كلّ رواية يُذكر فيها عنوان (صاحب الأمر) أو (القائم) أو (المهديّ) على الإمام المهديّ عليه السلام؟! بكلّ تأكيد أنّ مَنْ يخاف الله لا يفعل ذلك»^(١) .

(١) وحدة شخصيّة المهدي الأول والقائم واليماني : ١٢ . ولا يخفى أنّ غرض القوم من هذه الدعوى ليس إلاّ صرف الروايات الشريفة التي تتحدّث عن الإمام المهدي عليه السلام عنه ، وتجييرها لصالح إمامهم أحمد بن إسماعيل ودعوته الزائفة . وعلى سبيل المثال : فإنّك حين ترفض روايات المهديّين -التي يتشبّهون بها- لمعارضتها لروايات الرجعة الصريحة في رجوع الإمام الحسين عليه السلام بعد القائم أو المهدي ، يجيبونك أنّ المراد بهذا المهدي ليس هو المهدي ابن الحسن ، وإنّما آخر المهديّين ؛ «

والمهمّ لنا - بعد معرفة هذه الدعوى - هو التعرف على أدلتها ، ونستطيع أن نقول إنهم قد تمسّكوا لإثبات دعواهم الزائفة بخمس طوائف من الروايات ، وسوف نستعرضها واحدة بعد أخرى مع بيان وجه الخلل في الاستدلال بها ، وإليكها :

الطائفة الأولى : ما استظهروا منها إطلاق عنوان (المهديّ) على غير الإمام المهديّ ابن الحسن عليه السلام .

وهي عبارة عن ثلاث روايات :

الأولى : عن حذيفة قال : «سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وذكر المهديّ ، فقال : إنه يبايع بين الركن والمقام ، اسمه أحمد وعبدالله والمهديّ ، فهذه أسماؤه ثلاثها»^(١) .
وقد استشهد أعداء المهدوية على أنّ المراد بهذه الرواية هو أول المهديين برواية الوصيّة ، حيث جاء فيها عن النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله أنه قال متحدثاً عن الإمام المهديّ عليه السلام : «فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه أول المقرّبين ، له ثلاثة أسامي : اسم كاسمي واسم أبي ، وهو عبد الله وأحمد ، والاسم الثالث : المهديّ ، هو أول المؤمنين»^(٢) .

الثانية : عن الأصبغ بن نباتة قال : «أتيت أمير المؤمنين عليه السلام فوجدته متفكراً ينكت في الأرض ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، ما لي أراك متفكراً تنكت في الأرض ، أرغبة منك فيها ؟

» لانطباق العنوانين المذكورين عليه ، وعدم اختصاصهما بإمام الزمان (أرواحنا فداه) .

(الخبّاز)

(١) الغيبة للطوسي : ٤٥٤ ، ٤٧٠ .

(٢) الغيبة للطوسي : ١٥١ .

قال : لا والله ما رغبت فيها ولا في الدنيا يوماً قطّ ، ولكنّي فكّرت في مولود يكون من ظهر الحادي عشر من ولدي ، هو المهدي الذي يملأها عدلاً وقسطاً ، كما ملئت ظلماً وجوراً»^(١) .

وقد علّق عليها أحد ادعاء المهديّة بقوله : « واضح أنّ الحادي عشر من ظهر أمير المؤمنين عليه السلام هو الإمام المهديّ عليه السلام ، ولكن هذا المولود والمسمّى بالمهديّ أيضاً يكون من ظهره ، كما أنّ غيبته والحيرة فيه مدتها مرّدة بين الستّة أيّام والستّة أشهر والستّ سنين ، وهي بكلّ تأكيد ليست مدّة غيبة الإمام عليه السلام »^(٢) .

الثالثة : عن حذلم بن بشير قال : « قلت لعليّ بن الحسين عليه السلام : صف لي خروج المهديّ ، وعرفني دلائله وعلاماته ؟

فقال : يكون قبل خروجه خروج رجل يقال له : عوف السلميّ بأرض الجزيرة ، ويكون مأواه تكريت ، وقتله بمسجد دمشق ، ثمّ يكون خروج شعيب بن صالح من سمرقند .

ثمّ يخرج السفينيّ الملعون من الوادي اليابس ، وهو من ولد عتبة بن أبي سفيان ، فإذا ظهر السفينيّ اختفى المهديّ ثمّ يخرج بعد ذلك »^(٣) .

وعلّق عليها أحد ادعاء المهديّة بقوله : « وليس بخافٍ على أحد أنّ السفينيّ هو من العلامات الحتميّة لظهور الإمام المهديّ عليه السلام ، لأنّه عليه السلام ظاهر قبله ليختفي عند ظهوره ، فالرواية إذاً تتكلّم عن مهدي كان ظاهراً قبل

(١) الغيبة للطوسي : ١٦٥ .

(٢) وحدة شخصيّة المهدي الأول والقائم واليماني : ٤ .

(٣) الغيبة للطوسي : ٤٤٣ .

السفيانيّ، ثمّ بظهوره يختفي مدّة، ثمّ يظهر بعد ذلك»^(١).

مناقشة الاستدلال بالطائفة الأولى:

والصحيح أنّ جميع روايات هذه الطائفة قاصرة عن إثبات مدّعى القوم، وإليك تفصيل الكلام حولها:

أمّا الرواية الأولى: فلأنّ القوم قد صرفوها لأوّل المهديين اتّكاءً على رواية الوصيّة، ولنا أن نضع العكس. ببيان: أنّ مرجع ضمير (له) في عبارة الوصيّة القائلة: «له ثلاثة أسامي: اسم كاسمي واسم أبي، وهو عبد الله وأحمد، والاسم الثالث: المهدي» يحتمل احتمالين:

الاحتمال الأوّل: أنّ المرجع هو ابن الإمام المهديّ عليه السلام.

الاحتمال الثاني: أنّ المرجع هو نفس الإمام المهديّ عليه السلام، كما هو الحال في الضمائر السابقة على هذا الضمير.

ولنا أن نرجّح هذا الاحتمال على ذلك بالرواية محلّ الكلام -وهي رواية حذيفة- حيث أنّ النبيّ ﷺ لما ذكر المهديّ عليه السلام قال: «إنّه يبايع بين الركن والمقام، اسمه أحمد وعبد الله والمهديّ، فهذه أسماؤه ثلاثتها»، فتكون هذه الرواية مرجّحة لبطلان تمسك القوم برواية الوصيّة، وليس العكس.

وأما الرواية الثانية: فقد ذكرنا -في بعض الأبحاث السابقة^(٢)- أنّها -مضافاً إلى ضعفها السندي- لا تخلو عن تصحيف في ألفاظها؛ إذ أنّها في أكثر النسخ قد ضُبطت: «من ظهري»، وعلى ضوء هذا الضبط تكون ناظرة للإمام الحجّة بن الحسن عليه السلام، فإنّه هو الحادي عشر من ظهر أمير المؤمنين عليه السلام.

(١) وحدة شخصيّة المهدي الأول والقائم واليماني: ٥.

(٢) إحالة.

- وإليك قائمة بأسماء الكتب التي ضبطتها بذلك :
- الإمامة والتبصرة ، لابن بابويه القمي عليه السلام (١) .
- كمال الدين وتمام النعمة ، للشيخ الصدوق عليه السلام (٢) .
- الكافي ، لثقة الإسلام الكليني عليه السلام (٣) .
- إثبات الوصية ، للشيخ علي بن الحسين المسعودي عليه السلام (٤) .
- الغيبة ، للشيخ أبي زينب النعماني عليه السلام (٥) .
- كفاية الأثر ، لأبي القاسم الخزاز القمي عليه السلام (٦) .
- تقريب المعارف ، للشيخ الأقدم أبي الصلاح الحلبي عليه السلام (٧) .
- إعلام الوري بأعلام الهدى ، للشيخ الطبرسي عليه السلام (٨) .
- بحار الأنوار ، للعلامة المجلسي عليه السلام (٩) .

(١) الإمامة والتبصرة : ١٢٠ . وقد تصدّى المدعو (ناظم العقيلي) في كتابه رسالة في رواية الأصبح : ٢٠ للتشكيك في صحة النسخة الواصلة من هذا الكتاب وكتاب كفاية الأثر الآتي ، في الوقت الذي تمسك فيه برواية الاختصاص ، مع أنّ نسبة هذا الكتاب للشيخ المفيد عليه السلام مثار جدل ومحلّ كلام ، وهذه من المفارقات . (الخباز)

(٢) كمال الدين وتمام النعمة : ٢٨٩ .

(٣) الكافي : ١ : ٣٣٨ .

(٤) إثبات الوصية : ٢٧٠ .

(٥) الغيبة : ٦٩ .

(٦) كفاية الأثر : ٢٢٠ .

(٧) تقريب المعارف : ٤٢٩ .

(٨) إعلام الوري : ٢ : ٢٢٨ .

(٩) بحار الأنوار : ٥١ : ١١٨ .

- الوافي، للشيخ الفيض الكاشاني رحمته الله (١).
 إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات، للشيخ الحرّ العاملي رحمته الله (٢).
 النجم الثاقب في أحوال الإمام الحجّة الغائب عليه السلام، للمحدّث النوري رحمته الله (٣).
 إلزام الناصب في إثبات الحجّة الغائب عليه السلام، للشيخ علي اليزدي رحمته الله (٤).
 وظيفة الأنام في زمن غيبة الإمام عليه السلام، للميرزا محمد تقي الأصفهاني رحمته الله (٥).

محاولة أدعياء المهدويّة للدفاع عن الرواية:

وفي قبال ما ذكرناه نجد أنّ بعض أدعياء المهدويّة قد استمات في الدفاع عن هذه الرواية سنداً وامتناً، فكتب كتاباً تحت عنوان (رسالة في رواية الأصبغ)، ولكتّه لم يكن إلّا كحاطب ليلٍ في دامس الظلام، فشرّق وغرّب ولم يأت بشيء يناغم العقل والمنطق.
 وسوف نقف معه وقفتين:

الوقفه الأولى: مناقشة محاولته لتصحيح السند.

لا يخفى أنّ جميع أسانيد الرواية تنتهي إلى (مالك الجهني) (٦)، وهو يرويها

(١) الوافي: ٢: ٤٠٨.

(٢) إثبات الهداة: ٥: ٥٦.

(٣) النجم الثاقب: ١: ٥٢٢.

(٤) إلزام الناصب: ١: ١٥٨.

(٥) وظيفة الأنام: ٣٦.

(٦) وقد عبأ المدعو (ناظم العقيلي) من كتابه رسالة في رواية الأصبغ أربع صفحات ونصف تقريباً توثيقات للرواة الواقعيين قبل الجهني، والحال أنّ ذلك ممّا لا حاجة له؛ لأنّ «

عن (الحارث بن المغيرة النصريّ)، وهذا يرويها عن الأصمغ بن نباتة .

وهذا السند يواجه مشكلة جهالة مالك الجهنيّ .

وقد حاول المدعو العقيلي توثيق الرجل اعتماداً على رواياتٍ يظهر منها حسن حاله^(١)، مع أنّ هذه الروايات مروية عن نفس مالك، فيكون الاستدلال بها دورياً؛ إذ أنّ الاستدلال بها يتوقّف على وثاقة مالك، فإذا كان توثيق مالك يتوقّف عليها، لزم توقّف الشيء على نفسه، وهو دور باطل .

الوقف الثانية : مناقشة محاولته تصحيح المتن .

وقد ادّعى أنّ ضبط « من ظهر » هو الضبط الصحيح، ولننقل كلامه ليتّضح وجه الزيف والخلل فيه، قال: «إنّ المجزوم به وجود لفظ « من ظهر » في الكافي، والاختصاص للشيخ المفيد، والغيبة للطوسي - في موضعين - ودلائل الإمامة لمحمّد بن جرير الطبريّ (الشيعة)، وكلّها من أوثق الكتب وأشهرها، ويضاف إليها كتاب (الهداية الكبرى) للخصيبي، فتكون المصادر خمسة .

ويضاف إليها أيضاً كمال الدين حسب أكثر الطبقات .

وأما لفظ « من ظهر »، فلم يختصّ بها مصدر معتبر مشهور كاعتبار وشهرة غيبة الطوسي والاختصاص ودلائل الإمامة والكافي، إلاّ كتاب الغيبة للشيخ النعمانيّ، وكمال الدين للصدوق - إن سلّمنا بأن جميع نسخه

» المشكلة تبدأ بالجهني . (الخبّاز)

(١) رسالة في رواية الأصمغ : ١٤ .

متفقة على لفظ « من ظهر ».

وأما كتاب الإمامة والتبصرة فقد تقدم تشكيك الميرزا النوري في نسبه إلى ابن بابويه، وجزم الطهراني بذلك، وأنه مجهول المؤلف، فمع أننا لا ننكر الكتاب إلا أنه لا يصل إلى مرتبة كتاب الغيبة للشيخ الطوسي مثلاً.

وأما كتاب كفاية الأثر للخزاز؛ فقد تقدم أيضاً وقوع الخلاف في تعيين مؤلفه، فقد نسب أيضاً إلى الصدوق والمفيد وأحد القميين، وعلى القول الأخير يكون مجهول المؤلف، وبهذا أيضاً لا يصل إلى مرتبة الكتب التي تعتبر من الطبقة الأولى كغيبة الشيخ الطوسي.

إلى أن يقول: «وبعد التشكيك في لفظ كتاب كمال الدين حتى يثبت العكس، يثبت أن لفظ (من ظهر) لم يرد في مصدر معتبر مشهور كشهرة واعتبار غيبة الطوسي، إلا في كتاب الغيبة للنعمانى، بل سيأتى أن النعماني يروي هذه الرواية عن الشيخ الكليني، وبالتالي يكون اللفظ مردداً وليس معيّناً.

وحتى لو سلمنا باتفاق جميع نسخ كمال الدين على لفظ « من ظهر »، فيكون هذا اللفظ وارداً في مصدرين من الطبقة الأولى، بينما لفظ « من ظهر » وارد في أربعة مصادر معتبرة مشهورة: الغيبة للطوسي والاختصاص للمفيد و دلائل الإمامة للطبري و الكافي للكليني - في أكثر نسخه - ويضاف إليها كتاب الهداية الكبرى للخصيبي.

فمن هو الأقوى والأولى بالاعتبار - من هذه الجهة - يا ترى؟! (١).

(١) رسالة في رواية الأصبع: ٢٢ و ٢٣.

ويُنَاقشُ كَلامه هَذَا بِمناقشات :

المناقشة الأولى : ادّعى أنّ المجزوم به أنّ الضبط الصحيح لرواية الكافي « من ظهر » ، وهو موهون بعدّة موهنات :

الأول : أنّ العديد من نسخ الكافي قد ضُبطت بعبارة « من ظهري »^(١).

الثاني : أنّ المصادر القديمة التي نقلت عن الكافي قد ضبطت اللفظ بما تقدّم ، ومنها : كتاب الغيبة للشيخ أبي زينب النعماني عليه السلام (المتوفى سنة ٣٨٠هـ)^(٢).

الثالث : إنّ مهمّات جوامع الحديث المتأخّرة قد نقلت الرواية عن الكافي بالضبط المذكور ، ومنها كتاب الوافي للفيض الكاشاني عليه السلام^(٣) ، وكتاب إثبات الهداة للشيخ الحرّ العاملي عليه السلام^(٤).

المناقشة الثانية : زعم أنّ عبارة « من ظهر » هي الأكثر ذكراً في نسخ كتاب كمال الدين ، وهذا موهون أيضاً بموهنين :

(١) ومن هذه النسخ : نسخة المولى محمّد حسين بن يحيى النوري عليه السلام ، أحد تلامذة العلامة المجلسي عليه السلام ، وقد قابل النسخة وصحّحها عند أستاذه المجلسي ، وهي من مخطوطات المكتبة المركزيّة في جامعة طهران برقم ٤٦٢٣٨ ، ونسخة العلامة المجلسي عليه السلام ، وهي من مخطوطات مكتبة الروضة الرضويّة برقم ٤٢١٠٨ ، ونسخة مكتبة مدرسة سليمان خان بمشهد ، المرقّمة برقم ٤٢١٦٦ ، والتي كتب عليها الشيخ الحرّ العاملي عليه السلام بخطّ يده : « أنّهاه - وفقه الله تعالى - قراءةٌ وتحقيقاً وتدقيقاً ، حرّره محمّد الحرّ » . (الخباز)

(٢) الغيبة للنعماني : ٦٩ .

(٣) الوافي : ٢ : ٤٠٨ .

(٤) إثبات الهداة : ٥ : ٥٦ .

الأول: إنّ المصادر القديمة التي نقلت عن كمال الدين وتمام النعمة قد ضبطت المنقول بعبارة «من ظهري»، ومنها كتاب إعلام الوري^(١).

الثاني: إنّ مهمّات جوامع الحديث المتأخّرة قد نقلت الرواية عن كمال الدين بالضبط المذكور، ومنها: بحار الأنوار^(٢)، وإثبات الهداة^(٣).

المناقشة الثالثة: زعم أيضاً أنّ ضبط «ظهر» هو الوارد جزماً في كتابي الاختصاص و الغيبة، ولكن هذا الزعم يوهنه قول العلامة المجلسي^{رحمته} بعد أن نقل الرواية عن كمال الدين بصيغة «من ظهري» ما هذا نصّه:
«غيبة الشيخ الطوسي: سعد، عن ابن أبي الخطّاب، عن ابن فضال، عن ثعلبة، مثله».

«الغيبة للشيخ الطوسي: عبد الله بن محمّد بن خالد، عن منذر بن محمّد بن قابوس، عن نصر، (عن) ابن السنديّ، عن أبي داود، عن ثعلبة، مثله».
«الغيبة للنعماني: الكلينيّ، عن عليّ بن محمّد، عن البرقيّ، عن نصر بن محمّد بن قابوس، عن منصور بن السنديّ، عن أبي داود، مثله».
«الاختصاص لابن قولويه، عن سعد، عن الطيالسيّ، عن المنذر بن محمّد، عن النضر بن أبي السريّ، مثله»^(٤).

ولا يخفى على العارفين: أنّ العلامة المجلسي^{رحمته} في هذه العبارة بصدد

(١) إعلام الوري: ٢: ٢٢٨.

(٢) بحار الأنوار: ٥١: ١١٨.

(٣) إثبات الهداة: ٥: ٧٦.

(٤) بحار الأنوار: ٥١: ١١٨.

عرض المصادر الأخرى للرواية ، فذكر الاختصاص و الغيبة في مورديها ، وصرّح بأنّ المنقول فيها هو مثل المتن الذي نقله عن كمال الدين ، وهذا يكفي لاحتمال أنّ النسخ التي كانت لدى العلامة المجلسيّ عليه السلام من الاختصاص و الغيبة كانت مضبوطة بصيغة « من ظهري » لا « من ظهر » .

المناقشة الرابعة : ومن جملة ادعاءات العقيلي أيضاً أنّ مفردة (ظهري) لم تذكر إلّا في مصدرين من مصادر الطبقة الأولى ، وهما : الغيبة للنعمانيّ وكمال الدين للصدوق ، على تأمّل في الثاني ، بعد أن ناقش في كتابي الإمامة والتبصرة وكفاية الأثر .

ولا يخفّاك - بعد ما عرضناه - وهنه ، فإنّنا وإنّ أغمضنا النظر عن وروده في الكافي ، إلّا أنّ كتاب إثبات الوصيّة و تقريب المعارف و إعلام الوري كلّها من المصادر القديمة المعتمدة ، ولا يمكن أن يتغافل عنها إلّا جاهل .

المناقشة الخامسة : إنّ ما ذكره هذا المدعو لا يخلو عن تدليس ظاهر ؛ فإنّه قد زعم أنّ رواية دلائل الإمامة تدلّ على نفس مدّعاهم الزائف ، والحال أنّها أجنبيّة عنه ، وإن كانت قد ذكرت كلمة « ظهر » لا « ظهري » ، وإليكمها ليتّضح الفرق :

عن الأصبح بن نباتة ، قال : « أتيت أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) فوجدته مفكراً ، ينكت في الأرض ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، ما لي أراك مفكراً ، تنكت في الأرض ؟ أرغبة منك فيها ؟

فقال عليه السلام : لا والله ، ما رغبت في الدنيا قطّ ، ولكنّي فكرت في مولود يكون من ظهر الحادي عشر ، هو المهديّ ، يملأها عدلاً كما ملئت جوراً وظلماً ، تكون له

حيرة وغيبة ، يضلّ فيها قوم ، ويهتدي بها آخرون»^(١).

والنقطة الفارقة بين نقل الدلائل ونقل الغيبة والاختصاص والكافي - على حدّ زعمه - أنّ عبارة «من ولدي» ليست موجودة في نقله ، وعليه فإنّ الرواية تكون ظاهرة جدّاً في الحديث عن الإمام المهدي ابن الحسن عليه السلام ، الذي يكون من ظهر الحادي عشر من الأئمة عليهم السلام الاثني عشر ، ولا مجال للتلاعب بها وتجييرها إلى حيث يريد أعداء المهدوية .
وعليه : فإنّ ذكر نقل الدلائل إلى جانب نقل - الغيبة والاختصاص - لا يخلو عن تدليس ظاهر وتمويه فاضح .

المناقشة السادسة : لو تنزّلنا عن كلّ ما ذكرناه ، وسلّمنا أنّ الضبط الصحيح للرواية هو الضبط الذي يتشبه به أعداء المهدوية ، وهو : «ولكنّي تفكّرت في مولود يكون من ظهر الحادي عشر من ولدي ، هو المهديّ الذي يملأها عدلاً وقسطاً ، كما ملئت ظلماً وجوراً» ، إلّا أنّ هذا لا يدلّ على مدّعى القوم ؛ إذ أنّ منشأ التلبيس عندهم ليس إلاّ عبارة «من ولدي» وهي إنّما تكون ظاهرة في مدّعاهم فيما لو كانت بياناً للحادي عشر ، مع أنّها تحتمل جدّاً أن تكون وصفاً للمولود ، وكأنّ الإمام عليه السلام قال : «ولكنّي فكّرت في مولود من ولدي يكون من ظهر الحادي عشر» .

وعلى ذلك ، فإنّ الاستدلال بالرواية يكون تشبيهاً بالمجمل ، وإعراضاً عن المحكمات ، فيصدق عليه قوله (تبارك وتعالى) : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾^(٢).

(١) دلائل الإمامة : ٥٢٩ .

(٢) آل عمران ٣ : ٧ .

المناقشة السابعة: لقد تشبّث أدعياء المهديّة بقرينتين في الرواية لإثبات أنّ المراد بها هو أول المهديّين - وذلك بعد التسليم طبعاً باشتمال الرواية على مفردة «ظهر» وعبارة «من ولدي» - وهما:

القرينة الأولى: قول الرواية: «تكون له غيبة وحيرة، يضلّ فيها أقوام ويهتدي فيها آخرون»، بدعوى أنّ الإمام المهديّ عجل الله فرجه له غيبتان، بينما الشخص الذي تتحدّث عنه الرواية له غيبة واحدة فقط، فيتعيّن أن يكون غير ذلك^(١).

القرينة الثانية: قول الرواية: «فقلت: يا أمير المؤمنين، كم تكون الحيرة والغيبة؟»

قال: ستّة أيام أو ستّة أشهر أو ستّ سنين، بدعوى أنّ الإمام المهديّ عجل الله فرجه ممّال لم يُوقّت لظهوره، بينما الذي تتحدّث عنه هذه الرواية قد وقّت له، فيلزم أن يكون غير الإمام عليه السلام^(٢).

وفي كلتا القرينتين نظر واضح.

أمّا القرينة الأولى: فأظنني لست بحاجة لإطالة الكلام حولها؛ لوضوح أنّ التعبير بالغيبة يُراد به العنوان العامّ الذي تكون له مصاديق متعدّدة، وهو تعبير مألوف في الروايات التي تتحدّث عن الإمام المهديّ عليه السلام، نظير ما ورد عن المفضّل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «إنّ لصاحب هذا الأمر غيبة يقول فيها: ﴿فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُمْكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي

(١) سامريّ عصر الظهور لناظم العقيلي: ٦٤.

(٢) سامريّ عصر الظهور لناظم العقيلي: ٦٥. رسالة في رواية الأصمغ: ٤٦.

مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١﴾» (٢).

وعن عبد الله بن شريك ، عن رجل من همدان ، قال : «سمعت الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام يقول : قائم هذه الأمة هو التاسع من ولدي ، وهو صاحب الغيبة ، وهو الذي يقسم ميراثه وهو حي» (٣).

بل إن النفس التعبير المذكور في الرواية قد ورد في رواية أخرى لا تقبل الانطباق على غير الإمام المهدي ابن الحسن (أرواحنا فداه) ، وهي مروية عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ، قال : «التاسع من ولدك - يا حسين - هو القائم بالحق ، المظهر للدين ، والباسط للعدل .

قال الحسين : فقلت له : يا أمير المؤمنين ، وإن ذلك لكائن ؟

فقال عليه السلام : إي والذي بعث محمداً ﷺ بالنبوة واصطفاه على جميع البرية ، ولكن بعد غيبة وحيرة ، فلا يثبت فيها على دينه إلا المخلصون المباشرون لروح اليقين ، الذين أخذ الله عز وجل ميثاقهم بولايتنا ، وكتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه» (٤).

ومثلها عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : «قال رسول الله ﷺ : المهدي من ولدي ، اسمه اسمي ، وكنيته كنيتي ، أشبه الناس بي خلقاً وخلقاً ، تكون به غيبة وحيرة تضل فيها الأمم ، ثم يقبل كالشهاب الثاقب يملأها عدلاً وقسطاً كما ملئت

(١) الشعراء ٢٦ : ٢١ .

(٢) الغيبة للنعمانى : ١٧٩ .

(٣) كمال الدين وتمام النعمة : ٣١٧ .

(٤) كمال الدين وتمام النعمة : ٣٠٤ .

جوراً وظلماً»^(١).

وأما القرينة الثانية: فإنّ قول الرواية: «ستّة أيام، أو ستّة أشهر، أو ستّ سنين» ليس من التوقيت في شيء إطلاقاً، بل هو كناية عن عدم التوقيت، وهو تعبير متعارف في المحاورات العامّة، فأنت تقول - مثلاً - عندما لا تريد أن توقّت لأحدٍ وقت ذهابك إليه: «بعد يوم، أو يومين، أو ثلاثة»، وتقول عندما لا تريد أن تحدّد مقدار بقائك في سفرٍ لك لمن يسألك عن مدّته: «شهرًا، أو شهرين، أو ثلاثة»، وهكذا.

فليس المراد من هذا التعبير - كما زعم العقيلي - تحديد الحدّ الأقصى للغيبة^(٢)، وأنّه لا يزيد عن ستّ سنوات؛ وبما أنّه لا ينطبق على كلتا غيبتي الإمام المهديّ عليه السلام، فيكون المعني بالرواية سواه^(٣).

بل الظاهر أنّ المراد من الرواية ما ذكرناه، كما عليه المحاورات العرفيّة، فهي ظاهرة في عدم التوقيت، لا العكس، كما قد اتّضح، وعليه فهي متطابقة مع خصوصيّات غيبة الإمام المهدي ابن الحسن عليه السلام، فلا وجه لصرّفها عنه إلى غيره.

(١) كمال الدين وتمام النعمة: ٢٨٦.

(٢) رسالة في رواية الأصبع: ٥٠.

(٣) ولا أدري كيف ساغ لأدعياء المهديّة تطبيق الرواية على إمامهم المزعوم، رغم أنّه بتاريخ السابع والعشرين من شهر شوّال سنة ألف وأربعمائة وأربعة وعشرين من الهجرة النبويّة قد أعلن عن غيبته بقوله: «ولا تفرحوا - أيها الظلمة - بابتعادي عنكم، وهجرتي من بلادكم، فلن يطول الأمر حتّى أعود مع أبي محمّد بن الحسن المهدي عليه السلام الذي لن يعطيكم إلاّ السيف، والموت تحت ظلّ السيف»، وها هي غيبته الآن قد تجاوزت العشر من السنين، ولم نر له أثراً يُذكر!! (الخباز)

وأما الرواية الثالثة: فلا يصح الاستناد لها أيضاً؛ لأنه يتوقف على إثبات أن الإمام المهدي عليه السلام لا ظهور له إلا بعد السفينائي، كما هو مقتضى اعتبار السفينائي من علاماته.

ولا يخلو ذلك عن نظر من ناحيتين:

الناحية الأولى: أن الصحيح - لمن تتبع روايات آل محمد عليهم السلام - هو تعدد ظهورات الإمام المهدي عليه السلام، فإنه يظهر أولاً ظهوراً محدوداً في المدينة المنورة، وبعد أن يخرج السفينائي يتناهي إلى مسامعه خبر ظهور الإمام عليه السلام، فيبعث جيشاً نحو المدينة، حينها يختفي الإمام عليه السلام بنحو تام، ولا يظهر مرة أخرى إلا في مكة، ومنها يكون قيامه ومبدأ حركته المقدسة.

وقد اعترف بذلك أحد أعداء المهدوية، حيث قال: «أن يكون هناك ظهور مبكر للإمام المهدي عليه السلام قبل فترة ليست بالقصيرة من خروج السفينائي، وهذا الوجه محتمل وخصوصاً إذا لاحظنا بعض الروايات التي تنص على أن هناك اثنا عشر شخصاً يرونه ويكذبهم الناس»^(١).

الناحية الثانية: أن المصادر قد اختلفت في ضبط ألفاظ الرواية، فبعضها بالنحو الذي نقلناه سابقاً، وبعضها بالنحو التالي: «فإذا ظهر السفينائي أخذ في المهدي، ثم يخرج بعد ذلك»^(٢)، وعلى ضوء هذا الضبط لا يُستفاد من هذه الرواية أن للإمام المهدي عليه السلام ظهوراً قبل السفينائي، بل غاية ما يُستفاد منها

(١) دراسة في شخصية اليماني: ٤٣. والجدير بالذكر أنه رغم اعترافه هذا إلا أنه ألمح إلى ضعف

هذا الاحتمال تعويلاً على دعواهم تعدد المهدي والقائم، إلا أنه لم يستطع نفيه؛ لعلمه

بمنافاة ذلك لحقائق الروايات الشريفة. (الخباز)

(٢) الخرائج والجرائح: ٣: ١١١٥. منتخب الأنوار المضيئة: ٥٩.

أنّ السفينانيّ يكون همّه الأكبر عند خروجه - ولعلّ ذلك على إثر مسبقاته الفكرية - هو البحث عن الإمام المهديّ عليه السلام والتنقيب عنه من أجل القضاء عليه ، وحينها يخرج الإمام عليه السلام ، وبهذا يظهر أنّ الرواية أجنبية عن مدعى القوم .

المحصلة الأخيرة :

فالصحيح أنّ (المهديّ) واحد لا متعدّد ، وهذا ما تدلّ عليه وتؤكدّه الروايات الكثيرة المتظافرة ، التي عبّرت عن الحجّة بن الحسن عليه السلام بأنّه (مهدي آل محمّد) ^(١) أو (مهدي أمّتي) ^(٢) أو (مهدي الأمم) ^(٣) ونحو ذلك من التعبيرات ، فإنّها كلّها ظاهرة في أنّ هذا الاسم المبارك منحصر - لا في الأئمة فقط ، ولا في هذه الأئمة فحسب ، بل في جميع الأمم - بإمام العصر والزمان الحجّة بن الحسن المهدي (أرواحنا فداه) ، فلا مهدي لآل محمّد ، ولا لهذه الأئمة ، ولا لهذه الأمم ، سوى المهدي بن الحسن عليه السلام .

(١) بحار الأنوار : ٥٣ : ٨ ، ٣٥ .

(٢) كمال الدين وتمام النعمة : ٢٥٦ ، ٢٥٨ ، ٢٨٥ .

(٣) المزار لابن المشهدي : ٥٧٩ .

الطائفة الثانية: ما استظهروا منها إطلاق عنوان (القائم) على غير الإمام المهدي ابن الحسن عليه السلام.

وهي عبارة عن أربع روايات:

الرواية الأولى: عن محمد بن علي الحلبي، قال: «سمعت الإمام الصادق عليه السلام يقول: «اختلف بني العباس من المحتوم، والنداء من المحتوم، وخروج القائم من المحتوم»^(١).

ومثلها: ما عن أبي حمزة، قال: «قلت لأبي جعفر عليه السلام: خروج السفينائي من المحتوم؟ قال: نعم، والنداء من المحتوم، وطلوع الشمس من مغربها محتوم، واختلاف بني العباس في الدولة محتوم، وقتل النفس الزكية محتوم، وخروج القائم من آل محمد محتوم»^(٢).

وقد قرب أحد أعداء المهدوية الاستدلال بهذه الرواية بقوله: «وأكد أن العلامة شيء، وما تدل عليه العلامة شيء آخر، ولا يصح أبداً حمل لفظ القائم في الرواية على الإمام، لأنها بصدد ذكر العلامات الحتمية على ظهوره، ولأن العلامات الحتمية يقع فيها البداء»^(٣).

وبيان ما ذكره: أن الاستدلال بهاتين الروايتين على كون القائم المذكور فيهما ليس هو القائم المنتظر عليه السلام مستفاد من قرينتين:

(١) الكافي: ٨: ٣١٠.

(٢) الإرشاد: ٢: ٣٧١.

(٣) وحدة شخصية المهدي الأول والقائم واليماني: ٥.

القرينة الأولى : إنّ الروایتين بصدّد الحديث عن علامات ظهور الإمام المهديّ عليه السلام ، بقرينة حديثهما حول العلامات المحتومة ، وبما أنّ العلامة غير ذي العلامة ، وقد ذكر خروج القائم ضمن العلامات ، فهذا يعني بالضرورة أنّ القائم المذكور فيهما ليس هو الإمام الثاني عشر عليه السلام .

القرينة الثانية : أنّ العلامات الحتميّة يقع فيها البداء ، كما هو صريح خبر داود بن القاسم الجعفي ^(١) ، وأمّا ظهور القائم المنتظر عليه السلام فهو من الميعاد الذي لا يقبل البداء ، وبما أنّ القائم المذكور في هاتين الروایتين قد عدّ من العلامات الحتميّة ، فهذا يعني أنّه ممّا يقبل البداء ، وعليه فلا بدّ أن يكون قائماً آخر غير القائم المنتظر .

ومقتضى الجمع بين الأمرين هو حمل القائم المذكور على غير المهديّ عليه السلام ، وهو المطلوب إثباته .

مناقشة الاستدلال بالرواية الأولى :

وفي كلتا القرينتين نظراً واضح .

أمّا القرينة الأولى : فهي مبنيّة على مقدّمة باطلة ، وهي كون الروایتين بصدّد الحديث عن علامات الظهور ، ووجه بطلانها : أنّ الروایتين ليستا

(١) الغيبة للنعماني : ٣١٤ و ٣١٥ : « قال : كُنّا عند أبي جعفر محمد بن عليّ الرضا عليه السلام فجرى ذكر السفينائي ، وما جاء في الرواية من أن أمره من المحتوم ، فقلت لأبي جعفر : هل يبدو لله في المحتوم ؟

قال : نعم .

قلنا له : فنخاف أن يبدو لله في القائم .

فقال : إنّ القائم من الميعاد ، والله لا يخلف الميعاد . »

بصدد بيان العلامات ، وإنما بصدد بيان الأمور محتومة التحقق في آخر الزمان ، والتي منها خروج القائم من آل محمد (صلوات الله وسلامه عليه) ، ويدل على ذلك سؤال أبي حمزة الثمالي عليه السلام ، حيث قال : « خروج السفينائي من المحتوم ؟ » ، فمتعلق الاستفهام والسؤال ليس هو العلامات ، وإنما متعلقه حتمية ما يتحقق في آخر الزمان ، سواء كان علامة أم ذا علامة .

وأما القرينة الثانية : فلأن كون العلامات الحتمية قابلة للبداء هو أول الكلام ، وقد أوضحنا في البحوث المتقدمة ^(١) أساس هذا الرأي ، وأنه مرتكز على رواية بن القاسم الجعفي ، وهي رواية آحاد ضعيفة ، ومعارضة بروايات أخرى صحيحة ، مثل صحيحة عبد الملك بن أعين ، قال : « كنت عند أبي جعفر عليه السلام فجرى ذكر القائم عليه السلام ، فقلت له : أرجو أن يكون عاجلاً ولا يكون سفينائي ؟ فقال : لا والله إنه لمن المحتوم الذي لا بد منه » ^(٢) .

وهذا يعني أن المحتوم - ومنه السفينائي - لا يقبل البداء ، وإذا كان الأمر كذلك فالقائم المذكور فيها لا يقبل البداء أيضاً ، وهذا هو ما نعتقده في الإمام المهدي عليه السلام .

الرواية الثانية : عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر عليه السلام ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري ، قال : « دخلت على فاطمة عليها السلام ، وبين يديها لوح فيه أسماء الأوصياء من ولدها ، فعددت اثني عشر آخرهم القائم عليه السلام ، ثلاثة منهم محمد ، وثلاثة منهم علي » ^(٣) .

(١) إحالة .

(٢) الغيبة للنعماني : ٣١٢ .

(٣) الكافي : ١ : ٥٣٢ .

وعلق عليها أحد ادعاء المهدوية بقوله: « ولا يختلف اثنان في أنّ الإمام المهديّ عليه السلام هو الحادي عشر من ولد السيدة فاطمة عليها السلام ، فيبقى أن يكون الثاني عشر من ولدها هو من ظهره»^(١).

مناقشة الاستدلال بالرواية الثانية :

ويلاحظ على الاستدلال بهذه الرواية ما ذكرناه سابقاً ، وخلاصته : أنّ الرواية مصحّفة ، والمنبّه على وقوع التصحيف فيها أننا حين نرجع إلى كتب الشيخ الصدوق رحمته الله نجد الرواية بنفس السند منقولة بنحو مختلف ، وإليك نصّه : « وحدّثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطار رحمته الله ، قال : حدّثني أبي ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطّاب ، عن الحسن بن محبوب ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر عليه السلام ، عن جابر بن عبد الله الأنصاريّ ، قال : دخلت على فاطمة عليها السلام وبين يديها لوح (مكتوب) فيه أسماء الأوصياء ، فعددت اثني عشر آخرهم القائم ، ثلاثة منهم محمد ، وأربعة منهم عليّ عليه السلام »^(٢).

ومن الواضح أنّ التشويش في رواية الكلينيّ رحمته الله مسبب عن عبارتي « من ولدها » و « ثلاثة منهم عليّ » ، وبالرجوع لرواية الصدوق رحمته الله يتبيّن وقوع التصحيف في ذلك ، فتأمّل جيداً ، وبهذا يتّضح أنّ (القائم) هو الثاني عشر من الأوصياء ، وليس الثاني عشر من ولد الصديقة الطاهرة الزهراء عليها السلام .

الرواية الثالثة : عن أمير المؤمنين عليه السلام : « ثمّ يقوم القائم المأمول ، والإمام المجهول ، له الشرف والفضل ، وهو من ولدك يا حسين ، لا ابن مثله »^(٣).

(١) وحدة شخصيّة المهدي الأول والقائم واليمني : ٦ .

(٢) كمال الدين وإتمام النعمة : ٣١١ .

(٣) الغيبة للنعمان : ٢٨٣ .

وقد قرّب أحد أدعياء المهدويّة دلائلها بقوله: «والسؤال: هل يعتقد أحد أنّ الإمام المهدي عليه السلام إمام مجهول؟! مع أنّ المجهوليّة إن كانت فهي في معرفة وتحديد شخصه من بين الناس أو مكانه وما شابه، لا في كونه إماماً عدلاً، وهو من ثوابت عقيدة الشيعة، ولكن الرواية عبرت عن هذا القائم بأنّه إمام مجهول، فمن يكون غير القائم الذي ورد ذكره ضمن العلامات الحتميّة ووصف بأنّه من الميعاد»^(١).

مناقشة الاستدلال بالرواية الثالثة:

ولا يخفّك وهن هذا الاستدلال، فإنّ مجرد إرداف وصف (الإمام) بوصف (المجهول) لا يعني كون الوصف الثاني وصفاً له من حيث كونه إماماً، حتّى يُقال: «إنّه من حيث كونه إماماً عدلاً، ليس مجهولاً، فلا بدّ أن يكون هنالك إمام مجهول يُطلق عليه وصف القائم غير الإمام المهدي عليه السلام»، ولو صحّ ذلك لكان وصف (الشهيد) في قولنا في حق الإمام الحسين عليه السلام: (الإمام الشهيد) وصفاً له من حيث كونه إماماً، وهذا ممّا لا يفوه به أقلُّ عارف باللّغة العربيّة.

وعليه: فإنّ وصف (المجهول) وصف مستقلّ عن وصف (الإمام)، ولا شكّ في صدقه على الإمام المهدي (أرواحنا فداه) لكونه مجهولاً من جهات عديدة، وهذا من الواضحات لدى عموم شيعة أهل البيت (نصر الله رايّتهم، وخذل عدوّهم).

الرواية الرابعة: دعاء الافتتاح المبارك، حيث ورد فيه بعد الصلاة على

(١) وحدة شخصيّة المهدي الأول والقائم واليماني: ٦.

أُمَّةَ الْهَدْيِ ﷺ واحداً واحداً بأسمائهم ، ومنهم الخلف المهديّ ﷺ :
 اللَّهُمَّ وَصِّلْ عَلَيَّ وَلِيِّ أَمْرِكَ الْقَائِمِ الْمُوَمَّلِ ، وَالْعَدْلِ الْمُتَنْظِرِ ، وَحُفَّةِ بَمَلَانِكِتِكَ
 الْمُتَقَرَّبِينَ ، وَأَيَّدُهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ^(١) .
 والظاهر أنّ وجه الاستدلال بهذه الفقرة هو : أنّ الإمام المهدي ابن
 الحسن ﷺ قد تقدّمت الصلاة عليه ضمن الفقرة السابقة على هذه الفقرة ،
 فلا بدّ أن يكون المقصود بالقائم في هذه الفقرة سواه .

مناقشة الاستدلال بالرواية الرابعة :

ولا يكاد يخفى وهن هذا الاستدلال على أحد؛ فإنّ الصلاة على الإمام
 المهديّ ﷺ - التي تقدّمت في الفقرة السابقة - إنّما هي صلاة عليه بما هو واحد
 من الحجج ، بينما الصلاة في هذه الفقرة صلاةً عليه بما هو ولي الأمر وإمام
 الزمان ؛ وقد أفرّد له الدعاء هذه الفقرة وما بعدها من الفقرات بلحاظ كونه
 إمام العصر ومولى الزمان ، فيكون من حقّه على شيعته وأوليائه أن يبالحوا
 في صلته والدعاء له بالفرج والنصر والعزة والتأييد .

كلمة الختام حول الطائفة الثانية :

ولنختم كلامنا تعليقاً على الطائفة الثانية بقول شيخنا الصدوق (طاب ثراه):
 «ونعتقد أنّ حجّة الله في أرضه ، وخليفته على عباده في زماننا هذا ، هو
 القائم المنتظر محمّد بن الحسن بن عليّ بن محمّد بن عليّ بن موسى بن
 جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب» .
 إلى أن قال : «ونعتقد أنّه لا يجوز أن يكون القائم غيره ، بقي في غيبته ما بقي ،

(١) إقبال الأعمال : ١ : ١٤١ .

ولو بقي في غيبته عمر الدنيا لم يكن القائم غيره ، لأنّ النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام دلّوا عليه باسمه نسبه ، وبه نصّوا ، وبه بشّروا (صلوات الله عليه)^(١) .

ويدلّ على ما أفاده ﷺ: ما ورد عن السيّد عبد العظيم الحسنيّ عليه السلام قال :
« دخلت على سيدي محمّد بن عليّ بن موسى بن جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين عليّ بن أبي طالب عليه السلام وأنا أريد أن أسأله عن القائم أهو المهدي أو غيره ؟

فابتدأني فقال لي : يا أبا القاسم ، إنّ القائم منّا هو المهدي الذي يجب أن ينتظر في غيبته ، ويطاع في ظهوره ، وهو الثالث من ولدي »^(٢) .

(١) الاعتقادات في دين الإمامية : ٩٥ .

(٢) كمال الدين وتمام النعمة : ٣٧٧ .

الطائفة الثالثة: ما استظهروا منها إطلاق عنوان (صاحب الأمر) على غير الإمام المهديّ ابن الحسن عليه السلام. وهي ثلاث روايات:

الرواية الأولى: عن ضريس الكناسي، قال: «سمعت أبا جعفر الباقر عليه السلام يقول: إن صاحب هذا الأمر فيه سنة من يوسف ابن أمة سوداء، يصلح الله عز وجل أمره في ليلة واحدة»^(١).

وعلق المدعو العقيلي على هذه الرواية بقوله: «فالإمام المهديّ عليه السلام أمه السيدة نرجس، وهي حفيدة الوصي شمعون - وصي عيسى عليه السلام - وليس بشرتها سوداء، في حين أنّ هناك رجلاً من آل محمد عليه السلام أطلق عليه هذا الوصف [صاحب الأمر] أيضاً، ولكن أمه أمة سوداء»^(٢).

مناقشة الاستدلال بالرواية الأولى:

ولا يخلو الاستدلال بهذه الرواية عن تأمل ظاهر، وذلك بالالتفات إلى نقاط:

الأولى: إنّ عنوان (صاحب الأمر) لا يخلو إمّا أن يكون منصرفاً إلى خصوص الحجّة المهديّ عليه السلام، وإمّا ينطبق على غيره من أولي الأمر أيضاً، فإن قيل بانصرافه ثبت رجوع الرواية - ولاحقاتها - إليه عليه السلام، وإن قيل

(١) كمال الدين وتمام النعمة: ٣٢٩.

(٢) وحدة شخصيّة المهدي الأول والقائم واليماني: ٨.

بعمومه لم يُعلم المصداق المقصود من الرواية؛ إذ أنّ غير واحد من الأئمة عليهم السلام أمّها تهم من الإماء.

الثانية: إنّ الاستدلال المذكور مبنيّ على مقدّمة خاطئة، وهي: أنّ أمّ الإمام المهدي عليه السلام من الروم، ومقتضى روميّتها أن تكون بيضاء اللون، ولا يخفاك وهن هذه المقدّمة؛ فإنّه لا ملازمة بين الأمرين؛ إذ ربّما تكون المرأة من أهل الروم إلّا أنّها لسببٍ أو لآخر -ككون أمّها من الإماء، باعتبار أنّ والدها من ملوك الروم، فتكون تحته بحسب العادة مجموعة من الإماء والجواري- قد تكون امرأة سمراء.

الثالثة: إنّ التصريح بلون أمّهات الأئمة (عليهنّ السلام) على خلاف سيرة الأئمة عليهم السلام الجارية على التحفّظ على خصوصيّات نسائهن تحفّظاً شديداً، بل هو على خلاف سيرة المتشرّعة وأصحاب الغيرة من الناس جميعاً؛ فإنّ هذا ممّا لم يُعهد من سائر أهل العفة فما بالك بالأئمة الطاهرين عليهم السلام؟!

وهذا ما ينتهي بنا إلى الجزم إمّا بزيادة مفردة (سوداء) في الرواية، وإمّا بصدورها بهدف التعمية والتلبيس، نظراً لما يعلمه الإمام الباقر عليه السلام من مستقبل الهجوم على بيت الإمام العسكري عليه السلام وتفتيش نسائه بحثاً عن أمّ الإمام المهدي (أرواحنا لتراب نعليه المقدّسين الفداء) ^(١).

الرواية الثانية: عن أبي بصير، قال: «سمعت أبا جعفر الباقر عليه السلام يقول: في صاحب هذا الأمر سنّة من أربعة أنبياء: سنّة من موسى، وسنّة من عيسى، وسنّة

(١) أضف إلى ذلك: أنّ إمام القوم المدعو (أحمد بن إسماعيل) حينما وصل في شرائع إسلامه ١٩٩٣ إلى أحكام نساء الإماء قال: «وأعرض عن التفصيل؛ لعدم الحاجة في الوقت الحاضر»، فمن أين صارت أمّه من الإماء، رغم إلماحه في كلامه هذا إلى انقراضهنّ؟!

من يوسف ، وسنة من محمد ﷺ .

فقلت : ما سنة موسى ؟ قال : خائف يترقب .

قلت : وما سنة عيسى ؟ فقال : يقال فيه ما قيل في عيسى .

قلت : فما سنة يوسف ؟ قال : السجن والغيبة .

قلت : وما سنة محمد ﷺ ؟ قال : إذا قام سار بسيرة رسول الله ﷺ إلا أنه يبين آثار محمد ، ويضع السيف على عاتقه ثمانية أشهر هرجاً مرجاً حتى يرضي الله^(١) .

وقد علق المدعو العقيلي عليها بقوله : « أن الإمام المهدي ﷺ لم يُعرف عنه أنه يُسجن من قبل أحد ، ولكن ورد أن هناك مَنْ يُطلق عليه هذا الوصف [صاحب الأمر] ، وفيه سنة من يوسف ﷺ ، وهي السجن »^(٢) .

مناقشة الاستدلال بالرواية الثانية :

ولا يخفى وهن هذا الاستدلال أيضاً؛ فإن من الواضح تاريخياً أن السلطة كانت قد حاصرت الإمام العسكري ﷺ حصاراً وثيقاً ، وعزلته عن شيعته وقواعده الشعبوية ، حتى أنه كان لا يقوى على الاتصال بهم إلا عن طريق المكاتبات؛ نظراً لشدة الرقابة والحصار ، وليس السجن سوى هذا ، وبما أن الإمام المهدي ﷺ قبل أن يغيب غيبته الصغرى بخمس سنوات كان يعيش في ظل أبيه ﷺ ، فهذا يعني أنه ذاق ألم السجن والحصار والتضييق كما ذاق ذلك النبي يوسف ﷺ .

(١) الغيبة للنعماني : ١٦٨ .

(٢) وحدة شخصية المهدي الأول والقائم واليماني : ٨ .

على أنّ هذه الرواية - التي رواها الشيخان الصدوق والنعماني عليهما السلام عن أبي بصير بسندٍ ضعيف^(١) - قد رواها الشيخ الطوسي عليه السلام عن نفس أبي بصير بسندٍ آخر صحيح ، من غير أن يُذكر فيها لفظ السجن ، ولا شكّ في أنّ ما صحّ سنداً أرجح ممّا لم يصحّ ، فيقدّم عليه ، وإليك الرواية الصحيحة : وروى محمد بن عبد الله الحميري ، عن أبيه ، عن محمد بن عيسى ، عن سليمان بن داود المنقريّ ، عن أبي بصير ، قال : «سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : في صاحب هذا الامر أربع سنن من أربعة أنبياء : سنّة من موسى عليه السلام ، وسنّة من عيسى عليه السلام ، وسنّة من يوسف عليه السلام ، وسنّة من محمد عليه السلام . فأما سنّة من موسى عليه السلام فخائف يترقّب ، وأما سنّة من يوسف عليه السلام فالغيبة ، وأما سنّة من عيسى عليه السلام فيقال : مات ولم يمت ، وأما سنّة من محمد عليه السلام فالسيف»^(٢) .

والحاصل : فإنّ الرواية المباركة لا يصحّ صرفها عن إمام العصر والزمان (أرواحنا فداء مقدّمه الشريف) إلا لمن زاغ قلبه واعوجّت سليقته .

الرواية الثالثة : عن عليّ بن مهزيار ، قال : «كتبت إلى أبي الحسن صاحب العسكر عليه السلام أسأله عن الفرّج .

فكتب إليّ : إذا غاب صاحبكم عن دار الظالمين فتوقّعوا الفرّج»^(٣) .

وقد علّق المدعو العقيلي عليها بقوله : «ثم إنّ غيبة الإمام المهدي عليه السلام عن الظالمين لم يكن ليعقبها الفرّج ، بل على العكس تماماً ، فقد أخبر أئمة

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٣٢٩ ، الغيبة : ١٦٨ ، وكلا سنديهما معلولانّ بالحسن بن أبي

حمزة البطائني الكذاب الملعون ، وقد شرحنا حاله في غير هذا الموضوع . (الخبّاز)

(٢) الغيبة للطوسي : ٤٢٤ .

(٣) كمال الدين وتمام النعمة : ٣٨٠ .

الهدى عليه السلام بغيبته إلى حدّ قسوة القلوب وارتداد كل من طينته خبيثة من الشيعة ، ولكن ورد عمّن أطلق عليه [صاحب الأمر] أنّ الفرّج يُترقّب بعد غيبته عن دور الظالمين»^(١).

مناقشة الاستدلال بالرواية الثالثة :

ولنا أن نجيب عن هذا الاستدلال بأربعة أجوبة :

الجواب الأوّل : أنّ الرواية الشريفة لم يُذكر فيها عنوان (صاحب الأمر) ، وإنّما المذكور هو عنوان (صاحبكم) ، ولا يخلط بين هذين العنوانين إلاّ أحوال العينين .

الجواب الثاني : أنّ الفرّج الذي سأل عنه ابن مهزيار لم يُعلم المقصود منه ، فلعله كان يريد به الفرّج عن التضييق الشديد المنصّب على الشيعة آنذاك ، وقد أخبره الإمام عليه السلام بتحقيقه بعد انتهاء زمن الحضور وبدء زمن الغيبة .

الجواب الثالث : أنّ المستدلّ لعله يجهل الروايات العديدة التي تصرّح بترتّب الفرّج على نفس غيبة الإمام المهديّ (أرواحنا فداءه) ، ولا بأس أن نذكر بعضها :

✽ عن الحسن بن الجهم ، قال : «سألت أبا الحسن عليه السلام عن شيء من الفرّج ؟

فقال : أوّ لست تعلم أنّ انتظار الفرّج من الفرّج ؟

قلت : لا أدري إلاّ أن تعلمني .

فقال : نعم ، انتظار الفرّج من الفرّج»^(٢).

(١) وحدة شخصيّة المهدي الأول والقائم واليماني : ٨ .

(٢) الغيبة للطوسي : ٤٥٩ .

* وعن محمد بن الفضيل ، عن الرضا عليه السلام قال : «سألته عن شيء من الفرج .

فقال : أليس انتظار الفرج من الفرج ؟ إن الله عز وجل يقول : ﴿فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنتَظِرِينَ﴾ (١) ، (٢) .

* وعن الإمام علي بن الحسين عليهما السلام ، قال : «انتظار الفرج من أعظم الفرج» (٣) .

والمتحصّل من هذه الروايات جميعاً : أنّ انتظار الفرج ليس من الفرج فحسب ، بل هو من أعظم الفرج ، وهو مترتب على نفس غيبة الإمام عليه السلام .
الجواب الرابع : إنّ الرواية قد قالت «إذا غاب صاحبكم .. فتوقّعوا الفرج» ولا يخفى لكلّ عارف باللغة العربيّة ومفرداتها أنّ التوقّع إنّما هو بمعنى الترقّب والانتظار ، فيكون معنى الرواية : «إذا غاب صاحبكم فانتظروا الفرج» ، وهذا ما لا يتنافى مع ما يؤدّي إليه طول الغيبة من قسوة القلوب وارتداد بعض المنحرفين عن العقيدة الحقّة .

(١) الأعراف ٧ : ٧١ .

(٢) بحار الأنوار : ٥٢ : ١٢٨ .

(٣) كمال الدين وتمام النعمة : ٣٢٠ .

الطائفة الرابعة: ما استظهروا منها تعدد صفات من يُطلق عليه عنوان (المهديّ)، ولازمه تعدد المعنويين بالعنوان المذكور.

وإليك هذه الطائفة من الروايات مقسّمة إلى قسمين:

القسم الأول: وشاهده: ما ورد في وصفه عليه السلام عن ابن مهزيار: «ليس بالطويل الشامخ، ولا بالقصير اللأزق، بل مربع القامة، مدور الهامة، صلت الجبين، أزج الحاجبين، أقرنى الأنف، سهل الخدين، على خده الأيمن خال كأنه فتات مسك على رضاضة عنبر»^(١).

وهذا الوصف مطابق لوصف النبي صلى الله عليه وآله الوارد عن أمير المؤمنين عليه السلام الذي يقول فيه: «كان حبيبي رسول الله صلى الله عليه وآله صلت الجبين، مقرون الحاجبين، أدعج العينين، سهل الخدين، أقرنى الأنف، دقيق المسربة، كث اللحية، براق الثنايا، كأن عنقه إبريق فضّة، كان له شعيرات من لبتة إلى سرّته، ملفوفة كأنه قضيب كافور، لم يكن في بدنه شعيرات غيرها، لم يكن بالطويل الذاهب ولا بالقصير النزر»^(٢).

وبه يصدق قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «المهديّ من ولدي، اسمه اسمي، وكنيته كنيتي، أشبه الناس بي خلقاً وخلقاً، تكون به غيبة وحيرة تضلّ فيها الأمم، ثمّ يقبل كالشهاب الثاقب يملأها عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً»^(٣).

(١) الغيبة للطوسي: ٢٦٦.

(٢) الخصال: ٥٩٨.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة: ٢٨٦.

ومن روايات هذا القسم أيضاً: ما ورد عن أمير المؤمنين ﷺ:

«يخرج رجل من ولدي في آخر الزمان ، أبيض اللون ، مشرب بالحمرة ، مبدح البطن ، عريض الفخذين ، عظيم مشاش المنكبين ، بظهره شامتان : شامة على لون جلده وشامة على شبه شامة النبي ﷺ» (١).

القسم الثاني: وشاهدُهُ: ما ورد في وصفه عن الإمام الباقر ﷺ: «ذاك المشرب حمرة ، الغائر العينين ، المشرف الحاجبين ، العريض ما بين المنكبين ، برأسه حزاز ، وبوجهه أثر ، رحم الله موسى» (٢).

ومثله ما عن الإمام الصادق ﷺ: «إنَّ القائم واسع الصدر ، مسترسل المنكبين ، عريض ما بينهما» (٣).

وما عن أمير المؤمنين ﷺ: «وهو رجل أجلى الجبين ، أقى الأنف ، ضخم البطن ، أزيل الفخذين ، بفخذه اليمنى شامة ، أفلج الثنايا ، ويملاً الأرض عدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً» (٤).

وعن الإمام الكاظم ﷺ: «ذاك المهدي من آل محمد ﷺ ، ثم قال: بأبي المنتدح البطن ، المقرون الحاجبين ، أحمش الساقين ، بعيد ما بين المنكبين ، أسمر اللون ، يعتوره مع سمرة صفرة من سهر الليل» (٥).

إذا عرفت ذلك؛ فإنَّ المدعى أنَّ القسم الأوَّل ناظر للقائم المهديّ ﷺ،

(١) كمال الدين وتمام النعمة: ٦٥٣.

(٢) الغيبة للنعمانى: ٢٢٣.

(٣) بصائر الدرجات: ٢٠٩.

(٤) الغيبة للنعمانى: ٢٢٣.

(٥) بحار الأنوار: ٨٣: ٨١.

بينما القسم الثاني ناظر لقائم آخر ، وهو المدعو (أحمد بن إسماعيل)؛ وذلك لوجود عدّة فوارق بين القسمين :

الفارق الأوّل: أنّ الأوّل شبيهه النبيّ محمد ﷺ بينما الثاني شبيهه النبيّ موسى ﷺ.

وقد أوضح بعض أدعياء المهديّة هذا الفارق: بأنّ جهة المشابهة بالنبيّ محمد ﷺ هي كونه ربعةً ليس بالقصير ولا بالطويل ، بينما جهة الشباهة بالنبيّ موسى ﷺ كونه طويلاً؛ بقرينة قول رسول الله ﷺ: « رأيت إبراهيم وموسى وعيسى (صلوات الله عليهم) ، فأما موسى فرجل طوال»^(١).

الفارق الثاني: أنّ الأوّل بخده الأيمن خال ، بينما الثاني بخده أثر^(٢).

الفارق الثالث: أنّ الأوّل أزجّ الحاجبين -أي: طويلهما- بينما الثاني مشرف الحاجبين ، أي: مرتفعهما^(٣)، وذكر بعض أدعياء المهديّة: أنّ الأزجّ بمعنى الدقيق الطويل ، بينما المشرف بمعنى العريض^(٤).

الفارق الرابع: أنّ الأوّل عريض الفخدين ، بينما الثاني أزيلهما ، بمعنى هزيلهما.

الفارق الخامس: أنّ الأوّل واسع العينين ، بينما الثاني غائرهما^(٥).

(١) جامع الأدلّة: ٢٠٣.

(٢) قال المدعو ناظم العقيلي في وحدة شخصيّة المهدي الأول والقائم واليماني: ١٠: « ويكفي في معرفة الفرق بين الوصفين أنّ الإمام عليّاً بخده الأيمن خال وبخد الثاني أثر ، والإمام شبيهه جده محمد ﷺ والثاني شبيهه موسى بن عمران عليّاً ».

(٣) جامع الأدلّة: ٢٠٤.

(٤) صحيفة الصراط المستقيم - العدد ٤٠ ، السنة الثانية / ٢٠ جمادى الأوّل سنة ١٤٣٢هـ.

(٥) هذا الفارق وسابقه المذكوران في جريدة أدعياء المهديّة المسماة بـ(الصراط المستقيم)»

الفارق السادس: أن أحدهما أبيض اللون مشرب بالحمرة، والآخر أسمر اللون مشرب بالصفرة.

مناقشة الاستدلال بالطائفة الرابعة:

ويجدر بنا -بعد أن تعرفنا على مدعى القوم- أن نقف عند الفوارق الستة المذكورة واحداً واحداً، لنرى أنها تدلّ فعلاً على التعدّد، أم لا؟

وإليك تفصيل الكلام حول ذلك:

أما الفارق الأوّل: فإنّه يعتمد على إثبات أمرين:

الأمر الأوّل: أن قول الإمام الباقر عليه السلام في أول روايات القسم الثاني:

«رحم الله موسى» يريد به النبيّ موسى بن عمران عليه السلام.

الأمر الثاني: أن الهدف من ذكر النبيّ موسى عليه السلام -بعد التسليم بالأمر

الأوّل- هو بيان المشابهة في الصفات الجسديّة.

ودون إثبات الأمرين خرط القتاد، أما الأوّل: فلاحتمال أن يكون المراد

بموسى هو الإمام الكاظم عليه السلام -كما أفاد العلامة المجلسي رحمته الله (١) -نظراً لما سيقتده

الواقفيّة من كونه هو القائم عليه السلام.

وأما الثاني: فلاحتمال أن يكون ذكر النبيّ موسى عليه السلام -إن كان هو المقصود

من الرواية- بغرض الإشارة تشابههما في الخوف والغيبة، كما أشارت لذلك

غير واحدة من الروايات الشريفة، ومنها: ما عن سعيد بن جبير، قال:

«سمعت سيّد العابدين عليّ بن الحسين عليه السلام يقول: في القائم منا سنن من

الأنبياء: سنّة من أبينا آدم عليه السلام، وسنّة من نوح، وسنّة من إبراهيم، وسنّة من موسى،

» العدد ٤٠، السنة الثانية / ٢٠ جمادى الأوّل سنة ١٤٣٢هـ.

(١) بحار الأنوار: ٥١: ٤٠.

وسنة من عيسى ، وسنة من أيّوب ، وسنة من محمّد (صلوات الله عليهم) ، فأما من آدم ونوح فطول العمر ، وأما من إبراهيم فخفاء الولادة واعتزال الناس ، وأما من موسى فالخوف والغيبة ، وأما من عيسى فاختلف الناس فيه ، وأما من أيّوب فالفرج بعد البلوى ، وأما من محمّد ﷺ فالخروج بالسيف»^(١).

أضف إلى ذلك أنّ هنالك ما يمنع من حمل الرواية على المشابهة في الصفات الجسديّة ، بقريظة أنّ أوّل صفة تذكرها الرواية - التي قالت : «رحم الله موسى» - أنّ الإمام المهديّ ﷺ مشرب بحمرة ، وهذا لا يجتمع مع ما هو منقول من طريق الفريقين من كون النبيّ موسى ﷺ آدم اللّون بل شديد السمرة^(٢).

وأما الفارق الثاني : فليس بفارق ، وذلك لأمرين :

الأمر الأوّل : أنّه لا تباين بين العنوانين ؛ فإنّ (الخال) ممّا يصدق عليه (الأثر) ، وعليه فلعلّ الروايتين تشيران إلى وصف واحد .

الأمر الثاني : أنّه على فرض تباين العنوانين وتعدّدهما فإنّهما غير متعارضين ، بحيث يمتنع اجتماعهما ؛ إذ من الممكن - على هذا - أن يكون لشخصٍ واحدٍ خالٌّ من ناحيةٍ وأثرٌ من ناحيةٍ أخرى .

وأما الفارق الثالث : فهو الآخر ليس بفارق ؛ لوضوح أنّ المراد بأزجّ الحاجبين طويلهما ودقيقهما ومقوسهما - كما تنصُّ على ذلك كتب اللغة بينما المراد بمشرف الحاجبين مرتفعهما وطويلهما ؛ إذ أنّ المشرف من كلّ شيء

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٣٢٢ .

(٢) بحار الأنوار : ١٣ : ٧٨ . التبيان في تفسير القرآن : ٤ : ٤٩٢ . تفسير القرطبي : ٧ : ٢٥٧ .

أعلاه وطويله^(١)، وعليه فالوصفان يعبران عن مدلول واحد، لا عن مدلولين مختلفين.

وأما ما ذكره بعض أعداء المهديّة من كون المشرف بمعنى العريض، فهو محض ادّعاء لا شاهد عليه.

وأما الفارق الرابع: فهو ليس بفارق أيضاً، باعتبار أنّ (أزيل الفخدين) وعريضهما وصفان غير متعارضين؛ إذ أنّ الأزيل ليس بمعنى الهزيل، كما زعمه أعداء المهديّة، وإنّما هو بمعنى المنفرج والمتباعد، كما نصّ عليه اللّغويّون، ولا تمنع بين كون الشخص عريض الفخدين وأزيلهما في الوقت نفسه.

وأما الفارق الخامس: فإنّه فارق متوهم؛ إذ أنّ الإمام المهديّ ﷺ لم يرد في الروايات المذكورة وصف لعينيه، وإنّما الذي ورد فيها هو وصف النبيّ ﷺ بذلك، ولكنّهم قاموا بتسرية وصفه ﷺ إليه ﷺ تمسكاً بقوله ﷺ: «أشبه الناس بي خلقاً وخلقاً»، وهذا ينمّ عن فهم خاطئ جدّاً؛ لوضوح أنّ الأشبهية لا تعني التطابق في جميع الصفات، وإنّما في أغلبها، فهذا المقدار لا يثبت كون الإمام المهديّ ﷺ واسع العينين.

على أنّه لو كان واسع العينين، فإنّ ذلك لا يتنافى مع كونه غائرهما؛ إذ معنى كونهما غائرتين أنّهما داخلتان في محجريهما، وهذا ممّا يجمع السعة. وأما الفارق السادس: فالقوم بعد أن أسسوا له - قد تورّطوا في تطبيقه، فتجد أحدهم بعد أن ورّع قسماً من الصفات على إمام الزمان (أرواحنا فداه)،

(١) العين: ٦: ٢٥٣. الصحاح: ٤: ١٣٨٠.

وقسماً منها على إمامهم المزعوم ، وانتهى إلى صفتي البياض والسمر عمداً إلى إجمال المطلب ، فقال : « في الرواية الثالثة يصف أمير المؤمنين عليه السلام ولده الذي يخرج في آخر الزمان بأنه : أبيض مشرب بحمرة ، بينما يصف الإمام الكاظم عليه السلام مهدي آل محمد في الرواية الرابعة بأنه : أسمر اللون وفيه صفة من سهر الليل ؛ إذن الروايتان تصفان شخصين لا شخص واحد »^(١).

غير أن المدعو العقيلي قد اعترف في بعض كتبه : بأن الأسمر هو إمامهم المزعوم ، فقال في جملة ما قال : « إضافة إلى ذلك فقد وردت رواية تنص على أن الذي يملك قبل الإمام المهدي عليه السلام والذي يسلم له البيعة أسمر اللون ، ومن المعلوم إن الذي يسلم البيعة للإمام المهدي عليه السلام ويقا تل عنه هو (اليمني) (فيكون بشرة اليمني سمراء)^(٢) ، مع أنه في كتابه الذي أعده لبيان تعدد (المهدي والقائم وصاحب الأمر) قد تجنّب الخوض في هذه الجهة ، واكتفى ببيان الفرق من ناحية الطول والقصر والخال والأثر .

والسر في تجنّبهم للتطبيق : أنه يوقعهم في تناقضات عديدة ، وسأكتفي بالإشارة إلى تناقض واحد ، وهو : أنهم قد تمسكوا - في غير موضع - لإثبات وجود ذرية للإمام المهدي عليه السلام برواية يعقوب الضراب ، والتي تشمل على دعاء يزعمون أنه صادر عن الإمام المهدي عليه السلام ، وهذه الرواية تصفه بأنه « رأيت رجلاً ربعة أسمر إلى الصفرة »^(٣) ، ولا شك في كون هذا يتناقض مع التزامهم في المقام بأن الأسمر هو إمامهم المزعوم ؛

(١) جامع الأدلة : ٢٠٤ .

(٢) سامري عصر الظهور : ٢٠ . الطريق إلى الدعوة اليمانية : ٧٤ .

(٣) الغيبة للطوسي : ٢٧٤ .

إذ أنّ أحد مهديهم أبيض بحسب الفرض ، فإن كان الإمام المهدي عليه السلام هو الأسمر كان مهديهم هو الأبيض ، وإلا فالعكس ، وهذا يؤول بهم أيضاً إلى التناقض في تطبيق الصفات التي وزّعوها على مهديهم .

ومن هنا وجدوا أنّ الأنجع هو الاكتفاء بالتأسيس ، من دون محاولة التطبيق ، حتّى لا يقعوا في إشكاليّة التناقضات ، فأنعم وأكرم بهذه العقيدة الزائفة .

والتحقيق: أنّ الروايات التي تناولت وصف لون بشرته (أرواحنا فداه) لا تعارض بينها ، حتّى نخترع فكرة توزيعها على رجلين ، وبيان ذلك: أنّ (البياض) من العناوين المشكّكة ، فبياض السحاب ليس بمستوى بياض الثلج ، وبياض الثلج ليس بمستوى بياض الورق ، بل إنّ نفس بياض أنواع الورق ليس بمستوى واحد ، رغم صدق عنوان (الأبيض) على الجميع ، ممّا يعني أنّ البياض ذو درجات عديدة ومتفاوتة .

وعليه: فحين يوصف شخص بـ (الأبيض) فهذا يصدق على عدّة مصاديق ، منها:

● الأبيض ناصع البياض .

● الأبيض المائل إلى الصفرة .

● الأبيض المائل إلى الحمرة .

● الأبيض المائل إلى السمرة .

● الأبيض المائل إلى السمرة ، والمشرب بالحمرة .

فكلّ هذه مصاديق لعنوان (الأبيض) ، ولو أراد أيّ شخص أن يطبقها على من يعرفهم في محيط علاقاته الاجتماعية لوجد ذلك بمكان من الإمكان .

ومن هنا يظهر: أنّ وصف بعض الروايات للإمام المهدي عليه السلام بالأبيض، لا يتنافى مع وصفه بالأسمر؛ إذ أنّ بياضه يميل إلى السمرة، كما أنّ الوصفين لا يتنافيان مع وصفه بكونه مشرباً بالحمرة، وكلُّ ذلك لا يتنافى مع عروض الصفرة عليه بسبب سهر الليل، كما تشير بعض الروايات الأخرى؛ فإنّ الحمرة ذاتيّة للون بشرته الطاهرة، بينما الصفرة عارضة عليها، ولا منافاة. على أنّ جميع الروايات التي تحدّثت عن لونه عليه السلام لم تصحّ سنداً، فيشكل الجزم بلون بشرته المقدّسة (متّعنا الله بالنظر إلى جمال طلعه البهيّة).

الطائفة الخامسة: ما دلّت على أنّ والد (المهديّ) أفضل منه .
وليست إلا رواية واحدة ، وهي : ما عن أمير المؤمنين عليه السلام ، قال :
« يا سلمان ، مهدي أمّتي - الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً -
من ولد هذا . إمام ابن إمام ، عالم ابن عالم ، وصيّ ابن وصيّ ، أبوه الذي يليه إمام
وصيّ عالم .

قال : قلت : يا نبيّ الله ، المهديّ أفضل أم أبوه ؟
قال : أبوه أفضل منه . للأول مثل أجورهم كلّهم ؛ لأنّ الله هداهم به ^(١) .
واستدلّاهم بها يعتمد على قرينتين :
القرينة الأولى : أنّ الرواية صريحة في أفضليّة والد المهدي عليه السلام على ولده ،
مع أنّ الروايات الكثيرة تدلّ على أنّ المهديّ أفضل من التسعة عليهم السلام ، وهذا
يستوجب حمل الرواية على مهديّ آخر .
القرينة الثانية : أنّ الرواية قالت : « أبوه الذي يليه إمام وصيّ عالم » ، وهذا
يعني أنّ المهدي الذي تتحدّث عنه ليس هو الذي يلي أباه ، وإنّما أبوه هو
الذي يليه ، ولا ينطبق ذلك على مهدي آل محمّد عليه السلام ، فلا بدّ أن يُراد بها
مهديّ آخر ^(٢) .

مناقشة الاستدلال بالطائفة الخامسة :

وفي كلتا القرينتين نظر واضح ، وإليك بيان الحال فيهما :

(١) كتاب سليم بن قيس : ٤٢٩ .

(٢) وحدة شخصيّة المهدي الأول والقائم واليماني : ١١ .

أما القرينة الأولى : فلأنّ الأخبار في مسألة تفاضل المعصومين عليهم السلام مختلفة ، وليست متفقة على أفضلية الإمام المهدي على التسعة عليهم السلام ، وسوف أكتفي بالإشارة إلى بعضها ؛ إذ المقام ليس مقام البسط ، وإليكها :

* ما ورد عن زيد الشحام ، الإمام الصادق عليه السلام : « خلقنا واحد ، وعلّمنا واحد ، وفضلنا واحد ، وكلّنا واحد عند الله عزّ وجلّ »^(١) ، وهذه الرواية تدلّ على عدم التفاضل بين المعصومين عليهم السلام .

* ومثلها ما رواه الثمالي عن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن جده الحسين عليه السلام قال : دَخَلْتُ أَنَا وَأَخِي عَلَى جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْلَسَنِي عَلَى فَخْدِهِ ، وَأَجْلَسَ أَخِي الْحَسَنَ عَلَى فَخْدِهِ الْآخَرِي ، ثُمَّ قَبَّلَنَا وَقَالَ : يَا أَبِي أَنْتُمَا مِنْ إِمَامَيْنِ صَالِحَيْنِ ، اخْتَارَكُمَا اللَّهُ مِنِّي وَمِنْ أَبِيكُمَا وَأُمَّكُمَا ، وَاخْتَارَ مِنْ صُلْبِك - يَا حُسَيْنُ - تِسْعَةَ أئِمَّةٍ تَسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ ، وَكُلُّكُمْ فِي الْفَضْلِ وَالْمَنْزِلَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى سَوَاءٌ »^(٢) .

* وعن يونس بن وهب القصري ، عن الإمام الصادق عليه السلام : « فاعلم أنّ أمير المؤمنين أفضل عند الله من الأئمة كلّهم ، وله ثواب أعمالهم ، وعلى قدر أعمالهم فضلوا »^(٣) ، وهذه الرواية تدلّ على أفضلية أمير المؤمنين عليه السلام على البقية .

* وعن الإمام الصادق عليه السلام ، عن آبائه عليهم السلام ، عن النبي ﷺ ، قال : « تاسعهم باطنهم ظاهرهم قائمهم ، وهو أفضلهم »^(٤) ، وهذه الرواية تدلّ على

(١) بحار الأنوار : ٢٥ : ٣٦٣ .

(٢) بحار الأنوار : ٢٥ : ٣٥٦ .

(٣) بحار الأنوار : ٢٥ : ٣٦١ .

(٤) بحار الأنوار : ٢٥ : ٣٦٣ .

أفضليّة الإمام المهدي ﷺ على جميع التسعة .

✽ وفي وثيقة هشام بن سالم ، قال : « قلت للصادق جعفر بن محمد ﷺ :
الحسن أفضل أم الحسين ؟

فقال : الحسن أفضل من الحسين ...

قلت : فهل يكون إمامان في وقت واحد ؟

قال : لا ، إلا أن يكون أحدهما صامتاً مأموماً لصاحبه ، والآخر ناطقاً إماماً
لصاحبه ، فأما أن يكونا إمامين ناطقين في وقت واحد فلا »^(١).

وقد استفاد بعض الأعلام من هذه الرواية أنها تدلّ أفضليّة كلّ إمام
سابق على لاحق ، لكون السابق إماماً واللاحق مأموماً ، والإمام أفضل من
المأموم ، ولعلّ هذا المدلول هو نفسه مدلول الرواية محلّ الكلام - التي
تشبّث بها أعداء المهدويّة ؛ إذ أنّ ذيلها يوحي بأنّ ملاك أفضليّة السابق
كونه هادياً لللاحق ، وليس هذا إلا من جهة إمامته له .

ونظراً لاختلاف النصوص في مسألة التفاضل ؛ لذا لم يجزم الشيخ الطوسي
(طاب ثراه) بأفضليّة القائم على التسعة ، بل قوّى أن يكون الضمير في رواية
قائمهم أفضلهم) راجعاً على أهل زمانه ، لا على آبائه الطاهرين ﷺ^(٢).

وأما القرينة الثانية : فيوهنها أنّ فاعل (يليه) يحتمل أحد احتمالين :

الاحتمال الأوّل : أنّه هو الإمام المهدي ﷺ نفسه ، فتكون العبارة تعريفاً
بالإمام الحسن العسكري ﷺ بنحو التفصيل بعد الإجمال ، ويكون معناها :

(١) بحار الأنوار : ٢٥ : ٢٥٠ .

(٢) الرسائل العشر : ٣٢٣ .

أنَّ الإمام الذي يليه الإمام المهدي عليه السلام إمام وصيِّ عالم .

الاحتمال الثاني : أنه هو والد الإمام المهدي عليه السلام .

وبما أنه جزماً ليس والده المباشر - وهو الإمام العسكري عليه السلام - لأنه يكون سابقاً عليه ، فلا يكون فاعلاً للفعل (يليه) ، فيحمل على والده غير المباشر ، وهو سيّد الشهداء الحسين عليه السلام ، بقريظة أنه هو محور الحديث في الرواية ، حيث تقول : « ثمَّ ضرب بيده على الحسين عليه السلام ، فقال : يا سلمان ، مهديُّ أمّتي - الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً - من ولد هذا » ، وقد وصفت الرواية الإمام الحسين عليه السلام بأنه والد الإمام المهدي عليه السلام حين وصفته بأنه من ولده ، وعليه فإنها حين قالت بعد ذلك : « أبوه الذي يليه إمام وصيِّ عالم » فهي تتحدّث عن هذا الأب غير المباشر ، وبهذا تتناغم الرواية مع روايات الرجعة التي تصرّح بأن سيّد الشهداء الحسين عليه السلام هو الذي الإمام المهدي عليه السلام ، كما تقدّم في بحث الرجعة .

وعلى كلا الاحتمالين ، فإن الرواية أجنبيّة عن مدّعى اليمانيّة تماماً . أضف إلى ذلك : أن المهدي الذي تتحدّث عنه هذه الرواية قد وصفته بأنه يتسلسل أباً عن جدّ من إمامٍ وصيِّ عالمٍ إلى إمامٍ وصيِّ عالمٍ ، وهكذا ، وهذا ممّا لا ينطبق بالجزم واليقين على المدعو أحمد بن إسماعيل ، فإنّه يدّعي انتسابه للإمام المهدي عليه السلام عبر أربع وسائط ، وكلّ هذه الوسائط لا ينطبق عليها عنوان (الإمامة والوصاية) ؛ لأنّه بحسب زعمه أوّل المهديين بعد الإمام المهدي عليه السلام ، فلا تنطبق عليه هذه الرواية ، كما هو ظاهر .

الدعوى الثامنة

اهتمام الروايات الشريفة بشخصية (أحمد)

وتجد هذه الدعوى كثيرة التداول في كلماتهم ، ويستشهدون لها بالعديد من الروايات والأخبار المتناثرة في كتبهم ، وسوف نقف -بتوفيق الله تعالى - عندها ؛ لنبين حالها واحدة بعد أخرى ، من خلال تقسيمها إلى طوائف :

الطائفة الأولى : ما تحدّثت عن شخص اسمه (أحمد).

وهي عدّة روايات :

الأولى : قول النبي ﷺ : « ثمّ يكون من بعده اثنا عشر مهدياً ، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه أوّل المقربين ، له ثلاثة أسامي : اسم كاسمي واسم أبي وهو عبد الله وأحمد ، والاسم الثالث : المهديّ ، هو أوّل المؤمنين »^(١).

وجه التأمل في الرواية الأولى :

وهذه الرواية - كما تقدّم - مناقشة سنداً ودلالة ، أمّا سنداً : فلجهالة كثير من الواقعيين في سلسلة سندها ، وأمّا دلالة : فلاحتمال رجوع الضمير في (له) للإمام المهدي عليه السلام ، فيكون (أحمد) من أسماء الإمام المهدي عليه السلام لا من أسماء شخص آخر من أولاده .

على أننا لو سلمنا برجوع الضمير لولد الإمام عليه السلام ، وكون اسم (أحمد)

(١) الغيبة : ١٥١ .

من أسمائه ، لا من أسماء أبيه ؛ فإن الرواية لا تنطبق على المدعو أحمد بن إسماعيل ؛ لأنه - باعتراه واعتراف أتباعه - ليس ولداً مباشراً للإمام ، بل بينه وبين الإمام أربع وسائط ، بينما الرواية ظاهرة في الحديث عن الولد المباشر ؛ لأنه هو المتبادر من لفظ (الإين) لغةً وعرفاً ، وعليه الاستعمالات المحاورية ، فحين يُقال : « هذا ابن فلان » أو « زارني ابن فلان » أو « دعوت فلاناً وأبناءه » لا يفهم أهل العرف واللسان من ذلك إلا الإين المباشر ، ولو أراد المتكلم غير المباشر من الأبناء احتاج إلى ما يفهم السامع ذلك^(١) .

الثانية : عن الإمام الباقر عليه السلام ، قال : « إن لله تعالى كنزاً بالطاقان ليس بذهب ولا فضة ، اثنا عشر ألفاً بخراسان شعارهم : (أحمد أحمد) يقودهم شاب من بني هاشم على بغلة شهباء ، عليه عصابة حمراء ، كأنني أنظر إليه عابر الفرات . فإذا سمعتم بذلك فسارعوا إليه ولو حبواً على الثلج »^(٢) .

(١) والعجيب في الأمر : أن القوم رغم اعترافهم في غير موضع بأن (أحمد بن إسماعيل) ليس ابناً مباشراً للإمام عليه السلام ، إلا أن العقيلي - في كتابه سامري عصر الظهور : ٤٤ - قد كذب كذبة صلعاء ، حين قال : « أقول : الرسول صلى الله عليه وآله كان في مقام البيان ، حيث قال يسلمها إلى ابنه ، والمقصود ابنه بالمباشرة ، وإلا لو كان من ذريته لقال : سلمها إلى رجل من ذريته أو أحد أبنائه أو إلى حفيده » .

وما أسرع أن عدل إلى كلام مناقض في الصفحة ٧٣ ، حيث قال : « بأن السيد أحمد الحسن عندما قال إن أباه هو الامام المهدي عليه السلام فسّر ذلك وأعلنه في عدة بيانات وكتب بأنه من ذرية الإمام المهدي عليه السلام وليس ابنه بالمباشرة ، كقولنا للحسن والحسين وباقي الأئمة عليهم السلام بأنهم أولاد رسول الله صلى الله عليه وآله مع أنهم ليسوا أبناءه بالمباشرة » .

ولسنا ندري أي هذين الكلامين المتهافتين المتناقضين هو معتقد القوم ؟ ! (الخباز)
(٢) منتخب الأنوار المضيئة : ٣٤٣ . وقد علق عليها المدعو (أحمد بن إسماعيل) في المتشابهات : ٤ : ٤٥ بقوله : « وأحمد هو اسم المهدي الأول » .

وجه التأمل في الرواية الثانية :

وهذه الرواية من ناحية السند موهونة جداً؛ فإن الراوي الوحيد لها هو السيّد بهاء الدين النجفي رحمته الله في منتخب الأنوار المضيئة، ويروها عن أحمد بن محمد الإيادي، وهذا ممن لا ذكر لهم في الرجال بتوثيق أو تضعيف. نعم، وثقه نفس السيّد النجفي رحمته الله، إلا أنه لا اعتبار بتوثيقه؛ لأنه من المتأخرين، وتوثيقات المتأخرين محل إشكال واضح.

كما أن الإيادي يرفعها إلى جابر بن عبد الله الأنصاري رحمته الله، وبالتالي فحتى لو سلمنا بوثاقة الإيادي إلا أن سلسلة المجاهيل الواقعيين في السند بين الإيادي وجابر لا حيلة لتوثيق واحد منهم، فالرواية من ناحية السند غاية في الإشكال.

وأما من ناحية الدلالة: فهي قاصرة عن إثبات ما يروم القوم إثباته؛ وذلك - لأنه بعد التسليم بنظر الرواية إلى آخر الزمان، والتسليم بعدم تصحيف شعار (أحمد أحمد) عن شعار (أحد أحد) الذي كان شعار المسلمين في مكة وبعض الغزوات - يدور أمر دلالتها بين احتمالين:

الاحتمال الأول: أن المراد بـ (أحمد) شخص الإمام الحجّة عليه السلام؛ لكون هذا من أسمائه الشريفة.

الاحتمال الثاني: أن المراد بـ (أحمد) شخص آخر يكون له شأن في زمن الظهور.

إلا أن هذا (أحمد) هل هو شخصية قيادية، وهو لاء يهتفون باسمه؟ أم أنه شخصية دينية، وقد قُتِلَ - مثلاً - وهو لاء يطالبون بثأره؟ كل ذلك محتمل. وعلى فرض كونه من الشخصيات القيادية؛ فإنه لا سبيل لتطبيقه على

المدعو (أحمد بن إسماعيل) ، وتعيينه فيه بلا معيّن .

الرواية الثالثة: عن الإمام الصادق عليه السلام أنه سمى أصحاب القائم عليه السلام في خبر طويل ، فقال عليه السلام : «.. ومن البصرة .. أحمد..»^(١).

وجه التأمل في الرواية الثالثة:

ولا يخفى -بعد الإغماض عن خللها السندي- وهنّ التمسك بها ، ومنشأ وهنها يرجع إلى ثلاثة موهنات:

الموهن الأول: أنّ الرواية ينقلها صاحب كتاب بشارة الإسلام عن مسند فاطمة للشيخ أبي جعفر الطبري الشيعي عليه السلام -وهو نفسه كتاب دلائل الإمامة له عليه السلام، كما نصّ على ذلك خبراء الفن^(٢) -وبالعودة للمصدر الأصل نجد متن الرواية مختلفاً جداً ، وإليك كلا المتنين:

● متن بشارة الإسلام: «ومن البصرة: عبد الرحمن به الأعطف بن سعد ، وأحمد ، ومليح ، وحمّاد بن جابر»^(٣).

● متن دلائل الإمامة: «ومن البصرة: عبد الرحمن بن الأعطف بن سعد ، وأحمد بن مليح ، وحمّاد بن جابر»^(٤).

ومع هذا الاختلاف بين المتنين ، فإنّه لا شكّ في رجحان متن الأصل على المتن المنقول عنه ، وعليه يكون المتن الصحيح هو: (أحمد بن مليح) وليس (أحمد).

(١) المتشابهات: ٤ : ٤٥ . وهو ينقل ذلك عن كتاب بشارة الإسلام: ١٨١ .

(٢) الذريعة: ٢١ : ٢٨ .

(٣) بشارة الإسلام (هيئة محمد الأمين): ٢٣٢ . بشارة الإسلام (مؤسسة البلاغ): ٢٩٥ .

(٤) دلائل الإمامة: ٥٧٤ .

الموهن الثاني: أنّ صاحب بشارة الإسلام بعد أن نقل الرواية المذكورة علّق عليها بقوله: «هذه النسخة كثيرة الغلط، وقد سقط منها بعض الحروف وبدّل البعض، وقد صحّحت بعضها - بنظري القاصر - بواسطة بعض الأخبار»^(١).

وهذا ممّا يوهن الاعتماد على نقله.

الموهن الثالث: أنّ صدر الرواية جاء بالنحو التالي: «أنّ الصادق عليه السلام سمّى أصحاب القائم عليه السلام لأبي بصير فيما بعد»^(٢)، أي أنّه عليه السلام بعد أن أجمل ذكرهم لأبي بصير في الرواية السابقة على هذه الرواية، فضلّهم بأسمائهم في هذه، وبالرجوع إلى تلك نقرأ مجملها كالتالي: «ومن البصرة ثلاثة رجال»^(٣)، وهذا المجمل يرجّح رواية الدلائل ويوهن رواية البشارة؛ لأنّ الأسماء التي ذكرتها رواية الدلائل ثلاثة، فيطابق التفصيل الإجمال، بينما الأسماء التي ذكرتها رواية البشارة أربعة، فيناقض التفصيل الإجمال.

ونظراً لجمع هذا الموهنات فإنّ رواية بشارة الإسلام لا يتشبّث بها إلاّ من زاغ قلبه وعميت بصيرته.

الرواية الرابعة: عن ربعي بن حراش، قال: «سمعت حذيفة بن اليمان يقول: قال رسول الله ﷺ: إذا كان رأس الخميس والثلاثمائة - وذكر كلمة - نادى مناد من السماء: ألا يا أيّها الناس، إنّ الله قد قطع مدّة الجبارين

(١) بشارة الإسلام (مؤسسة البلاغ): ٢٩٦.

(٢) دلائل الإمامة: ٥٦٦.

(٣) دلائل الإمامة: ٥٥٩. بشارة الإسلام - مؤسسة البلاغ -: ٢٨٥. بشارة الإسلام (هيئة محمّد

الأمين): ٢٢٤.

والمناققين وأتباعهم ، وولاكم الجابر خير أمة محمد ، إحقوه بمكة فإنه المهدي ، واسمه أحمد»^(١).

وجه التأمل في الرواية الرابعة :

وهذه الرواية يوهنها أمور :

الأمر الأول : أنها واردة من طرق العامة ، وقد نقلها السيد ابن طاووس رحمته عن كتاب الفتن لأبي صالح السليلي ، وهو من رواة الجمهور ، باعتراف نفس السيد ابن طاووس رحمته^(٢).

الأمر الثاني : إن نفس السيد ابن طاووس رحمته حين نقلها قد قدم لها بقوله : «وفيه غلط من الراوي ، فالعجب ممن يتمسك بها مع تصريح السيد ابن طاووس رحمته باشتغالها على غلط من راويها .

الأمر الثالث : أن ذيلها على خلاف الضرورة المذهبية ؛ لأنه بالنحو التالي «الحقوه بمكة فإنه المهدي ، واسمه أحمد بن عبد الله» ، ومن الواضح أن اسم والد الإمام المهدي عليه بحسب ما نعتقده هو الإمام الحسن العسكري عليه ، ومن الجدير بالذكر أن صاحب الأدلة قد تجرد عن الأمانة العلمية والأخلاقية والدينية ، فحذف اسم (عبد الله) وأبقى على اسم أحمد فقط ، تحقيقاً لما ربه المكشوفة .

فإن قلت : إن هذا الموهن لا يصح الركون إليه ؛ لأن المدعى أن الرواية ليست ناظرة للمهدي بن الحسن عليه ، وإنما هي ناظرة للمدعو أحمد بن

(١) التشریف بالمنن : ١٨١ . وقد تشبث بها صاحب جامع الأدلة : ١٧٦ .

(٢) التشریف بالمنن : ٢١٦ .

إسماعيل ، ولا مانع من انطباقها عليه ؛ لأنّ النبي ﷺ كان دائماً ما يقول : « أنا ابن الذبيحين عبد الله وإسماعيل » ، فد (إسماعيل) اسم والد النبي ، كما أنّ (عبد الله) اسم لوالده الآخر ، وبما أنّ والد (أحمد الحسن) هو (إسماعيل) فالرواية تنطبق عليه .

قلت : إنّ هذا من التدليس الظاهر ؛ لتصريح الرواية بأنّ اسم والد (أحمد) هو (عبد الله) ، وهذا لا ينطبق على مهدينا المنتظر (أرواح العالمين فداه) ، كما لا ينطبق على مهدي القوم .

الرواية الخامسة : قول أمير المؤمنين عليه السلام : « وإنّ منهم الغلام الأصفر الساقين اسمه أحمد »^(١) .

وجه التأمل في الرواية الخامسة :

والتمسك بهذه الرواية في غاية الوهن ؛ لأنّ ابن شهر آشوب رحمه الله قد أوردها في فصل من كتابه تحت عنوان (في إخباره بالمنايا والبلايا والأعمار) ، وقد ضمّن هذا الفصل الكثير من الإخبارات الغيبية التي صدرت عن أمير المؤمنين عليه السلام ، ومنها أخبار الملوك والحكّام كالحجاج ، وهذا يعني أنّ ما تضمّنه الفصل لا يختصّ بأخبار آخر الزمان .

وبما أنّ الرواية غير محفوفة بقرينة تدلّ على نظرها إلى آخر الزمان ، كما أنّها لا يُعلم كونها في مقام المدح أو الذمّ ؛ لعدم معرفتنا بمرجع الضمير في قولها (منهم) ، فإنّ التمسك بها يكون من مضحكات الثكلى .

على أنّه حتّى لو سلّمنا بنظرها إلى آخر الزمان ، وكونها في مقام المدح ؛

(١) مناقب آل أبي طالب : ٢ : ١٠٨ .

فإنّ تطبيقيها على المدعو (أحمد بن إسماعيل) دونه خرط القتاد.
 الرواية السادسة: عن الإمام الباقر عليه السلام: «له -أي: للقائم- اسمان: اسم يخفى واسم يعلن، فأما الذي يخفى فأحمد، وأما الذي يعلن فمحمد»^(١).
 وقد تمسك المدعو أحمد بن إسماعيل بهذه الرواية، وعلّق عليها بقوله:
 «وأحمد هو اسم المهدي الأوّل، ومحمد اسم الإمام المهدي عليه السلام، كما تبيّن من وصيّة رسول الله صلى الله عليه وآله»^(٢).

وقال المدعو العقيلي: «ولأنّ وصف القائم يُطلق على شخصيتين من آل محمد عليه السلام في عصر الظهور، بيّن الإمام الباقر عليه السلام وهو يذكر (القائم) أنّ له اسمان اسم يخفى واسم يعلن، فأما الذي يخفى فأحمد، وأما الذي يعلن فمحمد»^(٣).

وجه التأمل في الرواية السادسة:

وقبل أن نردّ على هذا الهذيان، ينبغي لنا أن نعرض الرواية كاملة، وهي مروية عن أبي الجارود زياد بن المنذر، عن أبي جعفر محمد بن عليّ الباقر، عن أبيه، عن جدّه عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام -وهو على المنبر-: يخرج رجل من ولدي في آخر الزمان أبيض اللون، مشرّب بالحمرة، مبدح البطن، عريض الفخذين، عظيم مشاش المنكبين، بظهره شامتان: شامة على لون جلده، وشامة على شبه شامة النبي صلى الله عليه وآله، له اسمان: اسم يخفى واسم يعلن، فأما الذي يخفى فأحمد وأما الذي يعلن فمحمد؛ إذا هزّ رأيته أضاء لها ما بين المشرق

(١) كمال الدين وتمام النعمة: ٦٥٣.

(٢) المتشابهات: ٤: ٤٥.

(٣) وحدة شخصيّة المهدي الأوّل والقائم واليماني: ٧.

والمغرب ، ووضع يده على رؤوس العباد فلا يبقى مؤمن إلا صار قلبه أشد من زبر الحديد»^(١).

ومع الإغماض عن ضعف سند هذه الرواية؛ لوقوع عدّة من المجاهيل فيه ، ومنهم إسماعيل بن مالك ، فإن الاستدلال بالرواية غاية في الإشكال ، وذلك يتوقّف على الالتفات لمقدّمة مهمّة ، وهي : أنّ استدلال القوم مبنيّ على أخذ عنوان (القائم) موضوعاً للرواية ، وبما أنّ عنوان (القائم) بحسب زعمهم - عنوان ينطبق على شخصين - كما تقدّم في دعواهم السابقة - وقد قالت الرواية (له اسمان) أي : القائم ، فهذا يعني أنّ أحد الشخصين له اسم يخفى ، وهو أحمد ، والآخر له اسم يُعلن ، وهو محمّد .

وبعد بيان هذه المقدّمة نوضّح وجه الخلل في الاستدلال بإبداء عدّة من الملاحظات :

الملاحظة الأولى : إنّنا قد أثبتنا سابقاً أنّ عنوان (القائم) عنوان منحصر بقائم آل محمّد الحجّة بن الحسن المهدي (أرواحنا فداه) ، ولا ينطبق على أحدٍ بعده ، فأساسُ الدعوى في غاية البطلان .

الملاحظة الثانية : إنّ الرواية لم تأخذ عنوان (القائم) - المشترك بين شخصين بحسب زعمهم - موضوعاً لها ، وإنّما تحدّثت عن شخصٍ معيّن ، حيث قالت : « يخرج رجل من ولدي في آخر الزمان أبيض اللون ، مشرّب بالحمرة ، مبدح البطن ... له اسمان : اسم يخفى واسم يعلن ، فأما الذي يخفى فأحمد وأما الذي يعلن فمحمّد : إذا هزّ رأيتَهُ أضاء لها ما بين المشرق والمغرب » .

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٦٥٣ .

وبهذا يظهر أنّ الضمير في قول الرواية: «له اسمان» يرجع إلى الرجل المذكور، ولو أردنا تعويض الهاء لكانت العبارة «للرجل اسمان»، وهذا ما يمنع انطباق العبارة المذكورة على شخصين، كما هو ظاهر.

وبعبارة مختصرة: إنّ الرواية تتحدّث عن رجل واحد له اسمان، لا أنّها تتحدّث عن اسم واحد - وهو القائم - لشخصين فتأمل جيداً.

الملاحظة الثالثة: إنّ هذه الرواية شاهد آخر من شواهد تناقضات هؤلاء المدّعين؛ فإنّهم سابقاً حين تمسّكوا بروايات الصفات لإثبات تعدّد المهدي والقائم وصاحب الأمر، طبّقوا هذه الرواية على الإمام المهدي عليه السلام، وذكروا أنّه هو الموصوف بالبياض المشرب بالحمرة، وهو عريض الفخدّين، بينما في المقام عمّموا الرواية للإمام المهدي عليه السلام ومهدّيهم المزعوم أحمد بن إسماعيل، وهذا من التهافتات البشعة.

وقفه مع تلاعب أحد أعداء المهدوية بالرواية الشريفة:

ونظراً لوضوح مجانبية الرواية لمدّعى القوم، فقد حاول أحدهم أن يقرب ارتباطها بدعواهم بنحو آخر، فقال: «إنه لا يمكن حمل الاسمين - أحمد ومحمّد - على شخص الإمام المهدي عليه السلام؛ لأنّ الإمام الباقر عليه السلام قال: اسم يخفى واسم يعلن ثم ذكر الاسمان [هكذا]، فلو فسّرنا الكلام على ظاهره وحملنا الاسمان على شخص الإمام المهدي عليه السلام لكان في كلام الإمام الباقر عليه السلام تناقض (وحاشاه)، فكيف يكون الاسم المخفي (أحمد) مخفياً وقد ذكر في نفس الحديث، وبهذا يكون معلناً وليس مخفياً.

إذن، فلا بدّ من تأويل الحديث على إن المقصود من الاسم المعلن (محمّد) هو الإمام المهدي عليه السلام فهو معلن ومعروف لدى الفريقين (الشيعة والسنة).

وأما الاسم الذي يخفى (أحمد) فالمقصود به شخص الإمام المهدي عليه السلام ويعتبر اسماً له؛ لأنه سوف يكون سبباً لظهور الإمام المهدي عليه السلام، أي إن أمر الإمام المهدي سيظهر أولاً في شخصيته (أحمد) لكونه الممهد الأول لقيامه»^(١).

ولا يخفك ما في هذا الكلام من الهذيان الفاضح، فإن دعواه لزوم التناقض فيما لو اعتبرنا الاسمين للإمام (أرواحنا فداء)، لكون الإمام الباقر عليه السلام قد صرح بالاسم المخفي، في غاية الوهن؛ بداهة أن خفاء الاسم إنما هو بمعنى عدم معرفته وتداوله، وليس بمعنى التكتّم عليه وعدم التصريح به، وهذه الحقيقة من الواضحات، فإن أغلب المسلمين يعرفون الإمام المهدي عليه السلام باسم (محمد) ولا يعرفونه باسم (أحمد).

وليس التناقض إلا في كلام هذا المدعي، حيث صرح في كلامه الأخير بأن المقصود بأحمد هو نفس الإمام المهدي عليه السلام وأنه من أسمائه، إلا أنه بمعنى أن أمر الإمام المهدي سيظهر أولاً في شخصيته أحمد لكونه الممهد الأول لقيامه، وهذا تخبط ظاهر؛ إذ هو نظير أن يقال: إن (الحسن) اسم مخفي للحسين عليه السلام، باعتبار أن الإمام الحسن عليه السلام هو الممهد لنهضته المباركة، وهذا كلام لا ينطق به ذو مسكة.

فالصحيح: أن الرواية ليست تتحدث إلا عن شخص واحد، وهو مولانا بقیة الله الأعظم (أرواحنا فداء) فهو من له اسمان: اسم معلوم معروف ظاهر للناس وهو محمد، واسم مخفي عنهم لا يعرفه كثير منهم، وهو أحمد.

(١) سامري عصر الظهور: ٦١.

وتحصّل من جميع ما ذكرناه: أنّه لا توجد ولا رواية واحدة مقبولة تدلّ على وجود شخصيّة لها شأن في مرحلة الظهور باسم (أحمد).

همسة في أذن أعداء المهدوية:

والجدير بالتأمل: أنّ شخصيّة (أحمد) إذا كان لها كلُّ هذا الدور الهامّ في عصر الظهور - والذي يجرد الإمام المهدي ﷺ عن كلّ خصوصياته التي أسهبت الروايات في الحديث عنها^(١) - فما بال الروايات الشريفة لم تصرّح باسمه وهو (أحمد بن إسماعيل)؟! ولم تتحدّث عنه كما تحدّثت عن اليمانيّ والخراسانيّ وأضرابهما؟! ﴿وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ﴾^(٢).

(١) من المذهل جداً أنّ دور « يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت ظلماً وجوراً » والذي تواترت روايات الفريقين بنسبته للإمام المهدي ﷺ قد صرفه أعداء المهدوية عنه، ونسبوه لإمامهم المزعوم (أحمد بن إسماعيل).

(٢) يس ٣٦: ٦٢.

الطائفة الثانية : ما تحدّثت عن شخصٍ من البصرة .

وهي : قول أمير المؤمنين عليه السلام : « أَلَا وَإِنَّ أَوْلَهُمْ مِنَ الْبَصْرَةِ ، وَأَخْرَهُمْ مِنَ الْأَبْدَالِ »^(١) .

مناقشة الاستدلال بالطائفة الثانية :

وقد تشبّث بهذه الرواية المدعو أحمد بن إسماعيل^(٢) ، مع أنّها أجنبيّة تماماً عن دعواه الزائفة ، وإليك نصّ الرواية لتتضح لك حقيقة الحال :
عن أمير المؤمنين عليه السلام : « اسْمَعُوا أُبَيِّنْ لَكُمْ أَسْمَاءَ أَنْصَارِ الْقَائِمِ ، إِنَّ أَوْلَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَأَخْرَهُمْ مِنَ الْأَبْدَالِ ، فَالَّذِينَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ رَجُلَانِ : اسْمُ أَحَدِهِمَا عَلِيٌّ وَالْآخَرُ مُحَارِبٌ »^(٣) .

وكما ترى فإنّ الرواية صريحة جدّاً في تسمية الأوّل من أهل البصرة بـ (عليّ) ، إلّا أنّ المدعو (أحمد بن إسماعيل) قد حذف ذيل الرواية ، واكتفى بذكر صدرها ، ليوهم الآخرين بأنّه هو المعني بالرواية .

ولمّا كان هذا التصرف في غاية الافتضاح ، حاول أحد أتباعه أن يستتر على هذه السوءة ، فقال : « على أنّ ثمة رواية أخرى تسمي الأصحاب الثلاثة والثلاثة عشر ، وفيها : من البصرة عليّ ومحارب ، بيّد أنّ من يحصي

(١) تمسك بها المدعو أحمد بن إسماعيل في المتشابهات : ٤ : ٤٥ .

(٢) المتشابهات : ٤ : ٤٥ .

(٣) إلزام الناصب : ٢ : ١٧٤ .

الأسماء يجدها أقلّ من العدد المذكور، الأمر الذي يدلّ على أنّ الرواية ليست بصدد استقصاء جميع الأسماء، أو أنّ أسماء قد سقطت منها، الأمر الذي يعني بالنتيجة إنّها لا تصلح لمعارضة سابقتها، أو ان هناك ترميز في الرويات لحكم كثيرة منها الحفاظ على صاحب الدعوة والاختبار وما شابه»^(١).

وإنك لتعجب من هذا التلاعب الفاضح؛ فإنّ الرجل يزعم أنّ الأسماء التي عرضتها الرواية أقلّ من العدد الإجماليّ (٣١٣) - في محاولةٍ للإيهام بسقوط اسم (أحمد) من الرواية - والحال أنّ الأمر على خلاف ذلك .

ومما يدفع هذا الاحتمال - حتى لو سلّمنا بأنّ الأسماء أقلّ عدداً - أنّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يكتفِ بعرض أسماء أنصار القائم عليه السلام من أهل البصرة، حتى يتسنى احتمال سقوط أحدها، بل حدّد أنصاره في رجلين، ثمّ ذكر اسميهما، فقال: «فالذين من أهل البصرة رجلان: اسم أحدهما علي والآخر محارب»، وهذا يمنع من احتمال السقط منعاً باتاً.

فظهر أنّ الرواية لا ربط لها بالمدعو (أحمد بن إسماعيل)، بل هي بمفهوم الحصر - ظاهرة في تكذيب دعواه وإبطالها، كما لا يخفى.

(١) جامع الأدلة: ١٧٠.

الطائفة الثالثة: ما دلت على وجود مهاد من أهل البيت عليهم السلام قبل الظهور.

وهي روايتان:

الرواية الأولى: عن أمير المؤمنين عليه السلام: « يخرج رجل قبل المهدي من أهل بيته بالمشرق ، يحمل السيف على عاتقه ثمانية أشهر ، يقتل ويمثل ويتوجه إلى بيت المقدس فلا يبلغه حتى يموت »^(١).

مناقشة الاستدلال بالرواية الأولى:

ويوهن الاستدلال بهذه الرواية: أنها من مرويات العامة ، بل هي من مرويات كتاب الفتن لنعيم بن حماد المروزي ، وقد أوضحنا غير مرة حاله في الوضع والكذب ، ما بالك وهو يرويها عن (أبي سفيان عبد الله بن مروان المرواني) ، ومن المحتمل جداً أن يكون هو الدمشقي ، الذي قيل في حقه: « يلزق المتون الصحاح بطرق آخر ، لا يحل الاحتجاج به »^(٢) ، وهذا بدوره يرويها عن (الهيثم بن عبد الرحمن) وهو من المجاهيل الذين لا ذكر لهم ، وهذا يرويها عن شخص لم يفصح عن اسمه ، فسند الرواية في غاية الوهن والتهالك ، حتى أن السيد ابن طاووس رحمته الله حين نقلها في كتابه قال عنها: « هكذا رأيت الحديث ، وفيه نظر »^(٣).

ومما يضاعف وهن الرواية: أن الخصوصية التي ذكرتها لهذا الشخص

(١) الفتن: ١٩٨.

(٢) لسان الميزان: ٣: ٣٥٧.

(٣) التشریف بالمنن: ١٣٩.

الممهّد - وهي حملة السيف على عاتقه ثمانية أشهر - قد استفاضت الروايات الشريفة بعدها من خصوصيات صاحب العصر والزمان (أرواحنا فداه) ^(١)، ومنها:

ما عن عيسى الخشاب، قال: «قلت للحسين بن عليّ عليه السلام: أنت صاحب هذا الأمر؟

قال: لا، ولكنّ صاحب الأمر الطريد الشريد، الموتور بأبيه، المكتى بعمّه ^(٢)، يضع سيفه على عاتقه ثمانية أشهر» ^(٣).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: «إنّ الله تعالى يفرّج الفتن برجل من أهل البيت كتفريج الأديم، بأبي ابن خيرة الإمام، يسومهم خسفاً، ويسقيهم بكأس مصبرة، فلا يعطيهم إلاّ السيف هرجاً هرجاً، يضع السيف على عاتقه ثمانية أشهر» ^(٤).

ولا شكّ في كون (ابن خيرة الإمام) هو الإمام المهدي بن الحسن عليه السلام، كما تحدّثت عن ذلك العديد من الروايات، ومنها: ما ورد من أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان إذا قبّل ابنه الحسن عليه السلام يقول: مرحباً يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله، وإذا قبّل الحسين يقول: بأبي أنت وأمي يا أبا ابن خير الإمام.

(١) وقد اعترف بذلك المدعو ناظم العقيليّ في كتابه دراسة في شخصيّة اليماني: ٥٨، حيث قال: «نعم، توجد روايات - كما أشرت قبل قليل - يظهر منها أنّ الذي يحمل السيف على عاتقه هو الإمام المهدي عليه السلام الحجّة ابن الحسن».

(٢) أي: القاسم، ولعلّ هذه العمومة من جهة اعتبار النبيّ صلى الله عليه وآله السبطين الحسنين عليهما السلام ولدين له. (الخبّاز)

(٣) كمال الدين وتمام النعمة: ٣١٨.

(٤) الغارات: ١: ١٢.

ف قيل له : يا أمير المؤمنين ، ما بالك تقول هذا للحسن وتقول هذا للحسين ؟ ومن ابن خيرة الإمام ؟

فقال : ذلك الفقيه الطريد الشريد : محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين : هذا ووضع يده على رأس الحسين عليه السلام ^(١) .

وبالجملة : فإن الرواية - بعد ما تبين من وهنها - لا يعتمد عليها إلا موهون مثلها .

الرواية الثانية : عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « الله أجل وأكرم وأعظم من أن يترك الأرض بلا إمام عادل .

قال : قلت له : جعلت فداك ، فأخبرني بما أستريح إليه .

قال : يا أبا محمد ، ليس يرى أمة محمد فرجاً أبداً ما دام لولد بني فلان ملك حتى ينقرض ملكهم ، فإذا انقرض ملكهم ، أتاح الله لأمة محمد برجل من أهل البيت ، يشير بالتقى ، ويعمل بالهدى ، ولا يأخذ في حكمه الرشا ، والله إنني لأعرفه باسمه واسم أبيه ، ثم يأتينا الغليظ القصرة ، ذو الخال والشامتين القائد العادل ، الحافظ لما استودع ، يملأها عدلاً وقسطاً كما ملأها الفجار جوراً وظلماً ^(٢) .

مناقشة الاستدلال بالرواية الثانية :

والاستناد لهذه الرواية موهون بعدة موهنات :

الموهن الأول : أن السيّد ابن طاووس رحمته الله ينقلها عن كتاب الملاحم

(١) مقتضب الأثر : ٣١ .

(٢) بحار الأنوار : ٥٢ : ٢٦٩ .

للبطائني ، وقد ذكر أنه وجد في نسخة عتيقة بخزانة مشهد الإمام الكاظم عليه السلام ، وهذا يعني أنه قد وصله بالوجدادة لا بالمناولة ، فلا تحرز سلامته عن التحريف .

الموهن الثاني : أن صاحب الكتاب هو الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني ، وهو الكذاب الملعون الذي تحدّثنا عنه غير مرّة .

الموهن الثالث : أن الرواية بعد أن تحدّثت عن الرجل الذي يشير بالتقى ويعمل بالهدى ، قالت : « ثمّ يأتينا الغليظ القصرة » ، فاستخدمت مفردة (ثمّ) الدالة على الانفصال والمهلة والتراخي بإجماع أهل اللّغة ، وهذا يعني أن الشخص الأوّل لا يلتقي الشخص الثاني ، وهو خلاف ما يزعمه أعداء المهدويّة .

الطائفة الرابعة: ما دلّت على وجود الممهّد قبل عصر الظهور.

وهي خبران:

الخبر الأوّل: عن كعب، قال: «إذا ملك رجل الشام، وآخر مصر، فاقتتل الشامي والمصريّ، وسبى أهل الشام قبائل من مصر، وأقبل رجل من المشرق برايات سود صغار قبل صاحب الشام، فهو الذي يؤدّي الطاعة إلى المهدي»^(١).

الخبر الثاني: قال أبو قبيل: «ثمّ يملك رجل أسمر يملؤها عدلاً، ثمّ يسير إلى المهدي، فيؤدّي إليه الطاعة ويقا تل عنه»^(٢).

وجه التأمل في الخبرين:

ولا تخفك شناعة الاستناد إلى هذين الخبرين.

أمّا الأوّل: فلأنّ الذي يرويه هو نعيم بن حمّاد، بسنده عن كعب، وكلاهما وضّاعان كذّابان، على أنّه ليس برواية عن أحد المعصومين عليه السلام ليصحّ الاستناد له.

وأمّا الثاني: فمضافاً إلى أنّه مروي في كتاب الفتن لنعيم بن حمّاد، وعدم كونه مرويّاً عن أحد المعصومين عليه السلام، فهو يابى الحمل على وجود ممهّد في عصر الظهور، إلّا مع حذف أوله، كما صنع ادعاء المهديّة؛ لأجل تطبيقه على إمامهم الذي لا يمكن إثبات إمامته إلّا بتقطيع النصوص والتشبيث

(١) و(٢) الفتن: ١٨٩.

بكلمات غير الحجج .

وإليك المقدار المقتطع من الخبر المذكور لتتعرّف على جرائم القوم ، قال :
 « يكون بإفريقية أميراً اثنا عشر سنة ثم تكون بعده فتنة ، ثم يملك رجل أسمر
 يملؤها عدلاً ، ثم يسير إلى المهدي فيؤدّي إليه الطاعة ويقا تل عنه»^(١) ،
 وبضميمة المقدار المقتطع يتّضح أنّ الخبر يتحدّث عن رجل أسمر يحكم
 أفريقيا ، ويملوها عدلاً .

وهذا لا ربط له بفكرة الممهّد التي يطرحها أعداء المهدويّة .

(١) الفتن : ١٨٩ .

الطائفة الخامسة : ما دلت على وجود خليفة للإمام المهدي عليه السلام في عصر الظهور .

وهي ثلاث روايات :

الرواية الأولى : أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قد ذكر شاباً ، ثمّ قال : « إذا رأيتموه فبايعوه ، فإنّه خليفة المهدي »^(١) .

مناقشة الاستدلال بالرواية الأولى :

ويلاحظ على الاستدلال بهذه الرواية : أنّ المدعو (أحمد بن إسماعيل) قد نقلها عن كتاب بشارة الإسلام ، وحين رجعنا لكتاب البشارة وجدناه ينقلها عن كتاب عقد الدرر ، وحين رجعنا لهذا الكتاب وجدنا النقل مختلفاً ، وإليك ما فيه :

عن ثوبان رضي الله عنه ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله : يقتل عند كنزكم ثلاثة كلّهم ابن خليفة ، ثمّ لا يصير إلى واحد منهم ، ثمّ تطلع الرايات السود من قبل المشرق فيقاتلونهم قتلاً لم يقاتله قوم . ثمّ ذكر شيئاً ، فقال : إذا رأيتموه فبايعوه ولو حبواً على الثلج : فإنّه خليفة الله المهدي »^(٢) .

ومن الواضح أنّ هذا النقل يتفاوت عن نقل كتاب بشارة الإسلام من جهتين :

(١) المتشابهات : ٤ : ٤٤ .

(٢) عقد الدرر في أخبار المنتظر : ٥٧ ، ١٢٦ .

الجهة الأولى: أن النبي ﷺ قد ذكر (شيئاً) لا (شأباً).

الجهة الثانية: أن ذيل الرواية هو: «فإنه خليفة الله المهدي»، وليس: «فإنه خليفة المهدي».

وعلى ضوء هاتين الجهتين فإن الرواية أجنبية تماماً عن مدعى أدعاء المهدوية.

ومما يجدر ذكره: أن صاحب عقد الدرر قد نقل الحديث عن مستدرک الحاكم و سنن ابن ماجة وغيرهما^(١)، وعند الرجوع لجميع المصادر التي نقل عنها نجد هامتها مطابقة تماماً مع نقله المتقدم، مما يؤكد أن نقل بشارة الإسلام كان مغلوطاً.

الرواية الثانية: عن ثوبان، عن رسول الله ﷺ: «فإذا رأيتموهم فبايعوهم ولو حبوا على الثلج، فإنه خليفة المهدي»^(٢).

مناقشة الاستدلال بالرواية الثانية:

وقد كفانا مؤنة الردّ على الاستدلال بهذه الرواية نفس ناقلاها، حيث علّق عليها بعد أن نقلها بقوله: «قال البيهقي: تفرد به عبد الرزاق عن الثوري، وروي من وجه آخر عن أبي قلابة وليس بالقوي»^(٣).

ونقل الذهبي هذا الحديث بسندٍ آخر عن ثوبان، وعلّق عليه بقوله:

(١) المستدرک على الصحيحين: ٤: ٤٦٤. سنن ابن ماجة: ٢: ١٣٦٧. الدر المنثور: ٦: ٥٨.

(٢) إمتاع الأسماع: ١٢: ٢٩٦. وقد تشبّث بها المدعو أحمد بن إسماعيل في هامش

المتشابهات: ٤: ٤٤.

(٣) إمتاع الأسماع: ١٢: ٢٩٦.

«أراه منكراً»^(١).

ونقل ابن الجوزي قريباً منه وعلّق عليه قائلاً: «هذا حديث لا أصل له ولا نعلم أنّ الحسن سمع من عبيدة ولا أبي عمر سمع من الحسن»^(٢).
وإذا كان هذا هو حال الحديث عند أهل العامة - وهم الأصل له - فما بالك بقيمته عندنا ، مع أنه لم يرد من طريقنا؟!!

الرواية الثالثة: عن رسول الله الأعظم ﷺ: «ويقبض أموال القائم ، ويمشي خلفه أهل الكهف ، وهو الوزير الأيمن للقائم وحاجبه ونائبه ، ويسط في المشرق والمغرب الأمن كرامة الحجّة بن الحسن ؑ»^(٣).

مناقشة الاستدلال بالرواية الثالثة:

وقد تشبّث أحد أدعياء المهدوية بهذه الرواية ، وطبقها على (أحمد بن إسماعيل)^(٤) ، وبذلك سجّل رقماً جديداً من أرقام الكذب والتدليس في صحيفة أعماله؛ إذ أنّ من يرجع للرواية كاملة يجد أنّها صريحة في الحديث عن شخصيّة النبي عيسى ؑ ، حيث تقول: «ينزل عيسى بن مريم ؑ عند انفجار الصبح ما بين مهرودين ، وهما ثوبان أصفران من الزعفران ، أبيض الجسم ، أصهب الرأس ، أفرق الشعر ، كأن رأسه يقطر دهنا ، بيده حربة ، يكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويهلك الدجال ، ويقبض أموال القائم ، ويمشي خلفه أهل الكهف ، وهو الوزير الأيمن للقائم وحاجبه ونائبه ، ويسط في المغرب

(١) ميزان الاعتدال: ٣ : ١٢٨ .

(٢) الموضوعات: ٢ : ٣٩ .

(٣) إلزام الناصب: ١ : ١٥٣ .

(٤) الردّ الحاسم على منكري ذرّيّة القائم: ٣٠ .

والمشرق الأيمن من كرامة الحجّة بن الحسن عليه السلام»^(١).

ولست أدري بعد كلّ هذه الصراحة، كيف ساغ لهذا المدّعي أن يقتنص من الرواية ما يشاء، ويطبّقه على صاحبه، رغم صراحتها في الحديث عن نبيّ الله عيسى عليه السلام، وأيّ عقيدة هذه العقيدة المبنية على مثل هذه التدلّيات؟!!

(١) غاية المرام للسيد هاشم البحراني : ٧ : ٩٣.

الفصل السادس المرجعية الدينية فوق الشبهات

البحث الأول: أدلة مشروعية التقليد.
البحث الثاني: تأملات في روايات ذم علماء آخر الزمان.

المرجعية الدينية فوق الشبهات

تمهيد :

من أهمّ السمات التي يتّسم بها المدعو (أحمد بن إسماعيل) وأتباعه هي الطعن الشنيع في مراجع الطائفة (أنار الله برهانهم)، ومحاولة تسقيطهم وتوهينهم بأيّ طريقة ممكنة، ومن الظاهر أنّ منشأ ذلك ليس من الأسرار، بل هو يعود إلى سببين رئيسيين :

السبب الأول: أنّ المرجعية الدينية هي أقوى مراكز القرار في العالم الشيعي، وفي ظلّها يتلاحم الشيعة ويتوحّدون، وعليه فمن الطبيعي جداً لمن يريد تمزيق لحمة التشييع أن يبدأ أولاً بالطعن في هذا المركز وتوهينه، ليتسنى له اختراق هذا الكيان المبارك والتغلغل -بأفكاره المنحرفة - بين أتباعه .

السبب الثاني: أنّ المرجعية هي العقبة الكؤود في طريق أعداء المذهب، لأنّها قد أخذت على نفسها أن تتصدّى لكلّ من يحاول الكيد بالمذهب الشريف، ويعبث في معتقدات الشيعة وأفكارهم، وعليه فمن الطبيعي أيضاً لمن يروم نشر أفكاره المنحرفة أن يسعى من أول الأمر لإزالة هذه العقبة عن طريقه .

ولأجل هذا وذاك أخذ (أحمد بن إسماعيل) وأتباعه على أنفسهم أن يقوموا بتنفيذ دورين مهمين:
الدور الأول: توهين مسألة تقليد مراجع الدين، واعتبارها بدعة محرّمة، وادّعاء أن بعض علماء الشيعة قد اخترعها لأجل خداع البسطاء.

الدور الثاني: تطبيق الروايات التي تدمّ العلماء - سيما علماء آخر الزمان - على علماء الشيعة ومراجع الطائفة؛ لأجل تشويه صورتهم النقية وتوهين موقعيتهم.

والعجيب وأنت تقرأ كلمات القوم - فيما يرتبط بهذين الأمرين - أنك لا تشكّ في أنّها لا تقلّ شراسة وعداوة عن كلمات أعداء الشيعة والحاقدين عليهم، وسأوافيك ببعض كلماتهم - فيما سيأتي - وأترك الحكم لك قارئ العزيز، لتتعرّف على مدى ما يحمله أتباع هذه الدعوة من الحقد الدفين على الشيعة والعلماء.

ونظراً لما ذكرناه فإننا سنختم فصول هذا الكتاب ببحثين

مهمّين:

البحث الأول :

أدلة مشروعية التقليد

وابتداءً لا بدّ من إيضاح أمرين :

الأمر الأول: إنّ أدلة مشروعية التقليد في القضايا الدينية مختلفة ومتنوعة، ولكلّ واحد من الفقهاء منهجه في الاستدلال على المشروعية بما هو مقتنع به من الأدلة، فالأدلة تتنوع بين آيات القرآن الكريم والسنة المطهرة وسيرة العقلاء وسيرة المتشرعة، وربّ فقيه يستند إلى النحو الأول من الأدلة، بينما فقيه آخر يستند إلى النحو الثاني منها، وربما استند فقيه إليها جميعها، مع أنّ النتيجة التي اتفقت عليها كلمة الجميع واحدة، وما هذا التنوع إلا نتيجة اختلاف الاجتهادات وتعدّد طرق الاستدلال^(١).

الأمر الثاني: نسب أدعياء المهدوية إلى الفقهاء والأصوليين أنهم يعتبرون مسألة تقليد مراجع الدين مسألة عقائدية، وليست مجرد مسألة فرعية.

(١) وقد ذكرتُ هذا الأمر للتنبيه على الأسلوب الرخيص الذي استخدمه المدعو (توفيق محمّد المغربي) في كتابه سقوط الصنم: تقليد غير المعصوم، حيث عرض الأدلة التي استند إليها الفقهاء لإثبات مشروعية التقليد، ولكن بما أنّ كلّ واحد منهم قد أخذ ببعض الأدلة وناقش في بعضها الآخر، فإنّه قد عمد إلى التشبّث بمناقشة كلّ منهم للآخر، واقتصر على ذلك، في محاولة منه لإيهام القارئ بأنّ كلّ أدلة التقليد غير تامّة، والحال أنّ بعض الأدلة وإن لم تتمّ عند فقيه إلا أنّها تامّة لدى غيره، وجميعهم في النهاية مجمعون على مشروعية التقليد، وإن اختلفت أدلتهم. (الخبّاز)

فقال أحدهم: «بل واعتبروه - التقليد - عقيدة من العقائد التي يجب الاعتقاد بها، ورسموا له حدوداً إلا أنهم لم يقفوا عندها، وهكذا ديدن كل بدعة يتلاعب بها من وضعها واعتقد بها»^(١).

وقال آخر: «وإنما الكلام في أصل الوجوب أي وجوب الرجوع إلى المجتهد؛ لأخذ الأحكام والعمل أو الترك.. وهي مسألة عقائدية وهي نظير الاعتقاد بوجوب تقليد المعصوم عليه السلام أي وجوب الرجوع إليه لأخذ الأحكام منه»^(٢).

وحين عثر هذا المدعو على بعض الكلمات المنافية لدعواه، قال: «وقد بيّنا فيما تقدّم أنّ أصل الوجوب في التقليد هو من المسائل العقائدية، ومع ذلك نقول هنا: إنّ بعض الفقهاء وعلماء الأصول يحاولون إخفاء هذه الحقيقة على الناس»^(٣).

وغرض هؤلاء من إثبات أنّ مسألة التقليد مسألة عقائدية هو التفرّيع على ذلك: بأنّ المسائل العقائدية يحتاج إثباتها إلى دليل قطعي، وبما أنّ مسألة التقليد لا يوجد عليها دليل قطعي، فهذا يعني عدم حجّيتها.

وقد أفصح عن ذلك أحدهم بقوله: «ثمّ إنّهم يشترطون في العقيدة لا بدئية ثبوتها بدليل قطعي، فأين الدليل القطعي الصدور والدلالة على كون التقليد عقيدة لا بد من الاعتماد عليها في العمل»^(٤).

ولإثبات أنّ مسألة التقليد - عند فقهاء الإمامية - من المسائل العقائدية،

(١) و (٤) البيان المفيد في بيان بدعة التقليد: ١٢٩.

(٢) سقوط الصنم - تقليد غير المعصوم: ١٥.

(٣) سقوط الصنم - تقليد غير المعصوم: ١٧.

نسبوا ذلك إلى ثلاثة من الأعلام، أحدهم المحقق القمي، والآخر العلامة المظفر، والثالث الشيخ علي آل كاشف الغطاء رحمتهما الله تعالى (١)، وقد نقلوا نصين للأخيرين لإثبات مدعاهم:

النص الأول: قول الشيخ محمد رضا المظفر رحمتهما الله تعالى تحت عنوان (عقيدتنا في التقليد بالفروع): «أما فروع الدين - وهي أحكام الشريعة المتعلقة بالأعمال - فلا يجب فيها النظر والاجتهاد، بل يجب فيها - إذا لم تكن من الضروريات في الدين الثابتة بالقطع كوجوب الصلاة والصوم والزكاة - أحد أمور ثلاثة:

إما أن يجتهد وينظر في أدلة الأحكام إذا كان أهلاً لذلك، وإما أن يحتاط في أعماله إذا كان يسعه الاحتياط، وإما أن يقلد المجتهد الجامع للشرائط، بأن يكون من يقلده عاقلاً عادلاً، صائناً لنفسه، حافظاً لدينه، مخالفاً لهواه، مطيعاً لأمر مولاه، فمن لم يكن مجتهداً ولا محتاطاً ثم لم يقلد المجتهد الجامع للشرائط فجميع عباداته باطلة لا تقبل منه، وإن صلى وصام وتعبّد طول عمره، إلا إذا وافق عمله رأي من يقلده بعد ذلك، وقد اتفق له أن عمله جاء بقصد القربة إلى الله تعالى» (٢).

النص الثاني: قول الشيخ علي آل كاشف الغطاء رحمتهما الله تعالى: «إن الرجوع للعالم بأحكام الشرع من مسائل أصول الدين التي تثبت بالعقل أو النقل، مثل المعاد ووجود الإمام، فكما لا بد للمكلف من الاعتقاد بوجود الإمام لا بد له من الاعتقاد بوجود متابعة العالم بعد غيبته عليه السلام، أما بالعقل أو النقل.

(١) سقوط الصنم: ١٥. البيان المفيد: ١٣١.

(٢) عقائد الإمامية: ٣٢.

أما العقل : فلأنَّ كلَّ مَنْ يدخل في الدين يعلم بأنَّ عليه أحكاماً كثيرة على سبيل الإجمال ، وأنَّ التكليف بها لم ينقطع ، ولا بدَّ في أخذها من الرجوع للعلماء بها .

وأما النقل : فمن جهة ما ورد من الأمر بالسؤال من أهل الذكر والرجوع لأصحابهم عليهم السلام .

ويمكن أن يقال عليه : إنَّ كلاً من الاجتهاد والتقليد ورجوع العامي للعالم لا دخل له بالاعتقاد ، بل كالرجوع لأهل الخبرة ، ووجوب الاعتقاد بوجوب الاجتهاد أو التقليد ليس إلّا من قبيل وجوب الاعتقاد بوجوب الصلاة وجوب تبعية مأخوذ من وجوب العمل بالاجتهاد أو التقليد ، وليس وجوب الاعتقاد بذلك من حيث هو مطلوب كالاتقاد بالإمام عليه السلام ولا يعاقب المكلف على عدمه زائداً على عقابه على عدم امتثال التكليف ، وليس معرفة الحجّة بعد الغيبة كمعرفة الإمام عليه السلام ؛ لأنَّ وجوب معرفة الإمام وجوب أصلي ثابت بالعقل والنقل فيعاقب على مخالفته ، بخلاف معرفة الحجّة بعد الغيبة ليس مكلف به الإنسان ولم يدلّ عليه دليل ، ولذا لو أمكنه الاحتياط واحتاط في تكاليفه لم تجب عليه المعرفة .

ولكن لا يخفى ان هذا يتمّ لو قلنا بوجوب معرفة المرجع الديني في زمن الغيبة ، ولكن كلامنا في وجوب الرجوع اليه نظير الكلام في مسألة وجوب الرجوع للإمام عليه السلام فإنّها ممّا ترجع للمبدأ والمعاد فتكون من علم الكلام»^(١) .

وتعليقاً على هذه النقطة لا بدّ من التمهيد بمقدّمة مهمّة ليتّضح لك - قارئ

(١) الفقه الساطع : ١ : ١٧٥ .

العزیز - أن أدعاء المهدويّة يهرفون بما لا يفقهون :

وحاصلها: أن المحور الأساس لهذه المسألة هو بيان أن أصل جواز التقليد بالمعنى الأعم هل هو مسألة تقليديّة أم نظريّة؟ وسرّ طرح هذا التساؤل هو لزوم محذور الدور بناءً على تصوير كون المسألة تقليديّة. بتقريب: أن العامّي في هذه المسألة إما أن يكون عامياً أو مجتهداً، فإن كان الثاني فهو خلف فرضه عامياً، وإن كان الأوّل فهو يتوقّف على جواز التقليد، فيدور والدور باطل.

ومن هنا ذهب الفقهاء -تخلّصاً من محذور الدور- إلى أن أصل مسألة التقليد ليس تقليديّاً، بل هو إما وليد دليل نقلي واضح للجميع نظير ﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١)، وإما وليد دليل فطريّ بدهيّ أو عقليّ جليّ، نظير لزوم رجوع الجاهل إلى العالم؛ ولذا فإنّهم حين يقولون في بداية رسائلهم العمليّة: «يجب على كلّ مكلف في عباداته ومعاملاته أن يكون مجتهداً أو مقلداً أو محتاطاً»، يفسّرون هذا الوجوب في كتبهم الاستدلاليّة بالوجوب العقليّ أو الفطريّ.

وما أفادوه في هذا المبحث مشابهة تماماً لما أفادوه في مبحث وجوب الطاعة، فحين يتعرّضون لمثل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(٢) ويبحثون حول أن وجوب طاعة المشرّع هل هو وجوب عقليّ أم شرعيّ؟ يمتنعون الثاني لاستلزامه الدور، ويرجّحون الأوّل.

(١) النحل ١٦: ٤٣. الأنبياء ٢١: ٧.

(٢) النساء ٤: ٥٩.

وبما ذكرناه ظهر أنّ مسألة لزوم الرجوع إلى العالم واتباعه نظير مسألة لزوم الرجوع إلى المعصوم عليه السلام وطاعته واتباعه ، من ناحية أنّ كلّ واحدةٍ منهما تحتاج إلى إثباتها بدليلٍ خارجٍ عنها ، لئلا يلزم محذور الدور الباطل . ونظراً لهذه النكتة فقد عبّر عنها بعض الأعلام عليهم السلام بأنّها مسألة كلاميّة ؛ لأجل لزوم استقلال المكلف بها ، وخروجها عن دائرة التقليد ، كما يومیّ لذلك كلامُ المحقّق القمّيّ عليه السلام حيث يقول : «ويمكن دفعه : بأنّ عدم وجوب الاجتهاد عليه من المسائل الكلاميّة التي لا بدّ أن يستقلّ بها المقلّد ، فلا يرجع فيها إلى تقليد المجتهد ، بل يجتهد المقلّد فيها . . لأنّ العقل بعد التأمل سميما بعد سماعه من العلماء إنّما يجوز له التقليد ؛ لقبح التكليف بما يوجب اختلال النظام ، ويستلزم العسر والخرج أو المحال - يحكم بعدم وجوب الاجتهاد ، فهذا أيضاً اجتهاد للعامّي ، ويجب عليه الرجوع إلى اجتهاده حينئذٍ ، كما أنّه يرجع في جواز الرجوع إلى المجتهد حينئذٍ إلى الكبرى الكلّيّة الثابتة له من الأدلّة المذكورة مع بقاء التكليف بالضرورة . . فإنّ هذه المسألة ترجع إلى المسائل الأصوليّة ، والمباحث العقليّة الكلاميّة»^(١) .

وليس يخفى على من أحاطَ علماً بكلمات الجيل المتقدّم من الأصوليين واصطلاحاتهم أنّهم يعتبرون المسائل العقليّة - المبتوثة في علم الأصول - من المسائل الكلاميّة ؛ لأنّ علم الكلام هو الأليق بها ، وإن لم تدر رحاها حول المبدأ والمعاد .

ومن هنا اعتبر بعضهم - كما حكى المحقّق الخوئي عليه السلام - مسألة اجتماع الأمر والنهي من المسائل الكلاميّة ، باعتبار أنّ البحث فيها يدور حول استحالة

(١) القوانين المحكمة في الأصول المتقنة : ٤ : ٣٤٧ .

اجتماع الأمر والنهي في شيء واحد وإمكانه عقلاً، والبحث عن الاستحالة والإمكان يناسب المسائل الكلامية دون المسائل الأصولية^(١).

فتحصّل ممّا ذكرناه: أنّ مسألة جواز التقليد بالمعنى الأعمّ إنّما أدرجها بعض الأعلام ضمن المسائل الكلامية؛ لكونها من المسائل النظرية العقلية، وليس لكونها ممّا يجب الاعتقاد به على وزان العقائد الواجبة، ويشهد لهذا: أنّ العقائد الواجبة ممّا يُعاقب الإنسان على عدم الاعتقاد بها، نظير الاعتقاد بالتوحيد والنبوة والإمامة، بينما مسألة التقليد ليست من هذا القبيل؛ ولذا لا يعاقب المكلف على عدم الاعتقاد بها زائداً على عدم امتثاله للتكليف المطلوب منه، بسبب تركه للتقليد.

ومن هنا فإنّ الفقهاء ملتزمون بأنّ عمل تارك التقليد - ولو لعدم اعتقاده به - ليس محكوماً بالبطلان، إلاّ مع مخالفته للواقع، أو عدم مطابقته للحجّة المعتمدة، أو عدم توفره على قصد القرينة فيما يعتبر فيه ذلك، ممّا يؤكّد على أنّ التقليد ليس مطلوباً في نفسه، وإنّما مطلوبيته بما أنّه طريق لامتنال الواقع؛ ولذا لو أنّ المكلف كان قادراً على الاحتياط أو الاجتهاد، فاختر أحدهما ولم يقلّد - ولو لعدم اعتقاده به - لم يؤاخذ على ذلك.

فاتّضح ممّا ذكرناه وجه اعتبار مسألة التقليد - عند بعض الأعلام - مسألة كلامية، ولعلّه لأجل هذه الجهة أدرجها العلامة المظفر^(٢) ضمن

(١) محاضرات في أصول الفقه : ٤ : ١٧٧.

وقد علّق^(٣) على ذلك بقوله: «إنّ الضابط في كون المسألة كلامية هو: أن يكون البحث فيها عن أحوال المبدأ والمعاد، ومسألتنا هذه وإن كانت مسألة عقلية إلاّ أنّ البحث فيها ليس بحثاً عن أحوال المبدأ والمعاد في شيء». (الخبّاز)

سلسلة الاعتقادات ، وإن كان يُحتمل أيضاً أن يكون ذكره لها لأجل ثبوت أنها من الدين ؛ لا اعتقاده بأن كل ما ثبت أنه من الدين فهو مما يُتدين ويُعتقد به ؛ لكونه محققاً لعنوان الإيمان برسالة النبي الأعظم ﷺ ، كما هو مبني غير واحدٍ من الأعلام ^(١) ؛ ولهذا لم يقتصر على ذكر مسألة التقليد فقط ، بل ذكر غيرها أيضاً من المسائل ذات الطابع الفقهيّ ، ومنها :

عقيدتنا في زيارة القبور .

عقيدتنا في الجور والظلم .

عقيدتنا في التعاون مع الظالمين .

عقيدتنا في الوظيفة في الدولة الظالمة .

وهذا باب يتسع لكل ما ثبت أنه من الدين ، وإن كان من المسائل الفقهيّة أو الأخلاقيّة أو غيرها .

ولا يفوتنا في الأخير أن نشير إلى أننا حتى لو تنزلنا وسلّمنا أنّ مسألة التقليد مسألة عقديّة ؛ فإنّ اللازم الذي أراد أعداء المهدويّة ترتيبه - وهو سقوط مسألة التقليد عن الاعتبار لعدم الدليل القطعيّ عليها - ليس بلازم ؛ لما أوضحناه في بعض المباحث السابقة من أنّ فروع العقائد يكفي فيها الدليل الظنيّ ^(٢) ، ولا حاجة للإعادة .

(١) يظهر ذلك من المحقق الآخوند رحمته في حاشيته على الرسائل درر الفوائد : ١ : ١٧٠ .

(٢) الصفحة :

عودة إلى أدلة المشروعية

وبعد أن أحطنا بالأمرين المتقدمين نقول : إن من أهم الأدلة التي يستند إليها الفقهاء لإثبات العديد من القضايا هي ما يُعبّر عنه بـ(سيرة العقلاء) ، والمراد بها : الاتفاق العملي للعقلاء - على مختلف أديانهم ومللهم - على شيء معين ، وهذه السيرة حجة بالنسبة لنا فيما لو توقّرت على شرطين :

الشرط الأول : أن تكون معاصرة لزمان التشريع ، وهو الزمن الذي يبدأ ببعثة النبي الأعظم محمد ﷺ ، وينتهي بسنة ٢٦٠ هـ السنة التي غاب فيها الإمام المهدي ﷺ غيبته الصغرى ، ووسّعه بعضهم إلى نهايتها سنة ٣٣٩ هـ.

الشرط الثاني : إمضاء المعصوم ﷺ لها ، بمعنى مباركته لها قولاً أو فعلاً ، أو عدم ردعه عنها ومواجهتها على أقلّ تقدير .

فإذا تحقّق هذان الشرطان كانت السيرة دليلاً شرعياً ؛ لأنّ المعصوم ﷺ قد أمضاها ورضي عنها ، فتكتسب من ذلك شرعيّتها ، وتصبح دليلاً من الأدلة الشرعية ، وهذا يعني أنّه ليست كلّ سيرة دليلاً شرعياً ، بل خصوص السيرة الممضاة .

ومن منطلق هذه السيرة حكم الفقهاء بحجّية الظهورات ؛ إذ أنّ أغلب النصوص القرآنية والحديثية ليست نصّاً في مدلولها ، وإيما هي ظاهرة فيه ^(١) ،

(١) والفرق بين دلالة النصّ ودلالة الظهور : أنّ الأولى قطعية لا تحتمل الخلاف ، بينما الثانية «

وبما أنّ الظهور لا يتجاوز دائرة الظنّ، والظنّ -بحسب الأصل- ليس بحجّة، فإنّه لا بدّ من إثبات حجّيّة الظهور، حتّى يتسنى الأخذ بظواهر النصوص الدينيّة.

ولا سبيل لإثبات الحجّيّة للظهورات -بعيداً عن الإشكالات- إلاّ التمسك بسيرة العقلاء الممضاة؛ لوضوح أنّ سيرتهم -على مدى الزمان والمكان- جارية على الأخذ بظواهر كلام بعضهم البعض، فلا يُشكّ في معاصرة هذه السيرة لزمان التشريع، ومع ذلك لم يردع عنها المعصوم ﷺ بأيّ رادع، مع أنّ الكثير من كلماته وبياناته سيتعامل معها الناس من منطلق سيرتهم هذه، فيُستفاد من عدم ردعه إمضائه لها، وبهذا تثبت حجّيّة الظواهر؛ إذ لو لم تكن الظواهر حجة لدى الشارع لردع عن العمل بها.

وبعد بيان هذين الأمرين نقول: إنّ مشروعيّة التقليد وإن كان يمكن إثباتها بغير واحد من الأدلّة -كما هو محرّر في محله- إلاّ أنّ من أوضح أدلّتها سيرة العقلاء الممضاة، فإنّ سيرتهم جميعاً جارية على رجوع الجاهل للعالم، ورجوع غير الخبير لأهل الخبرة، فترى كلّ واحد من بني الإنسان إذا كانت لديه مشكلة طبيّة يرجع إلى الطبيب المختصّ، وإذا كان لديه مطلبّ هندسيّ يرجع إلى المهندس، وإذا كان مطلوبه مرتبطاً بالحدادة يرجع إلى الحدّاد، وهكذا، وإذا كانت السيرة العقلانيّة جاريةً على ذلك في جميع المجالات،

﴿ ظنيّة تحتمل الخلاف احتمالاً ضعيفاً، ويظهر الفرق بينهما جليّاً فيما لو قايستنا قول الشارع: « يحرم الكذب » وقوله: « لا تكذب »؛ فإنّ التعبير الأول نصّ قطعيّ الدلالة على الحرمة؛ لعدم وجود احتمال مخالف، بينما الثاني ظاهر في الحرمة وليس نصّاً فيها، لاحتمال إرادة الكراهة منه لا الحرمة. »

فإن مقتضاها أيضاً رجوع غير المتخصص للمتخصص في العلوم الدينية؛ إذ لا فرق بين العلوم الدينية وغيرها من العلوم الأخرى من هذه الناحية، كما لا يخفى.

وبما أن هذه السيرة القائمة على رجوع الجاهل للعالم موجودة منذ زمن التشريع بل أقدم من ذلك، فهذا يعني أن الشرط الأول لحجية هذه السيرة العقلائية متحقق؛ لمعاصرتها لزمن التشريع، كما أن الشرط الثاني - وهو إمضاء المعصوم عليه السلام لها - متحقق أيضاً؛ فإن المعصوم عليه السلام لم يمضها إمضاءً سكوئياً فحسب، بل أمضاها قولاً وفعلاً.

وتشهد لذلك الكثير من الشواهد، وأهمها شاهدان:

الشاهد الأول: الروايات الشريفة الآمرة بالإفتاء، مثل قول الإمام الباقر عليه السلام لأبان بن تغلب: «إجلس في مجلس المدينة، وأفت الناس، فإنني أحب أن أرى في شيعتي مثلك»^(١)، ومن الواضح أن الأمر بالإفتاء يعني حجية فتوى المفتي في حق غيره، وجواز عمل غيره بفتواه.

الشاهد الثاني: الروايات الشريفة التي يرجع فيها الأئمة الأطهار عليهم السلام شيعتهم إلى العلماء الأبرار من أصحابهم، كزرارة بن أعين^(٢)، ويونس بن

(١) وسائل الشيعة: ٣٠: ٢٩١.

(٢) عن المفضل بن عمر: «أن أبا عبد الله عليه السلام قال للفيض بن المختار في حديث: «فإذا أردت حديثنا فعليك بهذا الجالس، وأوماً إلى رجل من أصحابه، فسألت أصحابنا عنه، فقالوا: زرارة بن أعين». وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة: ٢٧: ١٤٣، باب وجوب الرجوع في القضاء والفتوى إلى رواية الحديث من الشيعة، فيما رووه عن الأئمة عليهم السلام من أحكام الشريعة، لا فيما يقولونه برأيهم، الحديث ١٩.

عبد الرحمن^(١)، وأبان بن تغلب^(٢)، ومحمد بن عثمان العمري^(٣)، وأبيه^(٤)، وأبي بصير^(٥)، ومحمد ابن مسلم^(٦)، وعبد الملك بن جريح^(٧)، وزكريا بن

(١) عن الفضل بن شاذان ، عن عبد العزيز بن المهتدي - وكان خير قمي رأيته ، وكان وكيل الرضا عليه السلام وخاصته - قال : « سألت الرضا عليه السلام فقلت : إني لا ألتاك في كل وقت ، فعمّن أخذ معالم ديني ؟ »

فقال : خذ عن يونس بن عبد الرحمن . المصدر المتقدم : ٢٧ : ١٤٨ ، الحديث ٣٤ .
(٢) عن أبان بن عثمان : « أن أبا عبد الله عليه السلام قال له : إن أبان بن تغلب قد روى عني رواية كثيرة ، فما رواه لك عني فاروه عني » المصدر المتقدم : ٢٧ : ١٤٠ ، الحديث ٨ .

(٣) عن أحمد بن إسحاق ، عن أبي الحسن عليه السلام ، قال : « سألته وقلت : من أعامل ؟ وعمّن أخذ ؟ وقول من أقبل ؟ »

فقال : العمري ثقتي ، فما أدى إليك فعني يؤدي ، وما قال عني فعني يقول ، فاسمع له وأطع ، فإنه الثقة المأمون .

قال : وسألت أبا محمد عليه السلام عن مثل ذلك فقال : العمري وأبنته ثقتان ، فما أدى إليك فعني يؤديان ، وما قال لك فعني يقولان ، فاسمع لهما وأطعهما ، فهما الثقتان المأمونان . المصدر المتقدم : ٢٧ : ١٤٠ ، الحديث ٨ .

(٤) عن شعيب العقرقوفي ، قال : « قلت لأبي عبد الله : ربما احتجنا أن نسأل عن الشيء فمّن نسأل ؟ »

قال : عليك بالأسدي ، يعني أبا بصير . المصدر المتقدم . ٢٧ : ١٤٢ ، الحديث ١٥ .
(٥) عن العلاء بن رزين ، عن عبد الله بن أبي يعفور ، قال : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنه ليس كل ساعة ألتاك ، ولا يمكن القدوم ، ويجيء الرجل من أصحابنا فيسألني وليس عندي كل ما يسألني عنه . »

فقال : ما يمنعك من محمد بن مسلم الثقفي ، فإنه سمع من أبي ، وكان عنده وجيهاً . المصدر المتقدم . ٢٧ : ١٤٤ ، الحديث ٢٣ .

(٦) عن إسماعيل بن الفضل الهاشمي ، قال : « سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتعة ؟ »
فقال : الق عبد الملك بن جريح ، فسله عنها ؛ فإن عنده منها علماً . المصدر

آدم^(١)، وغيرهم من فقهاء مدرسة أهل البيت عليهم السلام، وبهذا يكون الأئمة عليهم السلام قد أمضوا ما عليه بناء العقلاء.

وإن أبيتَ عن كون ذلك إمضاءً للسيرة المذكورة، فلا أقلّ من أنّ الأئمة عليهم السلام لم يردعوا عنها، وهذا وحده كافٍ للإمضاء.

فظهر ممّا عرضناه: أنّ التقليد بمعنى رجوع الجاهل إلى العالم فيما هو خبير به - ضرورةً تفرضها سيرة العقلاء بما هم عقلاء، بغضّ النظر عن مللهم وأديانهم.

وبذلك تثبت مشروعية التقليد، فإنّه مما قامت عليه سيرة العقلاء، وهذه السيرة قد أمضاها المعصوم عليه السلام، فهي حجة.

» المتقدّم: ٢٧: ١٣٨، الحديث ٥.

(١) عن الثقة الجليل عليّ بن المسيّب الهمدانيّ قد دخل على الإمام الرضا عليه السلام فقال له: يا بن رسول الله، إنّ شقّتي بعيدة، ولست أستطيع أن أصل إليك في كلّ وقت، فممن أخذ معالم ديني؟

قال: من زكريا بن آدم القميّ، المأمون على الدين والدنيا. المصدر المتقدّم: ٢٧:

١٤٦، الحديث ٢٧.

دفع الشبهات المثارة حول الاستدلال بسيرة العقلاء

الشبهة الأولى

إن ما كان في زمن الأئمة عليهم السلام لم يكن من قبيل الرجوع إلى المجتهدين، وإنما هو رجوع لمحدّثين يحفظون الروايات، فلم يكن من التقليد المصطلح اليوم في شيء^(١)، حتّى يقال: إن المعصومين عليهم السلام قد أمضوا ذلك.

وتحدّث عن ذلك أحد أذعياء المهدويّة، فقال: «مرادنا ممّا أوردناه هو بيان خلوّ كتب الأحكام التي كانت لدى الفقهاء الأوائل، وكان يرجع إليها الشيعة لأخذ الفتاوى من شيء اسمه (وجوب التقليد لغير المعصوم) كما هو موجود الآن في كتب الأصوليين!»^(٢).

وقد حاول أذعياء المهدويّة أن يعضدوا هذا الإدّعاء بثلاثة معضدات: الأولى: ما ذهب إليه بعض الأعلام من أن سيرة الأصحاب كانت جارية على الإفتاء بنفس نقل الرواية إلى زمن الصدوقين عليهم السلام.

الثاني: أن علماء الشيعة لم يستفيدوا من القواعد العقلية إلا بعد أن دونها

(١) ومن هنا عبّر أذعياء المهدويّة عن مسألة التقليد بـ(البدعة)، حتّى أنّ أحدهم قد عنون كتاباً له بعنوان ذي تركيبٍ مختلٍ، وهو: البيان المفيد في بيان بدعة التقليد، كما عنون آخر كتاباً له يناقش فيه مشروعية التقليد بعنوان سقوط الصنم وكتب تحت العنوان (صنم عقيدة وجوب تقليد غير المعصوم).

(٢) سقوط الصنم: ١١.

أهل السنّة، وكان أوّل مَنْ حرّرها من علمائنا هو العلامة الحلّيّ رحمته الله، حيث قام باختصار أحد كتب السنّة في أصول الفقه^(١).

الثالث: تصرّح بعض الأعلام بعدم التعرض لمسألة التقليد في كتب العلماء الأقدمين، ويعقّب على هذا أحد أعداء المهدويّة قائلاً: «بل إن موضوع التقليد لغير المعصوم حتّى عند الأصوليين ظهر في زمن متأخّر عن بداية الغيبة الكبرى التي بدأت بوفاة السفير الرابع (سنة ٣٢٩هـ)، وبدء أكخاتمة في كتب مباحث الأصول مع أنّه ليس منها.

وذلك أنّ أوّل مَنْ بحث عن جواز التقليد في كتابه الأصوليّ مبادئ الوصول إلى علم الأصول هو العلامة الحلّي (المتوفّى سنة ٧٢٦هـ)، بل وإننا حتّى لو تنزّلنا إلى قبول القول بأنّ بعض الفصول المسماة: (صفات المفتي والمستفتي) في الكتب الأصوليّة الأولى هي بحث في جواز التقليد فهي لم تظهر قبل (سنة ٤٣٦هـ) أي بعد أكثر من ١٠٠ سنة من بداية الغيبة الكبرى»^(٢).

وقال أيضاً: «وواكب كتاب التقليد كتب مباحث أصول الفقه إلى أن أدخله كاظم اليزديّ لأوّل مرّة في الكتب الفقهيّة، حيث افتتح به رسالته العمليّة العروة الوثقى التي لا تحتوي على أيّ استدلال، بل مجرد أحكام شرعيّة»^(٣).

(١) سقوط الصنم: ١٠.

(٢) سقوط الصنم: ١١.

(٣) سقوط الصنم: ١٢.

وذكر نفس هذا المعنى المدعو (عبد العالي المنصوري) في كتابه البيان المفيد في بيان

بدعة التقليد: ١٣٤، حيث قال: «ولماذا لم يتعرّض الفقهاء السابقين: [هكذا] في»

الجواب عن الشبهة الأولى :

والجواب عن هذه الشبهة يتم بإيضاح مطلبين :

المطلب الأول : وجود الاجتهاد في زمن المعصومين عليهم السلام .

وهذا المعنى وإن أنكره بعض الأعلام عليهم السلام ، إلا أن أعلام الطائفة عليهم السلام قد أشكلوا عليه ، وأوضحوا اشتباهه في الموضوع .

وحاصل ما أفادوه : أن الاجتهاد بمعناه المعروف اليوم كان موجوداً منذ زمن المعصومين عليهم السلام ، وليس أمراً حادثاً ، غاية الأمر أن مستوى عملية الاجتهاد آنذاك يختلف عن مستواها اليوم من حيث السعة والضييق .

وهذا ما تؤكدُه عدّة من القرائن المهمّة :

القرينة الأولى : تدريب الأئمة عليهم السلام أصحابهم على استنباط الأحكام من

القرآن الكريم .

وله تطبيقات عديدة وكثيرة جداً ، منها : ما عن عبد الأعلى مولى آل سام ، قال : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : عثرت فانقطع ظفري ، فجعلت على إصبعي مرارة ، فكيف أصنع بالوضوء ؟ قال : يعرف هذا وأشباهه من كتاب الله عز وجل ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ ^(١) » ^(٢) .

« كتبهم الفقهية للتقليد مع أنهم أيضاً عاشوا بعد الغيبة بسنين طويلة حتى جاء السيد كاظم اليزدي وتوج كتابه المعروف بالعروة الوثقى ببدعة وجوب التقليد فجعله أول باب فقهي ، وجرى على هذا النحو جميع الفقهاء الأصوليين الذين جاؤوا بعده فقلدوه في ذلك » .

(١) الحجّ ٢٢ : ٧٨ .

(٢) وسائل الشيعة : ١ : ٤٦٤ .

وهذه القرينة تعني: أن الأئمة عليهم السلام كانوا يُعلّمون الفقهاء من أصحابهم كيفية استنباط الحكم من آيات القرآن الكريم ، وليس الاجتهاد سوى ذلك .

القرينة الثانية: اهتمام الأئمة عليهم السلام بتعليم أصحابهم القواعد الكلية .
ولذلك أمثلة عديدة ، منها :

عن موسى بن بكر ، قال : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : الرجل يغمى عليه يوماً أو يومين أو الثلاثة أو الأربعة أو أكثر من ذلك ، كم يقضي من صلاته ؟ قال : ألا أخبرك بما يجمع لك هذه الأشياء ؟ كل ما غلب الله عليه من أمر فإله أعذر لعبده . وزاد فيه : هذا من الأبواب التي يفتح كل باب منها ألف باب »^(١) .
وعلى ضوء هذه الرواية ومثلها يفتي الفقهاء بعدم وجوب قضاء الصلاة والصيام على المغمى عليه ، إن لم يكن الإغماء بفعله .
ومن هنا ورد عن الإمام الصادق عليه السلام : « علينا أن نلقي إليكم الأصول ، وعليكم أن تُفرّعوا »^(٢) .

وقد تحدّث المحقق السيّد الخميني رحمته الله عن هذه الرواية فقال : « ولا ريب في أنّ التفريع على الأصول هو الاجتهاد ، وليس الاجتهاد في عصرنا إلا ذلك ، فمثل قوله : « لا ينقض اليقين بالشك » أصل ، والأحكام التي يستنبطها المجتهدون منه هي التفريعات ، وليس التفريع هو الحكم بالأشباه والنظائر كالقياس ، بل هو استنباط المصاديق والمتفرّعات من الكبريات الكلية .
فقوله : « على اليد ما أخذت حتى تؤدى » ، و « لا ضرر ولا ضرار » و « رفع

(١) وسائل الشيعة : ٨ : ٢٦٠ .

(٢) وسائل الشيعة : ٢٧ : ٦١ .

عن أمتي تسعة»، وأمثالها أصول ، وما في كتب القوم من الفروع الكثيرة المستنبطة منها تفرجات ، فهذا الأمر كان في زمن الصادق والرضا (عليهما الصلاة والسلام) مثل ما في زماننا ، إلا أنه مع تفاوت في كثرة التفرجات وقتها ، وهو متحقق بين المجتهدين في عصرنا أيضاً^(١).

والحاصل : فإن عملية الاجتهاد في زماننا ليست سوى هذه ، فهي تطبيق للقواعد العامة والكبريات على صغرياتنا ، مع فارق أن الكبريات آنذاك كان أصحاب الأئمة عليهم السلام يتلقونها من المعصوم عليه السلام بشكل مباشر ، بينما في هذا الزمان تحتاج إلى الإثبات والاستدلال .

القرينة الثالثة : تصريح الأئمة عليهم السلام بعدم اعتبار الراوي فقيهاً المحض روايته

عنهم .

فعن الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام أنه قال : « لا يكون الرجل منكم فقيهاً حتى يعرف معارض كلامنا ، وإن الكلمة من كلامنا لنصرف على سبعين وجهاً لنا من جميعها المخرج »^(٢).

ولعله بلحاظ هذه الجهة كان يعبر الأئمة عليهم السلام عن فقهاء أصحابهم بأنهم أهل الاستنباط ، فعن سليمان بن خالد ، قال : « سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ما أجد أحداً أحبى ذكرنا ، وأحاديث أبي عليه السلام إلا زارة ، وأبو بصير ليث المرادي ، ومحمد بن مسلم ، وبريد بن معاوية العجلي ، ولولا هؤلاء ما كان أحد يستنبط هذا ، هؤلاء حفاظ الدين وأمناء أبي عليه السلام على حلال الله وحرامه ، وهم السابقون إلينا

(١) الاجتهاد والتقليد : ٧١ .

(٢) بحار الأنوار : ٢ : ١٨٤ .

في الدنيا ، والسابقون إلينا في الآخرة»^(١).

القرينة الرابعة: استفادة أصحاب الأئمة عليهم السلام من القواعد العامة في مقام الإفتاء ، وإن لم يكن لهم نصّ خاصّ في المسألة .

فقد روي عن ابن أبي ليلى : «أنه قدّم إليه رجل خصماً له ، قال : إن هذا باعني هذه الجارية فلم أجد على ركبها^(٢) حين كشفتها شعراً ، وزعمت أنه لم يكن لها قطّ .

قال : فقال له ابن أبي ليلى : إن الناس يحتالون لهذا بالحيل حتى يذهبوا به ، فما الذي كرهت ؟

قال : أيها القاضي ، إن كان عيباً فاقض لي به .

قال : اصبر حتى أخرج إليك ، فإني أجد أذى في بطني . ثم دخل وخرج من باب آخر ، فأتى محمد بن مسلم التقيّ ، فقال له : أي شيء تروون عن أبي جعفر عليه السلام في المرأة لا يكون على ركبها شعر ، أيكون ذلك عيباً ؟

فقال محمد بن مسلم : أما هذا نصّاً فلا أعرفه ، ولكن حدّثني أبو جعفر عليه السلام عن أبيه عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : كلّ ما كان في أصل الخلقة فزاد أو نقص فهو عيب ، فقال ابن أبي ليلى : حسبك . ثم رجع إلى القوم فقاضى لهم بالعيب»^(٣).

ولو تتبّع الباحثُ الروايات الشريفة فإنّه لن يُعدم الشواهد على أنّ فقهاء

(١) وسائل الشيعة : ٢٧ : ١٤٤ .

(٢) الرّكب : الفرج .

(٣) وسائل الشيعة : ١٨ : ٩٨ .

الرواة كانوا يستفيدون حتى من القواعد العقلية الأصولية في استنباط المعارف الدينية ، ومن ذلك تمسك الفضل بن شاذان رحمته الله بقاعدة (أن الأمر بالشيء يقتضي النهي عن ضده) ، وإليك محلّ الشاهد من الرواية :

« ذكر أبو عبيد أن بعض أصحاب الكلام قال : إن الله (تبارك وتعالى) حين جعل الطلاق للعدّة لم يخبرنا أن من طلق لغير العدّة كان طلاقه عنه ساقطاً ، ولكنه شيء تعبّد به الرجال كما تعبّد النساء بأن لا يخرجن من بيوتهنّ ما دمن يعتدن ، وإتّما أخبرنا في ذلك بالمعصية ، فقال : ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾^(١) ، فهل المعصية في الطلاق إلاّ كالمعصية في خروج المعتدّة من بيتها ؟ ألستم ترون أن الأمة مجمعة على أن المرأة المطلقة إذا خرجت من بيتها أيّاماً أن تلك الأيام محسوبة لها في عدّتها ، وإن كانت لله فيه عاصية ، فكذلك الطلاق في الحيض محسوب على المطلق وإن كان لله فيه عاصياً .

قال الفضل بن شاذان : أمّا قوله : إن الله عزّ وجلّ لمّا جعل الطلاق للعدّة لم يخبرنا أن من طلق لغير العدّة كان الطلاق عنه ساقطاً ، فليعلم أن مثل هذا إنّما هو تعلّق بالسراب ، إنّما يقال لهم : إن أمر الله عزّ وجلّ بالشيء هو نهى عن خلافه ؛ وذلك أنّه جلّ ذكره حيث أباح نكاح أربع نسوة لم يخبرنا أن أكثر من ذلك لا يجوز ، وحيث جعل الكعبة قبلة لم يخبرنا أن قبلة غير الكعبة لا تجوز ، وحيث جعل الحجّ في ذي الحجة لم يخبرنا أن الحجّ في غير ذي الحجة لا يجوز ، وحيث جعل الصلاة ركعة وسجدتين لم يخبرنا أن ركعتين وثلاث سجّادات لا يجوز ، فلو أن إنساناً تزوّج خمس نسوة لكان نكاحه

(١) الطلاق ٦٥ : ١ .

الخامس باطلاً، ولو اتخذت قبلة غير الكعبة لكان ضالاً مخطئاً غير جائز له، وكانت صلاته غير جائزة، ولو حجّ في غير ذي الحجة لم يكن حاجاً، وكان فعله باطلاً، ولو جعل صلاته بدل كل ركعة ركعتين وثلاث سجودات لكانت صلاته فاسدة، وكان غير مصلٍّ؛ لأن كل من تعدّى ما أمر به ولم يطلق له ذلك كان فعله باطلاً فاسداً غير جائز ولا مقبول، فكذلك الأمر والحكم في الطلاق كسائر ما بيّنا، والحمد لله»^(١).

والنتيجة التي توصلنا إليها من خلال هذه القرائن: أنّ الفقهاء من أصحاب الأئمة عليهم السلام - والذين كان الشيعة يرجعون إليهم - لم يكونوا مجرد رواة، وإنّما كانوا فقهاء متضلّعين قادرين على تطبيق القواعد الكلّية على صغرياتها، والجمع بين العامّ والخاصّ والمطلق والمقيّد، وعلاج حالات التعارض بين الأحاديث، واستنباط الأحكام الشرعيّة من العمومات اللفظيّة والأصول العمليّة، وغير ذلك من مقومات الصناعة الفقهيّة، وليس

(١) الكافي: ٦: ٩٤.

ورحم الله الفضل بن شاذان، فإنّه لو كان موجوداً لقال - وهو يقرأ كلام المدعي المذكور - لقد تعلق بالسراب؛ وإلا فإنّ أقلّ متنبّع للروايات الشريفة يدعن أنّ القواعد الأصوليّة ليست وليدة عصر العلامة الحلّي عليه السلام كما زعم هذا المدعي، وحتىّ القواعد العقلية منها فإنّها وإن لم تحرّر بشكلٍ واسع وممنهج في زمن المعصومين عليهم السلام إلا أنّها قد تمّ تحريرها - بحسب ما وصلنا - على يد الشيخ المفيد عليه السلام في كتاب التذكرة في أصول الفقه، والسيد المرتضى عليه السلام في كتاب الذريعة إلى أصول الشريعة، والشيخ الطوسي عليه السلام في كتاب العدة في أصول الفقه، وبما أنّه من المعلوم أنّ وفاة الشيخ الطوسي وولادة العلامة الحلّي ما يناهز المائتي عاماً، فلا أدري كيف ساغ لهذا المدعي أن يزعم زعمه المذكور، ويتجاهل كلّ التراث الأصولي المتقدّم؟! (الخبّار)

الاجتهاد سوى هذه الصنعة الدقيقة .

نعم ، يجدر الالتفات إلى تطور عملية الاجتهاد وتوسعها في زماننا ، حتى نقل عن المحقق العراقي رحمته الله قوله : «إنها أصبحت في زماننا كحفر الجبل الصلب بالإبرة من أجل الوصول إلى نبع ماء في داخله» .

وما انتهينا إليه هو ما أفاده غير واحد من أساطين الطائفة وجهابذة المذهب ، ولا بأس بالإشارة إلى كلمات ثلاثة منهم :

● قال المحقق السيد الخوئي رحمته الله : «الاجتهاد أمر واحد في الأعصار السابقة والآتية والحاضرة ، حيث إن معناه معرفة الأحكام بالدليل ، ولا اختلاف في ذلك بين العصور .

نعم ، يتفاوت الاجتهاد في تلك العصور مع الاجتهاد في مثل زماننا هذا في السهولة والصعوبة ، حيث إن التفقه في الصدر الأول إنما كان بسماع الحديث ، ولم تكن معرفتهم للأحكام متوقفة على تعلم اللغة ، لكونهم من أهل اللسان أو لو كانوا من غيرهم ولم يكونوا عارفين باللغة كانوا يسألونها عن الإمام عليه السلام فلم يكن اجتهادهم متوقفاً على مقدمات ، أمّا اللغة فلما عرفت ، وأمّا حجّية الظهور واعتبار الخبر الواحد وهما الركنان الركبان في الاجتهاد - فالأجل أنّهما كانتا عندهم من المسلّمات .

وهذا بخلاف الأعصار المتأخرة لتوقف الاجتهاد فيها على مقدمات كثيرة ، إلا أنّ مجرد ذلك لا يوجب التغيير في معنى الاجتهاد ، فإنّ المهمّ ممّا يتوقف عليه التفقه في العصور المتأخرة إنّما هو مسألة تعارض الروايات ، إلا أنّ التعارض بين الأخبار كان يتحقّق في تلك العصور أيضاً ، ومن هنا كانوا يسألونهم عليهم السلام عمّا إذا ورد عنهم خبران متعارضان .

إذن التفقه والاجتهاد بمعنى إعمال النظر متساويان في الأعصار السابقة واللاحقة ، وقد كانا متحققين في الصدر الأوّل أيضاً ، ومن هنا ورد في مقبولة عمر بن حنظلة : ينظران من كان منكم ممن قد روى حديثنا ، ونظر في حلالنا وحرامنا ، وعرف أحكامنا»^(١).

● وقال الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء رحمته الله : «وإذا أمعنت النظر فيما ذكرناه اتضح لديك أنّ باب الاجتهاد كان مفتوحاً في زمن النبوة وبين الصحابة ، فضلاً عن غيرهم ، فضلاً عن سائر الأزمنة التي بعده . نعم ، غايته : أنّ الاجتهاد يومئذٍ كان خفيف المؤنة جداً لقرب العهد ، وتوفر القرائن ، وإمكان السؤال المفيد للعلم القاطع .

ثمّ كلّما بعد العهد من زمن الرسالة ، وتكثرت الآراء ، واختلطت الأعارب بالأعاجم ، وتغيّر اللحن ، وصعب الفهم للكلام العربيّ على حاقّ معناه ، وتكثرت الأحاديث والروايات ، وربّما دخل فيها الدسّ والوضع ، وتوافرت دواعي الكذب على النبيّ صلى الله عليه وآله ، أخذ الاجتهاد ومعرفة الحكم الشرعيّ يصعب ويحتاج إلى مزيد مؤنة ، واستفراغ وسع ، للجمع بين الأحاديث ، وتمييز الصحيح منها من السقيم ، وترجيح بعضها على البعض ، وكلّما بعد العهد ، وانتشر الإسلام ، وتكثرت العلماء والرواة ، ازداد الأمر صعوبة .

ولكن مهما يكن الحال ، فباب الاجتهاد كان في زمن النبيّ صلى الله عليه وآله مفتوحاً ، بل كان أمراً ضرورياً عند من يتدبّر ، ثمّ لم يزل مفتوحاً عند الإماميّة إلى اليوم ، والناس بضرورة الحال لا يزالون بين عالم وجاهل ، وبسنّة الفطرة ،

(١) التنقيح في شرح العروة الوثقى : ١ : ٦٦ .

وقضاء الضرورة أنّ الجاهل يرجع إلى العالم، فالناس إذاً في الأحكام الشرعية بين عالم مجتهد، وجاهل مقلد يجب عليه الرجوع في تعيين تكاليفه إلى أحد المجتهدين»^(١).

● وقال المحقق الخميني رحمته الله: «أنّ الاجتهاد بالمعنى المتعارف في أعصارنا أو القريب منه، كان متعارفاً في أعصار الأئمة عليهم السلام، وأنّ بناء العوام على الرجوع إلى الفقهاء في تلك الأعصار، وأنّ الأئمة أرجعواهم إليهم أيضاً». إلى أن قال رحمته الله: «أمّا تداول مثل هذا الاجتهاد أو القريب منه، فتدلّ عليه أخبار كثيرة»^(٢).

المطلب الثاني: وجود التقليد في زمن المعصومين عليهم السلام.

ويكاد أن يكون هذا المطلب واضحاً على إثر ما تقدّم؛ فإنّ الاجتهاد إذا افترضناه موجوداً عند أصحاب الأئمة عليهم السلام، وكان ديدن الشيعة على الرجوع إليهم، فهذا يعني وجود التقليد بالضرورة، سواء سُمّي تقليداً أم لا. وقد نفى السيّد الشريف المرتضى رحمته الله الخلاف عن ذلك، بل ادّعى عليه الإجماع، حيث قال: «والذي يدلّ على حسن تقليد العامّي للمفتي: أنّه لا خلاف بين الأئمة قديماً وحديثاً في وجوب رجوع العامّي إلى المفتي، وأنّه يلزمه قبول قوله، لأنّه غير متمكّن من العلم بأحكام الحوادث، ومن خالف في ذلك كان خارقاً للإجماع»^(٣).

(١) أصل الشيعة وأصولها: ٢٣٥.

(٢) الاجتهاد والتقليد: ٦٩.

(٣) الذريعة إلى أصول الشريعة: ٢: ٧٩٦.

وأصرحُ منه ما جاء في كلام شيخ الطائفة الطوسيِّ عليه السلام، حيث قال: «والذي نذهب إليه: أنه يجوز للعالميِّ الذي لا يقدر على البحث والتفتيش تقليد العالم.

يدلُّ على ذلك: أنني وجدت عامّة الطائفة من عهد أمير المؤمنين ٧ إلى زماننا هذا يرجعون إلى علمائها، ويستفتونهم في الأحكام والعبادات، ويفتونهم العلماء فيها، ويسوّغون لهم العمل بما يفتونهم به، وما سمعنا أحداً منهم قال لمستفت لا يجوز لك الاستفتاء ولا العمل به، بل ينبغي أن تنظر كما نظرت وتعلم كما علمت، ولا أنكر عليه العمل بما يفتونهم، وقد كان منهم الخلق العظيم عاصروا الأئمة عليهم السلام، ولم يحك عن واحد من الأئمة النكير على أحد من هؤلاء ولا إيجاب القول بخلافه، بل كانوا يصوّبونهم في ذلك، فمن خالفه في ذلك كان مخالفاً لما هو المعلوم خلافه»^(١).

ولو رجعنا إلى الوراثة سنجد أنّ علاقة التقليد بين عامّة الناس والفقهاء كانت علاقةً ضاربة الجذور، ولنذكر لها ثلاثة شواهد:

الشاهد الأول: الشيخ علي بن بابويه القميِّ عليه السلام.

ويكفينا للتعرف على جلالته شأنه أن نقرأ خطاب الإمام العسكريِّ عليه السلام له، حيث جاء فيه: «يا شيخي ومعتدي أبا الحسن علي بن الحسين القميِّ، وفّقك الله لمرضاته، وجعل من صلبك أولاداً صالحين برحمته».

ومن هنا وصفه الشيخ النجاشي عليه السلام بقوله: «شيخ القميين في عصره، ومتقدّمهم، وفقههم، وثقتهم».

(١) العدة في أصول الفقه: ٢: ٧٣٠.

وأحد مؤلفات هذا العالم الجليل هو كتاب الشرائع ، وقد تحدّث عنه الشهيد عليه السلام في الذكرى ، فقال : « وقد كان الأصحاب يتمسكون بما يجدونه في شرائع الشيخ أبي الحسن بن بابويه -رحمة الله عليه- عند إعواز النصوص ، لحسن ظنهم به ، وأن فتواه كروايته»^(١).

وهذا النص صريح جداً في أنّ كتاب الشرائع كان كتاباً فتوائياً ، وكان عليه العمل والمعول ، ومع ذلك فإننا حين نرجع لبعض الفتاوى المنقولة عنه نلمس أنّه كان يجتهد في فهم النصوص ، فمثلاً : في مسألة مقدار ما يُنزع للحية من الدلاء ، ذهب إلى لزوم نزع سبع من الدلاء ، بينما ذهب الأكثر إلى كفاية نزع ثلاثة ، وقد احتج عليه السلام لمذهبه بأنّ الحية في قدر الفأرة أو أكبر ، وبما أنّه في الفأرة سبع دلاء ، فإنّ الحية لا تزيد عنها للبراءة ، ولا تنقص عنها للألوية^(٢).

وذهب في مسألة (الصائم المسافر بعد الزوال) إلى بطلان صومه ولزوم القضاء ، واحتجّ لذلك : بأنّه مسافر فوجب عليه التقصير مطلقاً ، لعموم الآية .

ولأنّ السفر مناف للصوم ، والصوم عبادة لم تقبل التجزئ ، وقد حصل المنافي في جزء منه فأبطله ؛ إذ يمتنع اجتماع المتنافيين ، فيبطل اليوم أجمع ببطلان جزئه .

وبما رواه عبد الأعلى مولى آل سام : « في الرجل يريد السفر في شهر رمضان ؟

(١) ذكرى الشيعة : ١ : ٥١ .

(٢) حكاة عنه في مختلف الشيعة : ١ : ٢١٤ .

قال: يفطر وإن خرج قبل أن تغيب الشمس بقليل^(١).

ومن خلال هذين النموذجين يظهر أن فتاوى الشيخ ابن بابويه عليه السلام لم تكن نصوصاً فحسب، بل كانت اجتهادات نظريّة، وكان الشيعة يرجعون إليه فيها.

الشاهد الثاني: الشيخ الحسن بن عليّ بن أبي عقيل العمانيّ عليه السلام.

وهو من أهل المائة الثالثة، وممّن عاصر الغيبة الكبرى، حيث عاش في زمن الشيخين الكليني وعليّ بن بابويه عليهما السلام -والد الشيخ الصدوق عليه السلام- وكان من مشايخ الشيخ ابن قولويه القميّ عليه السلام، والذي يظهر من حاله أنه كانت له مرجعيّة دينيّة عامّة، حتّى قيل في حقّ أشهر كتبه -والمسمّى بـ المتمسك بحبل آل الرسول-: «ما ورد الحاج من خراسان إلّا طلب واشترى منه نسخاً»^(٢)، أي: بلغ من شأنه أن الإيرانيين إذا تشرّفوا للحجّ وزاروا المدينة المنورة كانوا يتزوّدون بنسخ من كتابه المذكور، ممّا يشير إلى أن هذا الكتاب كان بمثابة الرسالة العمليّة التي يرجع إليها الشيعة.

ولا يُنوههم أن ابن أبي عقيل عليه السلام كان مجرد ناقل لنصوص الروايات، بل كان صاحب نظر واجتهاد، كما شهد له أعلام الطائفة عليهم السلام، وإليك هاتين الكلمتين:

● قال المحقّق الحلّيّ عليه السلام: «لما كان فقهاؤنا (رضوان الله عليهم) في الكثرة إلى حدّ يتعسر ضبط عددهم ويتعذر حصر أقوالهم لا تتساعها وانتشارها، وكثرة ما صنّفوه، وكانت مع ذلك منحصرة في أقوال جماعة من فضلاء

(١) حكاه عنه في مختلف الشيعة: ٣: ٤٧٤.

(٢) رجال النجاشي: ٤٨.

المتأخرين ، اجتزأت بإيراد كلام من اشتهر فضله ، وعرف تقدّمه في نقل الأخبار وصحة الاختيار وجودة الاعتبار ، واقتصرت من كتب هؤلاء الأفاضل على ما بان فيه اجتهادهم ، وعرف به اهتمامهم ، وعليه اعتمادهم ، فممن اخترت نقله الحسن بن محبوب ، ومحمد بن أبي نصر البزنطي ، والحسين بن سعيد ، والفضل بن شاذان ، ويونس بن عبد الرحمن .. ومن أصحاب كتب الفتاوى : علي بن بابويه ، وأبو علي بن الجنيد ، والحسن بن أبي عقيل العماني ، والمفيد محمد بن محمد بن النعمان ، وعلم الهدى ، والشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي^(١) .

● وقال السيد بحر العلوم^(٢) : « وهو أوّل من هدّب الفقه ، واستعمل النظر ، وفق البحث عن الأصول والفروع في ابتداء الغيبة الكبرى »^(٢) .
 الشاهد الثالث : الشيخ الصدوق^(٣) (المتوفى سنة ٣٨١هـ) فإنه رغم ما اشتهر على الألسنة من كونه لم يكن يفتي إلا بنصوص الروايات الشريفة ، إلا أننا حين تقلّب كتابه من لا يحضره الفقيه نلمس أنه قد أعمل رأيه الشريف في فهم الروايات والجمع بينها ، ثم أفتى على طبق فهمه ، وسوّغ لغيره العمل .

فمثلاً : في مسألة الجنب الذي اغتسل من غير أن يستبرئ ، ثم رأى بللاً ، فهل وظيفته إعادة الغسل ، أم لا ؟
 عرض الشيخ الصدوق^(٤) روايتين :
 الأولى : « وسئل عن الرجل يغتسل ، ثم يجد بعد ذلك بللاً وقد كان بال

(١) المعتبر: ١: ٣٣ .

(٢) رجال السيد بحر العلوم: ٢: ٢٢٠ .

قبل أن يغتسل؟

قال: ليتوضأ، وإن لم يكن بال قبل الغسل فليعد الغسل».

والثانية: «إن كان قد رأى بللاً، ولم يكن بال فليتوضأ، ولا يغتسل، إنما ذلك من الجبائل».

ثم جمع عليه السلام بينهما - نظرًا لالتنافيهما في الإلزام بالغسل وعدمه - بقوله: «قال مصنف هذا الكتاب: أعاد الغسل أصل، والخبر الثاني رخصة»^(١).

وليس يخفى أن نفس الشيخ الصدوق عليه السلام في بداية كتابه هذا - الذي أعمل فيه نظره الشريف في الروايات - قد صرح بوضعه للعمل، حيث قال متحدّثاً عمّا طلبه منه (الشريف أبو عبد الله محمد بن الحسن بن إسحاق بن الحسن بن الحسين بن إسحاق بن موسى بن جعفر عليه السلام) قائلاً: «وسألني أن أصنّف له كتاباً في الفقه والحلال والحرام، والشرائع والأحكام، موفياً على جميع ما صنّفت في معناه وأترجمه بكتاب من لا يحضره الفقيه ليكون إليه مرجعه وعليه معتمده، وبه أخذه، ويشترك في أجره من ينظر فيه، وينسخه ويعمل بمودعه»^(٢).

ومما ذكرناه ظهر: أن ما ذهب إليه بعض الأعلام من أن سيرة الأصحاب كانت جارية على الإفتاء بنفس نقل الرواية إلى زمن الصدوقين عليهم السلام، ليس بتام.

كما ظهر أيضاً: أن مسألة التقليد في الآراء الاجتهادية وإن لم تعنون في كلمات أعلامنا المتقدمين بهذا العنوان، إلا أنّها كانت ممّا عليه العمل عند

(١) من لا يحضره الفقيه: ١: ٨٥.

(٢) المصدر المتقدم: ٢.

الطائفة المحققة ، وقد تعرّض لها الكثير من الأصوليين ضمن كتبهم الأصولية ، كما تناولها الكثير من الفقهاء من المتقدمين والمتأخرين عليه السلام ضمن كتاب القضاء ، كما لا يخفى على من له أدنى اطلاع على كتب فقه الإمامية ، إلى أن أفرد لها المتأخرون باباً مستقلاً ، كغيرها من المسائل التي أفردت بالتدوين تزامناً مع تطوّر الفقه وتوسّعه ^(١) .

(١) وبما ذكرناه اتضح وهنّ قول مدّعي المهدوية (أحمد بن إسماعيل) : «هل كان الشيخ المفيد

فقيهاً؟ هل كان الشيخ الطوسي فقيهاً؟ هل كان الكليني فقيهاً؟ هل كان الصدوق فقيهاً؟ والجواب أنهم فقهاء ، فهل كانت لديهم كتب فيها الأحكام الشرعية ، وكان الشيعة في زمنهم يعملون وفق ما نقلوا فيها أم لا؟ ثم هل تجدون في كتبهم باباً اسمه التقليد كما في كتب الأصوليين كتاب التقليد؟» .

كما ظهر وهنّ قول أحد أتباعه (عبد العالي المنصوري) في البيان المفيد : ١٢٩ : «بل واعتبروه - التقليد - عقيدة من العقائد التي يجب الاعتقاد بها ، ورسومها له حدوداً ، إلا أنهم لم يقفوا عندها ، وهكذا ديدن كلّ بدعة يتلاعب بها من وضعها واعتقد بها ، والحال أنه لا عين له ولا أثر قبل مئة وعشرين عام ، كما أنه في الوقت الحاضر لا يعتقد به الكثير من الشيعة كالإخباريّة والخلاف بينهم وبين الأصوليين غير خفي على أحد ، فهل الإخباريون خالفوا عقيدة من عقائد المذهب؟!» .

واللّطيف في الأمر : أنّ هذا المدّعي قد صوّر القول بجواز التقليد من مختصات الأصوليين ، وأنّ الأخباريين يخالفونهم في ذلك ، والحال أنّ مشهور الأخباريين على جواز التقليد كالأصوليين ، وإنما يختلفون معهم في بعض الشروط ، ولم يشدّ عنهم إلا المحدث الإسترابادي عليه السلام وبعض تابعيه ، حيث منعوا من التقليد بطورٍ مطلق .

وإليك كلام الفقيه المحقّق الشيخ يوسف البحراني عليه السلام - وهو أحد أبرز وجوه علماء الاخباريين ، بل أحد أبرز وجوه علماء الطائفة على الإطلاق - في كتابه الدرر النجفية : ٢٩٤٣ ، حيث يقول : «وأما في زمان الغيبة - كزماننا هذا وأمثاله - فإنّ الناس فيه إما عالم أو متعلّم . وبعبارة أخرى : إما فقيه أو متفكّه . وبعبارة ثالثة : إما مجتهد أو مقلّد .»

وقد توهم أعداء المهدوية - لشدة جهلهم - أن فقيه الطائفة الأكبر ، السيد محمد كاظم اليزدي رحمته الله ، هو أول من حرر مسائل التقليد بنحو مستقل - كما مر عليك في كلام بعضهم - ولذا جرّده حتى عن السيادة ؛ لعدم قدرتهم على كتمان حقدهم عليه ، والحال أنه وإن حرّرها بأحسن وجه ، ورتّب فروعها بأبدع ترتيب ، إلا أنه ليس الأول ، فقد سبقه إلى ذلك غير واحد من أعلام الطائفة رحمته الله ، كالشيخ محمد حسن صاحب الجواهر رحمته الله في رسالته العملية مجمع الرسائل ، والشيخ الأعظم الأنصاري رحمته الله في رسالتيه العمليتين سراج العباد و صراط النجاة .

» وقد حقّقنا في الفائدة الرابعة من الفوائد التي في شرح مقبولة عمر بن حنظلة : أن هذا العالم والفقيه الذي يجب على من عداه الرجوع إليه لا بدّ أن يكون له ملكة الاستنباط للأحكام الشرعية من الأدلة التفصيلية ؛ إذ ليس كلّ أحد من الرعية والعامّة ممن يمكنه تحصيل الأحكام من تلك الأدلة واستنباطها منها - كما هو ظاهر لكلّ ناظر - كما حقّقناه في الموضوع المشار إليه .

والاجتهاد الذي أوجبه المجتهدون إنّما هو عبارة عن بذل الوسع في تحصيل الأحكام من أدلتها الشرعية واستنباطها منها بالوجوه المقررة والقواعد المعتمدة ، ولا ريب أنّ من كان قاصراً عن هذه المرتبة العلية والدرجة السنية فلا يجوز الأخذ عنه ولا الاعتماد على فتواه . وبذلك يظهر لك ما في قوله : إنّ الاخباريين يوجبون الأخذ بالرواية ، فإنّه على إطلاقه ممنوع ؛ لما عرفت من التفصيل ؛ إذ أخذ عامّة الناس بالرواية في زمن الغيبة أمر ظاهر البطلان وغني عن البيان .

وكيف لا ، والروايات على ما هي عليه من الإطلاق والتقييد والإجمال والاشتباه متصادمة في جملة الأحكام ، واستنباط الحكم الشرعي منها يحتاج إلى مزيد قوة وملكة راسخة قدسية ، كما ذكرناه في الموضوع المشار إليه آنفاً ؟ فأنتي للعامي باستعلام ذلك ؟ فلا بدّ البتّة من الرجوع إلى عالم له تلك الملكة المذكورة . (الخباز)

الشبهة الثانية

إنّ لدينا روايات عديدة تدلُّ على أنّ الأئمة عليهم السلام قد نهوا عن تقليد غير المعصوم عليه السلام، حتّى أنّ الشيخ الحرّ العاملي رحمته الله قد عنون باباً في الوسائل بعنوان: (باب عدم جواز تقليد غير المعصوم عليه السلام فيما يقول برأيه، وفيما لا يعمل فيه بنصّ عنهم عليهم السلام)، وقد أورد فيه عدّة من الروايات. منها: عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «قلت له: **اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ**»^(١).

فقال: أما والله ما دعوهم إلى عبادة أنفسهم، ولو دعوهم ما أجابوهم، ولكن أحلّوا لهم حراماً وحرّموا عليهم حلالاً، فعبدوهم من حيث لا يشعرون»^(٢). ومثّل هذه الروايات كافية للردع عن السيرة المذكورة.

الجواب عن الشبهة الثانية:

والصحيح أنّ هذه الرواية وأضرابها أجنبيّة عمّا نحن فيه؛ لأنّها ناظرة إلى تقليد من يتصدّى لتحليل حرام الله تعالى وتحريم حلاله، وليس تقليد الشيعة لمراجع الطائفة من هذا القبيل؛ لأنّهم يقلّدونهم ويرجعون إليهم لأجل معرفة الحكم الصادر عن المعصومين عليهم السلام والعمل به، لا لأجل العمل بآراء الفقهاء التي لم يستندوا فيها للكتاب الكريم والسنة المطهّرة؛ فإنّ هذه

(١) التوبة ٩: ٣١.

(٢) وسائل الشيعة: ٢٧: ١٢٤.

الآراء ليست لها قيمة دينية عند الشيعة قاطبة؛ إذ من المتفق عليه عند الشيعة أجمعين أنّ الأحكام الشرعية لا يجوز أخذها من غير المعصومين عليهم السلام.

الشبهة الثالثة

إن روايات الإرجاع تفيد الردع عن السيرة

قال أحد أديعاء المهدوية: «لو قلنا إن الروايات تدلّ على وجود الارتكاز لدى السائلين في الرجوع إلى العالم، ولكن تعيين المعصوم عليه السلام لأشخاص بعينهم ردع عن إطلاق الارتكاز، وغاية ما يستفاد من الروايات هو جواز الرجوع لمن نصّ عليه المعصوم عليه السلام بعينه، وبالتالي فهذه النصوص الخاصة ليست في مقام إمضاء سيرة العقلاء في الرجوع إلى أهلا الخبرة.

أمّا القول بإمكان إلغاء الخصوصية وفهم أنّ المناط في الإرجاع هو الوثاقة والأمانة فمردود؛ لأنّه قياس مع الفارق، لأنّ توثيق المعصوم عليه السلام لا يقاس بتوثيق غيره وشهادته ليست كشهادة غيره، مع أنّنا لو تنزّلنا فهذا لا يعدو اعتبار الوثاقة في قبول الرواية وحجّيتها، وبالتالي فلا يمكن الاستدلال بالروايات على جواز التقليد فضلاً عن وجوبه»^(١).

وقال في موضع آخر: «وبالتالي فروايات الأصحاب مع روايات الإفتاء تكون رادعاً عن الارتكاز والسيرة»^(٢).

ونقل في حاشية هذه العبارة كلاماً للمرجع الديني الكبير، سماحة آية الله العظمى، السيّد محمد سعيد الحكيم (دام ظلّه)، في محاولة منه للإيهام بأنّ سماحة

(١) سقوط الصنم : ٥٤ .

(٢) سقوط الصنم : ٥٨ .

السيد الحكيم يرى أنّ الروايات المذكورة رادعة للسيرة أيضاً، وإليك نصّ كلامه: «وأما الاستدلال بالنصوص الكثيرة المتضمنة إرجاع الأئمة عليهم السلام إلى آحاد أصحابهم، كأبي بصير ومحمد بن مسلم والحارث بن المغيرة والمفضل بن عمر ويونس بن عبد الرحمن وزكريّا بن آدم والعمريّ وابنه. بدعوى: أنّها وإن وردت في موارد خاصّة، إلاّ أنّه يقرب فهم عدم الخصوصية لمواردها والتعدّي لجميع موارد السيرة الارتكازيّة، ولاسيّما مع تضمّن جملة منها التنبيه إلى أنّ ملاك الإرجاع الوثاقّة والأمانة.

فيشكل: بأنّ ملاك الإرجاع الذي تضمّنته هو وثوقهم عليهم السلام بدين الشخص وعلمه، وهو لا يستلزم جواز التقليد لكلّ من يثق به المكلف حسبما يسعه ويتوصّل إليه، مع قطع النظر عن شهادتهم عليهم السلام الذي هو محلّ الكلام ومورد السيرة، فليست تلك النصوص في مقام إمضاء سيرة العقلاء على الرجوع لأهل الخبرة، ولا يستفاد منها تبعاً، بل هي متكفّلة ببيان موارد ثقتهم عليهم السلام التي يرتفع صاحبها إلى أسمى المراتب، لكشفها عن كماله بمرتبة عالية لا تحرز في غيره.

ولذا يمكن الإرجاع بالنحو المذكور مع الردع عن السيرة، لسدّ الخلل والتعويض عن النقص الحاصل بالردع عنها»^(١).

الجواب عن الشبهة الثالثة:

ويُجاب عن هذه الشبهة ببيان أمور:

الأمر الأوّل: إنّ الردع عن سيرة معيّنة لا بدّ أن يكون متناسباً مع حجم

(١) المحكم في أصول الفقه: ٦: ٣٢٢.

تلك السيرة ومدى ارتكازها ، وهذا من الواضحات ؛ فإنه ليس من المعقول أن تكون هنالك سيرة عقلائية مترسخة في أذهان جميع عقلاء العالم ثم يأتي الشارع الأقدس ويردع عنها بخطاباتٍ غير ظاهرة في الردع ، إن لم نقل بظهورها في الإمضاء .

فإن روايات إرجاع المعصومين عليهم السلام إلى فقهاء الأصحاب هي أشبه بإرجاعات المدير الطبي أو وزارة الصحة إلى أطباء معيّنين ، فكما أن هذه الإرجاعات لا يُحتمل فيها أن تكون ردعاً عن سيرة العقلاء على الرجوع إلى الأطباء ، بل هي واضحة في إمضاء سيرتهم إمضاءً عملياً من خلال التطبيق على بعض المصاديق ، كذلك إرجاع الأئمة الطاهرين عليهم السلام إلى فقهاء أصحابهم ظاهرٌ في الإمضاء العملي للسيرة العقلائية .

وبالجملة : فإن احتمال ردعية روايات الإرجاع للسيرة العقلائية احتمال موهومٌ جداً ، ومما يضاعف في موهوميته أن (القياس) قد وردت في الردع عنه - كما قيل - خمسمائة رواية صريحة ، مع أنه لم يبلغ مستوى السيرة العقلائية الجارية على رجوع الجاهل إلى العالم ، فهل من المعقول أن يهتم الشارع بالردع عن القياس بذلك العدد الهائل من الروايات ، بينما السيرة المتجذرة في الأذهان والمنتشرة في الآفاق لم يرد فيها أي ردع صريح ؟ !

الأمر الثاني : إن التأمل في روايات الإمضاء يقضي بتعميمها لغير موردها ؛ فإن من جملتها الروايات الآمرة بالإفتاء ، نظير قول الإمام الباقر عليه السلام لأبان : « اجلس في مجلس المدينة ، وأفت الناس ، فإنني أحب أن أرى في شيعتي مثلك » ، وهذا الذيل صريحٌ جداً في عدم الاختصاص بالمورد ؛ إذ مفاده أن كل من يماثل أبان بن تغلب من شيعة أمير المؤمنين عليه السلام فتصدّيه

للإفتاء محبوب للإمام الصادق عليه السلام، وهذا يعني إمضاء الإمام للنكتة الارتكازية القاضية برجوع الجاهل إلى العالم المتمثل في أبان وأضرابه.

الأمر الثالث: إن كلام السيّد الحكيم (دام ظلّه) أجنبني عمّا نسبه له هذا المدّعي من رادعيّة روايات الإرجاع؛ لأنّ غاية ما يفيد كلامه هو الإشكال في استفادة الإمضاء منها، ومن الواضحات لدى أقلّ طلبية العلوم الدينيّة (أعزهم الله) أنّ قصور الأدلّة عن إفادة الإمضاء لا يساوق الردع، فإنّ بين الأمرين بُعد المشرقين.

وأما قوله (دام ظلّه) في ذيل كلامه: «ولذا يمكن الإرجاع بالنحو المذكور مع الردع عن السيرة، لسدّ الخلل والتعويض عن النقص الحاصل بالردع عنها» فيريد به: أنّ الإرجاع إلى الأشخاص المعيّنين ممّا يجامع افتراض الرادعيّة؛ إذ أنّ لازم القول بالردع حدوث خللٍ في علاقة الجاهل بالعالم، فحينئذٍ يحتاج الشارع أن يعالج هذا الخلل، ومن الممكن له أن يعالجه من خلال الإرجاع إلى أفرادٍ معيّنين من فقهاء الأصحاب، إلّا أنّ هذا الافتراض لا يعني تبني القول برادعيّة روايات الإرجاع للسيرة.

كيف، وكلامه (دام ظلّه) صريحٌ في نفي الرادعيّة، حيث يقول: «إذا عرفت هذا، فالظاهر أنّه لا طريق لإحراز الردع عن مقتضى السيرة المذكورة؛ لعدم الأدلّة الخاصّة على الردع عن التقليد، لاختصاص ما ورد بتقليد أهل الخلاف ونحوهم ممّن لا يرجع في أحكامه لأهل البيت عليهم السلام، بل يعتمد فيها على غيرهم، أو على إعمال الرأي والاستحسان ونحوهما ممّا لم ينزل الله (سبحانه وتعالى) به من سلطان، أو بتقليد الجهال ممّن لا داعي لتقليدهم إلّا العصبية العمياء والحمية الجاهليّة، كما أشير إليه في مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا

قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا
 أَوْلُو كَانُوا آبَائُهُمْ لَمْ يَعْلَمُوا شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١﴾ ، وعدم صلوح ما دلّ على
 عدم حجّية غير العلم له ؛ لعدم ثبوت عموم له ينهض ببيان عدم الحجّية لكلّ
 ما لا يفيد العلم ، فضلاً عن أن ينهض بالردع عن مثل التقليد ممّا كان مورداً
 للسيرة العقلانيّة ، ولا سيّما مثل هذه السيرة الارتكازيّة المستحكمة التي
 ابتنى عليها نظام معاش العباد ومصادرهم ، لاحتياج الردع عنها إلى بيان
 خاصّ ملفت للنظر ، ولا يكتفى بمثل العموم الذي ينصرف عن موردها
 بسبب استحكامها... بل الظاهر استفادة إمضاء السيرة المذكورة من
 أمور» (٢).

(١) المائدة ٥ : ١٠٤ .

(٢) المحكم في أصول الفقه : ٦ : ٣١٩ .

الشبهة الرابعة

عدم توفر شرائط حجّة السيرة العقلية

وعن ذلك يتحدّث أحد أدعياء المهدويّة فيقول: «شروط الاستدلال بالسيرة غير متحقّقة، فمن شروطها:

- إثبات اتّصالها بزمان المعصوم عليه السلام، ولم يثبت هذا الأمر في موضوع التقليد.

- القطع برضا الشارع بالسيرة بعدم الردع عنها، وهو أيضاً غير حاصل؛ لأنّ الردع وارد»^(١).

ثمّ نقل كلام للشيخ القديري رحمته الله في مناقشة السيرة العقلية جاء فيه: «أمّا السيرة العقلية فلا يعلم قيامها في مثل الرجوع إلى المفتي الذي تكون مبادئ فتواه حدسيّة اجتهادية كثيرة الخطأ، ومع قيامها لم تعهد في زمان الشارع والأئمة المعصومين عليهم السلام حتّى تكشف رأيهم عليهم السلام من عدم ردعهم عنها، وتنظير المسألة بمثل رجوع المريض إلى الطبيب قياس مع الفارق، فتدبر جيّداً»^(٢).

ثمّ قال: «إنّ الاستدلال بالسيرة ينهدم بمجرد ورود رواية ولو ضعيفة السند رادعة، كما تقدّم من كلام السيّد الصدر رحمته الله؛ وذلك لابتنائها على شرط

(١) سقوط الصنم: ٧٥.

(٢) سقوط الصنم: ٧٩ نقلاً عن كتاب الشيخ القديري (البحث في رسالات عشر).

القطع بعدم الردع من المعصوم ﷺ.

وهذه رواية صريحة صحيحة ، وبيان مشهور ، ينقله ويفتي به الشيخ المفيد في كتابه العقائدي المسمى بـ تصحيح اعتقادات الإمامية عن الصادق ﷺ: قال ﷺ: «إياكم والتقليد ، فإنه من قلّد في دينه هلك ، إن الله تعالى يقول: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾^(١) فلا والله ما صلّوا لهم ولا صاموا ، ولكنهم أحلّوا لهم حراماً ، وحرّموا عليهم حلالاً ، فقلّدوهم في ذلك ، فعبدوهم وهم لا يشعرون»^(٢).

الجواب عن الشبهة الرابعة:

ولا يخفى أنّ هذه الشبهة تنحلّ إلى دعويين:

الأولى: أنّ السيرة العقلائية لم يُحرز اتصالها بزمن المعصومين ﷺ.

الثانية: أنّ الروايات الناهية عن التقليد تكفي للردع عن السيرة العقلائية.

وفي كلتا الدعويين نظر وتأمّل.

أمّا الدعوى الأولى: فلأنّ المنع من اتّصال السيرة لا وجه له سوى ما نقله هذا المدّعي عن الشيخ القديري: من عدم إحراز قيام السيرة في مثل الرجوع إلى المفتي الذي تكون مبادئ فتواه حدسيّة اجتهاديّة كثيرة الخطأ ، ومع قيامها لم تعهد في زمان الشارع والأئمّة المعصومين ﷺ حتّى تكشف رأيهم ﷺ من عدم ردعهم عنها.

(١) التوبة ٩: ٣١.

(٢) سقوط الصنم: ٧٩.

ولكنّ هذا الذي أفاده ﷺ ليس بتأمّ؛ لوضوح أنّ صغرى كلامه غير محقّقة؛ فإنّ السيرة العقلانيّة - برجوع الجاهل للعالم - وإن لم يُحرز جريانها بالنسبة للعالم الذي تكون مبادئ علمه حدسيّة كثيرة الخطأ، إلا أنّ هذا ممّا لا يصحّ تطبيقه على الاجتهادات الفقهيّة قطعاً؛ نظراً للدقّة المتناهية - المقرّونة بالورع والتقوى، والبعد عن الطرق الظنيّة غير المعتمدة، كالقياس والاستحسان، ونحوهما - لفقهاء الطائفة في تشييد وبلورة مبادئ عمليّة الاجتهاد الفقهيّ وتطبيقها، ممّا يوجب الإطمئنان بقلة خطئهم.

كما أنّ دعوى عدم معهوديّة السيرة العقلانيّة في زمن المعصومين عليهم السلام يدفعها ما ذكرناه سابقاً من معرفيّة الاجتهاد في ذلك الزمان.

وأما الدعوى الثانية: فهي موهونة جدّاً؛ إذ أنّ الرواية الناهية عن التقليد صريحة في النهي عن تقليد المبتدعين الذين يحلّلون الحرام ويحرّمون الحلال، ولا ربط لهذا بتقليد فقهاء الطائفة الذين يبذلون قصارى جهدهم من أجل بيان معارف الكتاب والسنة.

والعجيبُ جدّاً نسبة المنع من التقليد في كلام هذا المدّعي إلى الشيخ المفيد عليه السلام، وأنّه يفتي به على ضوء الرواية المذكورة، والحال أنّ الشيخ المفيد عليه السلام إنّما استند إليها في معرض إثبات لزوم الاجتهاد في أصول الدين. وإليك نصّ كلامه لتعرف مدى تدليس هذا المدّعي، قال عليه السلام: «ولا يصحّ النهي عن النظر؛ لأنّ في العدول عنه المصير إلى التقليد، والتقليد مذموم باتّفاق العلماء ونصّ القرآن والسنة.

قال الله تعالى ذاكراً لمقلّدة من الكفّار، وذامّاً لهم على تقليدهم: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا

أَبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ * قَالَ أَوْلَوْ جِئْتُمْ بِأَهْدَى مِمَّا
وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءُكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴿١﴾ .

وقال الصادق عليه السلام: « من أخذ دينه من أفواه الرجال أزالته الرجال ، ومن أخذ
دينه من الكتاب والسنة زالت الجبال ولم يزل » .

وقال عليه السلام: « إياكم والتقليد ، فإنه من قلّد في دينه هلك .. » (٢) .

ومن الواضح أنّ مصبّ كلامه عليه السلام إنّما هو التقليد في أصول الدين ، بقريته
جعله مقابلاً للنظر ، وإن شاء هذا المدّعي أن يعمم كلام الشيخ المفيد عليه السلام
للفروع أيضاً ، فيلزمه أن يلتزم برجحان النظر والاجتهاد فيها ، وهو على
خلاف مطلوبه (٣) .

(١) الزخرف ٤٣: ٢٣ و ٢٤ .

(٢) تصحيح اعتقادات الإمامية : ٧٢ .

(٣) ومما يجدر ذكره أنّ المدّعو (توفيق المغربي) قد أكثر من التدليس في سقوط صنمه ،
وتقول على علماء الطائفة وافتري عليهم ، فكما افتري على الشيخ المفيد أعلاه ، كذلك
افتري على غيره ، وسأسوق لك نموذجين :

النموذج الأول : قال في الصفحة (٧٠) : « اعترفهم بعدم وجود دليل نقليّ والتمسك
بالاستدلال العقليّ » ، ثمّ ساق كلاماً للمحقّق الآخوند بالله عليه السلام جاء فيه : « لا يذهب عليك أنّ
جواز التقليد ورجوع الجاهل إلى العالم في الجملة يكون بديهياً جبلياً فطرياً لا يحتاج إلى
دليل .. بل هذه هي العمدة في أدلّته ، وأغلب ما عداه قابل للمناقشة » . ومن الواضح لكلّ
مَن قرأ هذا الكلام أنّ المحقّق الآخوند بالله عليه السلام لا ينفي وجود الدليل النقليّ ، كما افتري عليه هذا
المدّعي ؛ لأنّه قال : « وأغلب ما عداه » ولم يقل : « وكلّ ما عداه » ، وكلّ عربيّ يدرك الفرق
بين التعبيرين .

ما بالك والمحقّق الآخوند بالله عليه السلام بعد كلامه المذكور بعشرة أسطر قد قال : « نعم ، لا بأس
بدلالة الأخبار عليه بالمطابقة أو الملازمة ، حيث دلّ بعضها على وجوب اتباع »

» قول العلماء ، وبعضها على أن للعوام تقليد العلماء ، وبعضها على جواز الافتاء مفهوماً - مثل ما دلّ على المنع عن الفتوى بغير علم - أو منطوقاً ، مثل ما دلّ على إظهاره عليه السلام المحبة لأن يرى في أصحابه من يفتي الناس بالحلال والحرام . كفاية الأصول : ٤٧٣ .
وكما ترى ، فإن صريح كلامه (أعلى الله مقامه) هو الإدعان بدلالة الأخبار - التي هي أجلى مصاديق الدليل النقلي - على جواز التقليد .

النموذج الثاني : قال في الصفحة (٧٣) : « أمثلة من أقوال بعض العلماء في رد الاستدلال بالقاعدة » ويعني بالقاعدة قاعدة رجوع الجاهل إلى العالم ، ثم ساق كلاماً للسيد الفيروزآبادي رحمته الله جاء فيه : « الحق أن جواز التقليد ورجوع الجاهل إلى العالم بل إلى مطلق أهل الخبرة من كل فن هو مما استقر عليه بناء العقلاء وقد جرى عليه ديدنهم ولو في الجملة ، كما صرح به المصنف ، أي فيما حصل منه الوثوق والاطمئنان لا مطلقاً ، وهذا من غير أن يستقل به العقل ويحكم به اللب فإن العقل إنما يستقل بحجية شيء إذا لم يحتمل فيه الخلاف كما في العلم واليقين دون ما احتمل فيه الخلاف والخطأ وإن حصل منه الوثوق والاطمئنان ... ان العامي الجاهل إن كان رجوعه إلى العالم هو بمقتضى طبعه الأصلي وجبليته وفطرته من دون التفات إلى شيء فهو وإلا بأن تفتن أن مجرد بناء العقلاء ممّا لا يكاد يكفي مدركاً ما لم ينضم إليه الإمضاء من الشرع لم يجز له الرجوع إلى العالم عقلاً ما لم يحرز بنفسه إمضاء الشارع له أو يعرف دلالة ساير الأدلة الدالة عليه . » .
الأصول : ٦ : ٢١٨ .

ولا يخفى أن هذا من تدليسات هذا المدعي ؛ لوضوح أن السيد الفيروزآبادي رحمته الله لا ينكر القاعدة المذكورة ، وإنما هو بصدد بيان ما يلزم المكلف بالتقليد ، فقسم المكلفين بلحاظ هذه الجهة إلى قسمين :

القسم الأول : المكلفون الذين لا يعلمون أن التمسك بالبناء العقلاني على رجوع الجاهل إلى العالم ممّا يحتاج إلى الإمضاء الشرعي ، وهؤلاء يكفيهم التمسك بالبناء المذكور وإن لم يحرزوا الإمضاء .

القسم الثاني : المكلفون الذين يعلمون أن التمسك بالبناء العقلاني على رجوع

» الجاهل إلى العالم ممّا يحتاج إلى الإمضاء الشرعيّ ، وهؤلاء لا يكفيهم التمسك بالبناء المذكور إلا مع إحراز الإمضاء .
وكما ترى ، فإنّ كلام السيّد الفيروزآبادي رحمته الله - بالنحو الذي أوضحناه - أجنبيّ عمّا افتراه هذا المدّعي عليه من ردّه الاستدلال بالقاعدة .
(الخبّاز)

الشبهة الخامسة

عدم القيمة الدينية للسيرة العقلانية

وقد تحدّث عن ذلك أحد أدياء المهدوية فقال: «ثم هل يكفي قيام السيرة على رجوع الجاهل للعالم في اعتبار التقليد عقيدة على تقدير تمامها؟! مع أنّ الشيخ الأنصاري يقول عن السيرة العقلانية في بحث المعاطاة: «وأما ثبوت السيرة واستمرارها على التورث، فهي كسائر سيراتهم الناشئة عن المسامحة وقلة المبالاة في الدين ممّا لا يحصى في عباداتهم ومعاملاتهم وسياساتهم، كما لا يخفى»^(١).

الجواب عن الشبهة الخامسة:

ويرد على هذا الكلام:

أولاً: أنّ هذا المدّعي قد خلط بين السيرتين العقلانية والمتشرعية، فأراد أن يستشكل على السيرة العقلانية بإشكال الشيخ الأعظم الأنصاري رحمته الله، والحال أنّ إشكال الشيخ ناظر إلى السيرة المتشرعية الناشئة عن عدم المبالاة بالدين، لا مطلق السيرة.

ولذا علّق المحقق الآخوند على كلام الشيخ رحمته الله بقوله: «هذا في سيرة المسلمين، وأمّا سيرة العقلاء بما هم عقلاء، فلا شبهة فيها، ولا ريب يعترضها، حيث استقرت طريقتهم على ذلك، من غير اختصاص بأهل ملّة

(١) البيان المفيد في بيان بدعة التقليد: ١٣٣.

ونحلة ، ولم يردع عنها صاحب شريعة ، حيث لو ردع لشاع نقله وذاع ؛ لتواتر الدواعي في مثل هذه المسألة إليه ، فالأولى التمسك بها ، كما تمسك بها في غير مقام»^(١) .

وثانياً : إنَّ نفس الشيخ الأعظم ﷺ في مباحث (الاجتهاد والتقليد) قد استند إلى السيرة لإثبات جواز التقليد ، حيث قال : «فالمعروف بين أصحابنا جوازه بالمعنى الأعم ، وينسب إلى بعض أصحابنا القول بالتحريم ويحكي عن بعض العامة ، والحق هو الأول للأدلة الأربعة : آيتا النفر والسؤال ، والسنة المتواترة الواردة في الإذن في الإفتاء والاستفتاء عموماً وخصوصاً ، منطوقاً ومفهوماً ، والإجماع القوليّ والعمليّ عليه»^(٢) .
وليس يخفى أنَّ المراد بالإجماع العملي في كلامه ﷺ السيرة ، سواء كانت سيرة عقلائية أم متشرعية .

وقال ﷺ في تقريره الآخر : «وبالجملة : فجواز تقليد العامي في الجملة معلوم بالضرورة للعامي وغيره ، وليس علم العامي بوجوب الصلاة في الجملة أوضح من علمه بوجوب التقليد ، مع اتحاد طريقهما في حصول العلم من مسيس الحاجة وتوفر الدواعي عليه ، واستقرار طريقة السلف المعاصرين للأئمة للإمام والخلف التابعين لهم إلى يومنا هذا ، وذلك ظاهر جداً لمن تدبر هذا بالنسبة إلى أصل مشروعية التقليد وعلم المقلد بوجوبه عليه»^(٣) .

(١) حاشية المكاسب : ١٢ .

(٢) الاجتهاد والتقليد : ٤٨ .

(٣) مطارح الأنظار : ٢ : ٤٥٧ .

وكلامه ﷺ هذا ظاهر في التمسك بسيرة المتشريعة، مما ينبه على أن إشكاله السابق لا يتناول مطلق سيرة المتشريعة، وإنما خصوص الناشئ منها عن عدم المبالاة بالدين، وإلا فإنه قد تمسك بالسيرة في موارد كثيرة جداً من فقهه وأصوله، كما لا يخفى على المحيط بكلماته الشريفة.

البحث الثاني :

تأملات في روايات ذم علماء آخر الزمان

تمهيد :

في دورٍ آخرٍ لأدعياء المهدويّة في سبيل تسقيط المرجعيّة الدينيّة وتوهينها، والفصل بينها وبين الشيعة، سعوا سعياً بالغاً لجمع ما تيسّر لهم من الروايات الظاهرة في ذم العلماء، ثمّ قاموا بإسقاطها على مراجع الطائفة وعلمائها الذين رفضوا دعوتهم المنحرفة، وحكموا على إمامهم المزعوم وعليهم بالضلال والإضلال.

وسوف نقف عند هذه الروايات واحدة بعد أخرى، لندرس مدى بعدها الدلاليّ وقيمتها السنديّة، ونسأل من الله تعالى المدد والتوفيق.

الرواية الأولى: عن أمير المؤمنين عليه السلام: «وينتقم من أهل الفتوى في الدين لما لا يعلمون، فتعسأ لهم ولأتباعهم، أكان الدين ناقصاً فتّمّموه، أم كان به عوج فقوّموه، أم الناس همّوا بالخلاف فأطاعوه، أم أمرهم بالصواب فعصوه، أم وهمّ المختار فيما أوحى إليه فذكّروه، أم الدين لم يكمل على عهده فكملوه وتمّموه، أم جاء نبيّ بعده فاتّبعوه؟»^(١).

ولنا تأملان حول هذه الرواية:

(١) إلزام الناصب: ٢: ٢٠٠.

الأول: أنها مقتطعة من خطبة البيان المنسوبة لأمير المؤمنين عليه السلام، وسنترك التعليق عليها للعلامة المجلسي رحمته الله، حيث يقول: «وما ورد من الأخبار الدالة على ذلك كخطبة البيان وأمثالها فلم يوجد إلا في كتب الغلاة وأشباههم»^(١).
الثاني: إن من يكمل قراءة النص المذكور حتى آخره يظهر له بوضوح أنه يتحدث عن فقهاء العامة، لا عن فقهاء الإمامية، ولكن أدعياء المهدوية -تحقيقاً لأهدافهم المشبوهة- يابون إلا ذكر المقطع المذكور من غير ذيله، حتى يموهوا على أتباعهم، ولندكر الآن ببقية النص ليتعرّف القراء على دين التديليس عند هؤلاء الأعداء.

يقول النص: «أم جاء نبي بعده فاتبعوه، أم القوم كانوا صوامت على عهده، فلما قضى نحبهم قاموا تصاغروا بما كان عندهم.

فهيئات وأيم الله لم يبق أمر مبهم ولا مفصل إلا أوضحه ويبيّنه، حتى لا تكون فتنة للذين آمنوا ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾^(٢).

فكم من وليّ جحدوه، وكم وصيّ ضيعوه، وحق أنكروه، ومؤمن شرّدوه، وكم من حديث باطل عن الرسول صلى الله عليه وآله وأهل بيته نقلوه، وكم من قبيح منّا جوزوه، وخبر عن رأيهم تأولوه، وكم من آية ومعجزة أجراها الله تعالى عن يده أنكروها، وصدّوا عن سماعها ووضعوها، وسنقف ويقفون، ونسأل ويسألون، وسيعلم الذين كفروا أيّ منقلب ينقلبون.

طلبتُ بدم عثمان وظنّوا أنّي منهم الآن، حاربتني عائشة ومعاوية وكأني بعد قليل وهم يقولون: القاتل والمقتول في جنّة عالية.. وكأني بعد قليل ينقلون عني

(١) بحار الأنوار: ٢٥: ٣٤٨.

(٢) الرعد ١٣: ١٩. الزمر ٣٩: ٩.

أنني بايعت أبا بكر في خلافته ، فقد قالوا بهتاناً عظيماً ، فيا لله العجب وكلّ العجب من قوم يزعمون أن ابن أبي طالب يطلب ما ليس له بحقّ ويمنى ويتداول الأمر جزعاً ويتابعهم هلعاً»^(١).

الرواية الثانية : عن الإمام الصادق عليه السلام : «إنّ لله خليفة يخرج من عترة رسول الله صلى الله عليه وآله - إلى أن قال :- يدعو إلى الله بالسيف ويرفع المذاهب عن الأرض ، فلا يبقى إلا الدين الخالص . أعداؤه مقلّدة العلماء أهل الاجتهاد ما يرونه من الحكم بخلاف ما ذهب إليه أئمتهم ، فيدخلون كرهاً تحت حكمه خوفاً من سيفه ، يفرح به عامّة المسلمين أكثر من خواصهم - إلى أن قال :- ولولا أنّ السيف بيده لأفتى الفقهاء بقتله - إلى أن قال :- ويعتقدون فيه إذا حكم فيهم بغير مذهبهم أنّه على ضلالة في ذلك الحكم ؛ لأنّهم يعتقدون أنّ أهل الاجتهاد في زمانه قد انقطع وما بقي مجتهد في العالم ، وأنّ الله لا يوجد بعد أئمتهم أحداً له درجة الاجتهاد ، وأمّا من يدّعي التعريف الإلهي بالأحكام الشرعية فهو عندهم مجنون فاسد الخيال لا يلتفتون إليه»^(٢).

ولنا تأملان أيضاً حول هذه الرواية :

التأمل الأوّل : إنّ الشيخ النمازي رحمته الله في كتابه مستدرك سفينة البحار قد نقل الرواية المذكورة عن كتاب مجمع النورين للشيخ أبي الحسن المرندي رحمته الله (المتوفى سنة ١٣٤٩ هـ) ولم يذكر هذا الشيخ سنداً للرواية ولا مصدراً . ومما يثير علامة الاستفهام حولها بشدّة : أنّ علماءنا المتقدّمين قد نقلوها

(١) إلزام الناصب : ٢ : ٢٠٠ و ٢٠١ .

(٢) مستدرك سفينة البحار : ٢ : ١٤٢ .

نفسها عن فتوحات الناصبي المنحرف (ابن عربي)، ومنهم: المحدث الاسترآبادي رحمته الله (المتوفى سنة ١١١٩هـ)^(١)، والشيخ الماحوزي رحمته الله (المتوفى سنة ١١٢١هـ)^(٢)، فلعلّ الشيخ المرندي قد اشتبه عليه الأمر لسبب من الأسباب، ونسبها للإمام الصادق عليه السلام، ممّا يعني عدم ثبوت كون هذا النصّ من الروايات.

التأمّل الثاني: إنّ النصّ يشتمل على فقراتٍ تمنع من انطباقه على فقهاء الإماميّة الذين يدينون الله بإمامة الإمام المهدي عليه السلام، ومن ذلك قوله في وصف الفقهاء الذين ذمّهم: «ما يرونه من الحكم بخلاف ما ذهب إليه أئمّتهم»، وقوله: «ويعتقدون فيه إذا حكم فيهم بغير مذهبهم أنّه على ضلالة»، وقوله: «وأنّ الله لا يوجد بعد أئمّتهم أحداً له درجة الاجتهاد»، فتأمّل جيّداً.

ومن المضحك جدّاً بعد هذا أن يأتي أحد أدعياء المهدويّة ويعمّم هذا النصّ لفقهاء الإماميّة تمسكاً بإطلاق النصّ^(٣).

واعطف على ما ذكرناه تشبّثهم -والغريق يتشبّث بكلّ طحلب- بكلامٍ آخر للمنحرف ابن عربي، قال فيه: «وإذا خرج هذا الإمام المهدي فليس له عدوّ مبین إلاّ الفقهاء خاصّة، فإنّهم لا تبقى لهم رياسة ولا تمييز عن العامّة، ولا يبقى لهم علم بحكم إلاّ قليل، ويرتفع الخلاف من العالم في الأحكام بوجود هذا الإمام، ولولا أنّ السيف بيد المهدي لأفتى الفقهاء

(١) الفوائد المدنيّة: ٥٣٧.

(٢) كتاب الأربعين: ٢٣٠.

(٣) البيان المفيد في بيان بدعة التقليد: ١٣٦.

بقتله ، ولكن الله يظهره بالسيف والكرم ، فيطمعون ويخافون ، فيقبلون حكمه من غير إيمان ، بل يضمرون خلافه كما يفعل الحنفيون والشافعيون فيما اختلفوا فيه ، فلقد أخبرنا أنهم يقتتلون في بلاد العجم أصحاب المذهبين ، ويموت بينهما خلق كثير ، ويفطرون في شهر رمضان ليتقوا على القتال ، فمثل هؤلاء لولا قهر الإمام المهدي بالسيف ما سمعوا له ولا أطاعوه بطواهرهم ، كما أنهم لا يطيعونه بقلوبهم ، بل يعتقدون فيه أنه إذا حكم فيهم بغير مذهبهم أنه على ضلالة في ذلك الحكم ؛ لأنهم يعتقدون أن زمان أهل الاجتهاد قد انقطع وما بقي مجتهد في العالم ، وأن الله لا يوجد بعد أئمتهم أحداً له درجة الاجتهاد ، وأما من يدعي التعريف الإلهي بالأحكام الشرعية فهو عندهم مجنون مفسود الخيال لا يلتفتون إليه»^(١).

فإنّ هذا النصّ - كما ترى - بعيد كلّ البعد عن فقهاء الإمامية ، وليس صادراً عن أحد المعصومين عليه السلام ، ومع ذلك فإنّ أعداء المهديّة قد تشبّثوا به لأجل إسقاطه على فقهاء الطائفة المحقّقة .

الرواية الثالثة : عن النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله : « سيأتي زمان على أمّتي لا يبقى من القرآن إلّا رسمه ، ولا من الإسلام إلّا اسمه ، يسمّون به وهم أبعد الناس منه ، مساجدهم عامرة ، وهي خراب من الهدى ، فقهاء ذلك الزمان شرّ فقهاء تحت ظلّ السماء ، منهم خرجت الفتنة وإليهم تعود»^(٢) .
ولنا أيضاً حول هذه الرواية تأملان :

(١) الفتوحات المكيّة : ٣ : ٣٣٦ .

(٢) بحار الأنوار : ٥٢ : ١٩٠ .

التأمل الأول: إن هذه الرواية ناظرة إلى فترة زمنية لا تنطبق على مرحلتنا الزمنية؛ لأنها تتحدث عن فترة تندثر فيها معالم الإسلام، بحيث لا يبقى من الإسلام إلا اسمه، ويُهجر فيها القرآن، بحيث لا يبقى منه إلا رسمه، وليس الأمر كذلك في زماننا، فمن رام تطبيق الرواية على فقهاء زماننا (أعلى الله كلمتهم) فقد زاع زيفاً عظيماً.

التأمل الثاني: إن من يقرأ النصوص التي تحدثت عن علماء آخر الزمان قراءة مجموعية لا قراءة آحادية تجزيئية، يعلم أن المقصود بالفقهاء في الرواية هم وعظما السلاطين، ويشهد لذلك ما ورد عن الإمام الحسن العسكري عليه السلام، أنه قال لأبي هاشم الجعفري: «يا أبا هاشم، سيأتي زمان على الناس وجوههم ضاحكة مستبشرة، وقلوبهم مظلمة متكدرّة، السنّة فيهم بدعة، والبدعة فيهم سنّة، المؤمن بينهم محقر، والفاسق بينهم موقر، أمراؤهم جاهلون جائرون، وعلماءهم في أبواب الظلمة سائرون»^(١).

ومثله ما ورد عن النبي الأعظم صلى الله عليه وآله: «يأتي زمان على أمتي، أمراؤهم يكونون على الجور، وعلماءهم على الطمع»^(٢)؛ فإن طمع هؤلاء بمقتضى مناسبة الحكم والموضوع - إنما هو فيما عند أولئك.

ولعل من هذا القبيل ما ورد من طرق العامّة عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: «سيكون قوم بعدي من أمتي يقرؤون القرآن، ويتفقّهون في الدين، يأتيهم الشيطان فيقول: لو أتيتم السلطان فأصلح من دنياكم، واعتزلتموهم بدينكم»^(٣).

(١) مستدرک الوسائل : ١١ : ٣٨٠ .

(٢) مستدرک الوسائل : ١١ : ٣٧٦ .

(٣) كنز العمال : ١٠ : ١٨٩ .

ويأتي في نفس هذا السياق ما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام: «وَرَأَيْتَ السُّحْتَ قَدْ ظَهَرَ يَتَنَافَسُ فِيهِ ، وَرَأَيْتَ الْمُصَلِّيَ إِنَّمَا يُصَلِّي لِيَرَاهُ النَّاسُ ، وَرَأَيْتَ الْفَقِيهَ يَتَفَقَّهُ لِغَيْرِ الدِّينِ يَطْلُبُ الدُّنْيَا وَالرَّيَّاسَةَ»^(١).

وتنتهي بنا هذه القراءة المجموعية إلى أن المراد من الفقهاء في الرواية الأولى ليس مطلق الفقهاء ، وإنما خصوص فقهاء السلطان .
واعطف على هذه الرواية الرواية اللاحقة .

الرواية الرابعة: عن النبي صلى الله عليه وآله ، قال : « يابن مسعود ، يأتي على الناس زمان الصابر فيه على دينه مثل القابض على الجمر بكفه ، فإن كان في ذلك الزمان ذنباً وإلا أكلته الذئاب .

يابن مسعود : علماؤهم وفقهاؤهم خونة فجرة ، ألا إنهم أشرار خلق الله »^(٢) .
وهذه الرواية -مضافاً إلى ضعف سندها بالإرسال -ناظرة كسابقتها لوعاظ السلاطين من العلماء ، بقريضة ذيلها ، حيث تقول : « يابن مسعود : من تعلم العلم يريد به الدنيا ، وأثر عليه حب الدنيا وزينتها ، استوجب سخط الله عليه ، وكان في الدرك الأسفل من النار مع اليهود والنصارى الذين نبذوا كتاب الله تعالى » .

الرواية الخامسة: حديث المعراج عن النبي صلى الله عليه وآله عن الله تعالى : « يكون ذلك إذا رفع العلم ، وظهر الجهل ، وكثر القراء ، وقلّ العمل ، وكثر القتل ، وقلّ الفقهاء الهادون ، وكثر فقهاء الضلالة والخونة »^(٣) .

(١) الكافي : ٨ : ٤٠ .

(٢) مكارم الأخلاق : ٤٥٠ .

(٣) كمال الدين وتمام النعمة : ٢٥١ .

وهذه الرواية -مضافاً إلى اعتلال سندها بالضعفاء والمجاهيل - لا تخرج عن السياق المتقدم، واللطيف في الأمر أنها فتحت نافذة جديدة من نوافذ المعرفة؛ فإنها لم تنفِ وجود الفقهاء الهادين، ولكنها وصفتهم بالقلّة في قبال فقهاء الضلالة الذين وصفتهم بالكثرة، ولعلّه يلحظ هذه الكثرة تمّ الحكم في الروايات السابقة على مطلق الفقهاء، فإنّ الكثرة والغلبة قد تصحّح التعميم.

الرواية السادسة: عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَتَّبِعُ فِيهِمْ قَوْمٌ مُرَاوُونَ يَتَقَرُّوْنَ، وَيَتَنَسَّكُونَ، حُدَثَاءُ سُفَهَاءُ، لَا يُوجِبُونَ أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ، وَلَا نَهْيًا عَنِ مُنْكَرٍ إِلَّا إِذَا أَمِنُوا الضَّرَرَ، يَطْلُبُونَ لِأَنْفُسِهِمُ الرُّخْصَ وَالْمَعَاذِيرَ، يَتَّبِعُونَ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ وَفَسَادَ عَمَلِهِمْ»^(١).

ولا يكاد ينقضي العجب من فهم من تمسك بهذه الرواية الشريفة لأجل إثبات مذمومية العلماء، والحال أنها بصدد ذمّ فئة من الناس لا همّ لها إلا تصيّد عثرات العلماء وزلاتهم، من أجل أن تبرّر أخطاءها وانحرافها، وهذا لا يعني فساد العلماء والعياذ بالله، ولكن بما أنّهم أشخاص غير معصومين فقد تكون لهم زلات غير متعمّدة وأخطاء غير مقصودة، غير أنّ هؤلاء المتربّصين يتعمّدون رصد تلكم الزلات من أجل تبرير تصرفاتهم المنحرفة، وكما تقول الرواية المباركة: «يطلبون لأنفسهم الرخص والمعاذير». وبالجملة: فإنّ الرواية أجنبيّة تماماً عمّا يزعمه هؤلاء الأعداء.

الرواية السابعة: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «سمعتَه يقول: إنَّ القائمَ عليه السلام

(١) الكافي: ٥: ٥٥.

يلقى في حربه ما لم يلق رسول الله ﷺ ؛ لأن رسول الله ﷺ أتاهم وهم يعبدون الحجارة المنقورة والخشبة المنحوتة ، وإن القائم يخرجون عليه فيتأولون عليه كتاب الله ويقاتلون عليه»^(١).

وهذه الرواية -كسابقتها- أجنبية عن مدعى هؤلاء ، فإنها تقارن بين من تصدى لمواجهة النبي الأعظم ﷺ وحربه ، ومن يتصدى لمواجهة الإمام المهدي عليه السلام ، وتقول : إن أولئك يتسمون بالجهل المطبق الذي أوصلهم إلى عبادة الأحجار ، بينما هؤلاء يتسمون بالثقافة والمعرفة ، ولكنهم عوض انتفاعهم بما يحملونه من المعرفة والثقافة في شؤون دينهم وتوطيد علاقتهم بالإمام المهدي عليه السلام ، فإنهم يتأولون كتاب الله تعالى لشن حرب مضادة له عليه السلام ، وهذا ليس شأن العلماء الربانيين ، وإنما هو شأن مدعي العلم والثقافة ، كما نراه اليوم جلياً وواضحاً على يد أذعياء المهدوية الذين تكلفوا تأويل النصوص الدينية تكلفاً مستنكراً للغاية ، حيث جرّدوا الإمام المهدي عليه السلام عن مهمته الإصلاحية العالمية الكبرى ، ونسبوا لإمامهم المزعوم (أحمد بن إسماعيل) ، وأسبغوا عليه لقب ألقاب إمام الزمان (أرواحنا فداء) كلقبى (القائم والمهدي) ، ونحو ذلك من جرائمهم الفكرية التي أفرزتها تأويلاتهم للنصوص الشريفة وتلاعبهم بها .

وبالجملة : فإن هذه الرواية أولى بالانطباق على أذعياء المهدوية من غيرهم .

الرواية الثامنة : عن الإمام الباقر عليه السلام : «يسير إلى الكوفة ، فيخرج منها

(١) الغيبة للنعماني : ٣٠٨ .

ستة عشر ألفاً من البترية، شاكين في السلاح، قرأ القرآن، فقهاء في الدين، قد قرحوا جباههم، وشمروا ثيابهم، وعمهم النفاق، وكلهم يقولون: يابن فاطمة، ارجع لا حاجة لنا فيك، فيضع السيف فيهم على ظهر النجف عشية الاثنين من العصر إلى العشاء، فيقتلهم أسرع من جزر جزور، فلا يفوت منهم رجل، ولا يصاب من أصحابه أحد، دماؤهم قربان إلى الله، ثم يدخل الكوفة فيقتل مقاتليها حتى يرضى الله عز وجل»^(١).

ولا يخفى أن هذه الرواية لا ربط لها بفقهاء الإمامية ومراجع الدين إطلاقاً؛ لأنها تتحدث عن فقهاء البترية، والمراد بالبترية - كما أفاد الشيخ الكشي رحمته الله (المتوفى سنة ٢٩٦هـ) - أصحاب كثير النوا، والحسن بن صالح بن حي، وسالم بن أبي حفصة، والحكم بن عيينة، وسلمة بن كهيل، وأبو المقدم ثابت الحداد، وهم الذين دعوا إلى ولاية علي عليه السلام، ثم خلطوها بولاية أبي بكر وعمر، ويثبتون لهما إمامتهما، وينتقصون عثمان وطلحة والزبير، ويرون الخروج مع بطون ولد علي بن أبي طالب، يذهبون في ذلك إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويثبتون لكل من خرج من ولد علي عليه السلام عند خروجه الإمامة»^(٢).

وروى في حقهم: عن سدير، قال: «دخلت على أبي جعفر عليه السلام ومعي سلمة بن كهيل، وأبو المقدم ثابت الحداد، وسالم بن أبي حفصة، وكثير النوا، وجماعة معهم، وعند أبي جعفر عليه السلام أخوه زيد بن علي عليه السلام فقالوا لأبي جعفر عليه السلام: نتولى علياً وحسناً وحسيناً، ونتبرأ من أعداهم؟

(١) دلائل الإمامة: ٤٥٥.

(٢) رجال الكشي: ٢: ٤٩٩.

قال : نعم .

قالوا : نتولى أبا بكر وعمر ونتبرأ من أعدائهم ؟

قال : فالتفت إليهم زيد بن عليّ قال لهم : أتتبرؤون من فاطمة ؟ ! بترتم أمرنا بتركم الله ، فيومئذ سموا البترية «^(١)» .

ولأجل أن البترية ليسوا من الإمامية ؛ لذلك التزم فقهاء الشيعة - كما لا يخفى على من تتبع كتبهم الفقهية - بأن شخصاً لو أوقف على الشيعة ولم يميز فإنه لا يشمل البترية ^(٢) ، وقد علل ذلك المحقق الحلبي رحمته الله بقوله : « الشيعة اسم لمن قال بإمامة عليّ عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله بلا فصل ، وهم الإمامية والجارودية من الزيدية ، أما البترية منهم فلا يدخلون في الشيعة ، لأنهم يقولون بإمامة أبي بكر وعمر وعثمان ثم إمامة عليّ » ^(٣) .

وبالجملة : فإن البترية ليسوا من الشيعة ، ولسنا ندري سر اجتماع الآلاف منهم في الكوفة عند خروجه (أرواحنا فداه) ، فهل أنهم يتواجدون هناك حين علمهم بخروجه في مكة المكرمة ؟ أم أن الكوفة في مرحلة ما قبل الظهور تتحوّل إلى مركز علمي إسلامي يحتضن غير الشيعة أيضاً ؟ كل ذلك وغيره محتمل .

وكيف كان ؛ فإن القدر المتيقن أن الرواية لا علاقة لها بفقهاء الإمامية (أعلى الله كلمتهم ، وخذل عدوهم) إطلاقاً ، وقد خاب من افتري .

(١) رجال الكشي : ٢ : ٥٠٥ .

(٢) المقنعة للشيخ المفيد : ٦٥٥ . المهذب لابن البراج : ٢ : ٩٠ . السرائر لابن إدريس : ٣ : ١٦٢ ، وغيرها .

(٣) النهاية ونكتها : ٣ : ١٢٣ .

وصدق الله العظيم حين قال: ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ (١).

والحمد لله رب العالمين ،
وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين
واللعن الدائم المؤبد على أعدائهم أجمعين

(١) الرعد ١٣ : ١٧ .

الفهرست الفنیة

فهرس الآيات الكريمة

٣٥	سُورَةُ الْبَقَرَةِ	وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ﴿١٢٤﴾
١١٣		أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ ﴿٢٤٣﴾
١١٢		أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ ﴿٢٥٩﴾
٢٣٠	سُورَةُ الْعَنْكَرَانِ	فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم زَنَجٌ ﴿٧﴾
١٣٢		إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ ﴿٤٥﴾
٢١٥		وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ ﴿١٠١﴾
١٦٨	سُورَةُ النَّسَاءِ	وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾
٢٩٥		يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴿٥٩﴾
٣٢٩	سُورَةُ الْمَائِدَةِ	وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿١٠٤﴾
١٣٠		وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا ﴿١١١﴾
١٣٠	سُورَةُ الْأَنْعَامِ	قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي ﴿١٩﴾
١٤٦، ٣٤		أَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴿٧٢﴾

سُورَةُ الْأَحْزَابِ

- ٢١١ ﴿٤٠﴾ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ﴿٤٠﴾
- ٢٤٨ ﴿٧١﴾ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾
- ٥٣ ﴿١٧٩﴾ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ ﴿١٧٩﴾

سُورَةُ الْأَنْفَالِ

- ٢٥ ﴿٢﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ
- ٢٥ ﴿٣﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾
- ٢٥ ﴿٤﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾
- ٢١١ ﴿٤٢﴾ لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيْنِنَا وَيَحْيِيَ مَنْ حَيَّ عَن بَيْنِنَا ﴿٤٢﴾

سُورَةُ التَّوْبَةِ

- ٣٣٢ ، ٣٢٣ ﴿٣١﴾ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهَيْبَاتَهُمْ أَرْبَابًا مِن دُونِ اللَّهِ
- ٢٤ ، ١٧ ﴿٦١﴾ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤَدُّونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أَذُنٌ قُلٌّ أَذُنٌ خَيْرٌ لَّكُمْ يُؤْمِنُ
- ١٧٦ ﴿١١٥﴾ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمَ مَا يَتَّقُونَ ﴿١١٥﴾

سُورَةُ الْيُونُسَ

- ١٦١ ﴿٦٤﴾ لَهُمُ الْبُسْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴿٦٤﴾

سُورَةُ يُونُسَ

- ١٣١ ﴿٣﴾ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴿٣﴾
- ١٣١ ﴿٤﴾ إِذْ قَالَ يُونُسُ لَأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا ﴿٤﴾
- ١٢٩ ﴿٤٣﴾ وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَىٰ سَعَةَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَعَجٌ عِجَافٌ وَسَعَجٌ ﴿٤٣﴾
- ١٣٠ ﴿٤٤﴾ قَالُوا أَضْغَاتٌ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ ﴿٤٤﴾
- ١٣٢ ﴿٤٦﴾ يُونُسُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَعَجٍ ﴿٤٦﴾
- ٢١٧ ﴿١٠٨﴾ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ

سُورَةُ الرَّعْدِ

- ٣٥٢ ﴿١٧﴾ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ ﴿١٧﴾

- ٣٤٢ ﴿١٩﴾ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴿١٩﴾
- ١٣٠ ﴿٤٣﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي
سُورَةُ الْأَنْعَامِ
- ٥١٨٦ ﴿٢٧﴾ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي
سُورَةُ النَّحْلِ
- ٢١٧ ﴿١٢٥﴾ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي
سُورَةُ الْأَمْرَاءِ
- ٨١ ﴿٧٧﴾ سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا ﴿٧٧﴾
- ١٣٠ ﴿٩٦﴾ قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴿٩٦﴾
سُورَةُ الْكَهْفِ
- ١١٥ ﴿٤٧﴾ وَحَشَرْنَاَهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿٤٧﴾
سُورَةُ الْحَجِّ
- ١٣٣ ﴿١٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَىٰ ﴿١٧﴾
- ٣٠٧ ﴿٧٩﴾ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ ﴿٧٩﴾
سُورَةُ التَّوْبَةِ
- ١٥٦ ﴿٥٥﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ ﴿٥٥﴾
سُورَةُ الشُّعْرَاءِ
- ١٨٦ ﴿٤﴾ إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ﴿٤﴾
- ٢٣٢ ﴿٢١﴾ فَفَرَزْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خَفَّتُمْ فَوْهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنْ
سُورَةُ الشُّمْلِ
- ١١٤ ﴿٨٣﴾ وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِّمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ ﴿٨٣﴾
سُورَةُ الْقَصَصِ
- ١٢٩ ﴿٧﴾ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خَفَتْ عَلَيْهِ فَأَلَيْهِ ﴿٧﴾

- ﴿سورة﴾
 ٢٧٤ ﴿٦٢﴾ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ ﴿٦٢﴾
 ١٧٧ ﴿٨٣﴾ فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾
- ﴿سورة﴾
 ١٣١ ﴿١٠٢﴾ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ ﴿١٠٢﴾
 ١٢٩ ﴿١٠٤﴾ وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ ﴿١٠٤﴾
 ١٢٩ ، ١٣٤ هـ ﴿١٠٥﴾ قَدْ صَدَّقَ الرُّؤْيَا كَذَلِكَ ﴿١٠٥﴾
- ﴿سورة﴾
 ٣٤٢ ﴿٩﴾ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٩﴾
- ﴿سورة﴾
 ١١٥ ﴿١١﴾ قَالُوا رَبَّنَا آمَنَّا آتَيْنَاكَ آتَيْنَا فَاعْتَرَفْنَا ﴿١١﴾
- ﴿سورة﴾
 ٢١٧ ﴿٣٣﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ ﴿٣٣﴾
 ٨١ ﴿٤٣﴾ مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ ﴿٤٣﴾
- ﴿سورة﴾
 ٣٣٣ ﴿٢٣﴾ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا ﴿٢٣﴾
 ٣٣٤ ﴿٢٤﴾ قَالَ أَوْ لَوْ جِئْتُمْكُمْ بِأَهْدَى مِمَّا ﴿٢٤﴾
 ٣٦ و ٣٥ ﴿٢٨﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ ﴿٢٨﴾
- ﴿سورة﴾
 ١٣٠ ﴿٨﴾ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ إِنْ افْتَرَيْتُهُ فَلَا تَمْلِكُونَ لِي مِنَ اللَّهِ شَيْئًا هُوَ أَعْلَمُ ﴿٨﴾
 ٢١٤ ﴿٣٠﴾ قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ ﴿٣٠﴾
- ﴿سورة﴾
 ١٤٤ ﴿٦﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا ﴿٦﴾

- ١٨٧ و ١٨٦ سورة القصص ﴿٢﴾ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ
- ٣١١ سورة الطلاق ﴿١﴾ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ
- ١٢٩ سورة النحل ﴿١٢﴾ وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا
- ٦٤ سورة القدر ﴿٤﴾ تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ

فهرس الروايات الشريفة

الأحاديث القدسيّة

- ٧٢ « يا محمّد ، هؤلاء أوليائي وأوصيائي وحججي بعدك على بريّتي
- رَبِّهِمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا**
- ٨٧ « الأنمة بعدي اثنا عشر من صلب عليّ وفاطمة
- ١٣٨ « إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب »
- ٢٨٣ « إذا رأيتموه فبايعوه ، فإنّه خليفة المهدي »
- ٩٠ « إن الله نظر نظرة ثالثة فاختار منهم بعدي اثني عشر وصيّاً من أهل بيتي
- ٢٣١ « إنّ لصاحب هذا الأمر غيبة يقول فيها
- ٢٢٠ ، ٦٦ ، « إنّه يبايع بين الركن والمقام ، اسمه أحمد وعبد الله والمهديّ ،
- ٢٢٢
- ٧١ « أبوه أفضل منه . للأول مثل أجورهم كلّهم ؛ لأنّ الله هداهم به »
- ١٥٩ « أدعو إلى الله وحده لا شريك له ، وأن محمّداً عبده ورسوله
- ١٦٢ « ألا إنّ الله لم يبق من مبشّرات النبوة إلا الرؤيا
- ٩٠ « ألا وإنّ الله نظر نظرة ثانية فاختار بعدنا اثني عشر وصيّاً من أهل بيتي
- ١٥٥ « أمّا ما ليس لله فليس لله شريك ، وأمّا ما ليس عند الله فليس
- ٧٩ « أنت يا عليّ أولهم ، ثمّ ابني هذا
- ٩٢ « بعد الحسين تسعة ، والتاسع قائمهم
- ٢٥٩ « تاسعهم باطنهم ظاهرهم قائمهم ، وهو أفضلهم »

- ١٨٤ « تكون هدّة في رمضان ، توقظ النائم وتفزع اليقظان »
- ٢٦٣ « ثمّ يكون من بعده اثنا عشر مهدياً ، فإذا حضرته الوفاة
- ١٦١ « الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزء من النبوة »
- ١٦١ « رؤيا المؤمن تجري مجرى كلام تكلم به الربّ عنده »
- ١٦١ « رؤيا المؤمن جزء من سبعة وسبعين جزء من النبوة »
- ١٢٧ « الرؤيا ثلاثة : بشرى من الله ، وتحزين من الشيطان
- ٣٤٥ « سيأتي زمان على أمتي لا يبقى من
- ٣٤٦ « سيكون قوم بعدي من أمتي يقرؤون القرآن ، ويتفقّهون في الدين
- ٢٢٠ « فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه أول المقرّبين
- ١٣٨ « في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب »
- ٣١٠ « كلّ ما كان في أصل الخلقة فزاد أو نقص فهو عيب
- ٨٨ « لا ، أنا خاتم النبيين ، ولكن يكون بعدي أئمة من ذريّتي
- ١٦٢ « لا نبوة بعدي إلاّ المبشّرات
- ٧٧ « لن تهلك هذه الأمة حتّى يليها اثنا عشر خليفة كلّهم من أهل النبيّ
- ٨٢ « معاشر الناس ، إنّي نبيّ وعليّ وصيّ
- ١٣٩ « من رأي في منامه فقد رأي لأنّ الشيطان لا يتمثل
- ٥٤ « من كنت مولاه فعليّ مولاه »
- ٢٤٩ ، ٢٣٢ « المهديّ من ولدي ، اسمه اسمي ، وكنيته كنيّتي
- ٦١ « نعم ، وما لم يكن منه في حياته وأيامه هو كائن في أيام الأئمة من بعده
- ٨٩ « والذي نفس محمّد بيده ، لقد ابتداء بالصحف التي أنزلها الله على
- ٧٠ « وبعد الأوصياء من ولد ابني هذا
- ٣٤٧ « ورأيت السحّت قد ظهر يتنافس فيه ، ورأيت المصلّي
- ٦٥ « ويبثّ جبرئيل عليه السلام الملائكة في هذه الليلة
- ٢٨٥ « ويقبض أموال القائم ، ويمشي خلفه أهل الكهف
- ١٦١ « هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن لنفسه أو ترى له
- ٣٤٧ « يابن مسعود : من تعلم العلم يريد به الدنيا ، وآثر عليه

- ٣٤٧ « يابن مسعود ، يأتي على الناس زمان
١٥٩ « يا خالد ، أنا والله ذلك النور ، وأنا رسول الله
٢٦١ « يا سلمان ، مهديّ أمتي - الذي يملأ الأرض
٩٥ ، ٧ « يا عليّ ، إنه سيكون بعدي اثنا عشر إماماً ومن بعدهم اثنا عشر مهدياً
٩١ « يا عليّ ، أنت منّي وأنا منك ، وأنت أخي ووزير
٣٤٦ « يأتي زمان على أمتي ، أمرؤهم يكونون
٢٨٣ « يقتتل عندكنزكم ثلاثة كلهم ابن خليفة ، ثم لا يصير إلى واحد منهم
٣٤٧ « يكون ذلك إذا رفع العلم ، وظهر الجهل ، وكثر القراء

الأمة المهدية

- ٦٦ « إذا بعث السفينائي إلى المهديّ جيشاً فحسف بهم
٢٧٥ « اسمعوا أبين لكم أسماء أنصار القائم ، إن أولهم من أهل
٢٧٥ « ألا وإن أولهم من البصرة ، وآخرهم من الأبدال
٢٠٠ « إن الله تبارك وتعالى لا يُنسب إلى العجز ، والذي سألتني لا يكون
١٢٧ « إن الله تعالى خلق الروح وجعل لها سلطاناً
٢٧٨ « إن الله تعالى يفرج الفتن برجل من أهل البيت
٨٥ « إن لهذه الأمة اثني عشر إمام هدى من ذرية نبيها وهم
٨٥ « أمّا قولك : كم لهذه الأمة من إمام هدى ، هادين مهديين
١٩٠ « أو سعكم كهفأ ، وأكثركم علماً ، وأوصلكم رحماً
٢٣٢ « التاسع من ولدك - يا حسين - هو القائم بالحق ، المظهر
٢٣٩ « ثم يقوم القائم المأمول ، والإمام المجهول ، له الشرف والفضل
٢٧٩ « ذلك الفقيه الطريد الشريد : محمّد بن الحسن بن عليّ بن محمّد بن عليّ
٢٣١ « ستّة أيام أو ستّة أشهر أو ستّ سنين »
١٧٢ « صيحة في شهر رمضان تفرع اليقظان ، وتوقظ النائم ، وتخرج
٢٤٩ « كان حبيبي رسول الله ﷺ صلت الجبين ، مقرون الحاجبين ، أدعج العينين
٢٢٢٩؟ « لا والله ، ما رغبت في الدنيا قط ، ولكنني فكرت في مولود يكون من ظهر

- « لا والله ما رغبت فيها ولا في الدنيا قط ، ولكنني تفكرت
 « لتصلن هذه بهذه - وأومى بيده إلى الكوفة والحيرة - حتى يباع الذراع فيما
 « وإن منهم الغلام الأصفر الساقين اسمه احمد »
 « وأما قوله : ﴿ تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ ، فإنه لما بعث الله
 « وهو رجل أجلى الجبين ، أفتى الأنف ، ضخم البطن
 « وينتقم من أهل الفتوى في الدين لما
 « يا رسول الله ، فكم يكون بعدي من الأئمة
 « يا سلمان ، مهدي أمتي - الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت
 « يا يهودي ، يكون لهذه الأمة بعد نبيها اثنا عشر إماماً عدلاً
 « يخرج رجل قبل المهدي من أهل بيته بالمشرق ، يحمل السيف على
 « يخرج رجل من ولدي في آخر الزمان أبيض اللون ، مشرب
 ، ٢٥٠ ، ٢٧٠ ،
 ٢٧١

الإمام زين العابدين عليه السلام

- « إن الإمام وحجة الله من بعدي ابني ، سمي رسول الله ﷺ وكنيته
 « إن الأمر يملكه اثنا عشر إماماً من أهل بيته وصفوته
 « إن هذا الأمر يملكه اثنا عشر إماماً من ولد علي عليه السلام

الإمام زين العابدين عليه السلام

- « دخلت أنا وأخي علي جدي رسول الله ٩ فأجلسني علي فخذه
 « قائم هذه الأمة هو التاسع من ولدي ، وهو صاحب
 « منّا اثنا عشر مهدياً ؛ أولهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب

الإمام زين العابدين عليه السلام

- « انتظار الفرج من أعظم الفرج »
 « في القائم من سنن من الأنبياء : سنة من أينا آدم عليه السلام

- ٥٦ « يقوم القائم منّا ثمّ يكون بعده اثنا عشر مهدياً »
 ٢٢١ « يكون قبل خروجه خروج رجل يقال له : عوف السلميّ بأرض الجزيرة »

الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام

- ٨٣ « الإثنا عشر الإمام من آل محمّد: كلُّهم محدّث من »
 ٣٢٧ ، ٣٠١ « إجلس في مجلس المدينة ، وأفت الناس ، فأني أحبّ أن أرى في شيعتي »
 ٢٧٠ « اسمان : اسم يخفى واسم يعلن ، فأما الذي يخفى فأحمد ، وأما الذي يعلن »
 ٩٩ « إنّ أولّ من يرجع لجراكم الحسين ٧ فيملك حتّى يقع حاجباه على عينيه »
 ٢٤٣ « إنّ صاحب هذا الأمر فيه سنّة من يوسف ابن أمة سوداء »
 ١٣٧ ، ١٢٧ « إنّ لإبليس شيطاناً يقال له هزغ ، يملأ ما »
 ٢٦٤ « إنّ لله تعالى كنزاً بالطالقان ليس بذهب »
 ١٨٤ « أنّه لا يكون حتّى ينادي مناد من السماء يُسمع أهل المشرق والمغرب »
 ٥١٣٤ « ثمّ اضجعه عليه وأخذ المدينة فوضعها على حلقه قال : »
 ٢٥٠ « ذاك المشرب حمرة ، الغائر العينين ، المشرف الحاجبين »
 ٢٥٢ « رحم الله موسى »
 ٢٤٦ « في صاحب هذا الامر أربع سنن من أربعة أنبياء : سنّة من موسى عليه السلام »
 ٢٤٤ « في صاحب هذا الأمر سنّة من أربعة أنبياء : سنّة من موسى ، وسنّة من عيسى »
 ١٨٦ « فيؤمن أهل الأرض إذا سمعوا الصوت من السماء : »
 ٩٨ « قال الحسين بن عليّ بن أبي طالب لأصحابه قبل أن يقتل بليلة واحدة »
 ٨٣ « قال رسول الله ﷺ : إني وأثني عشر من ولدي وأنت »
 ٨٠ « قال رسول الله ﷺ لعليّ بن أبي طالب عليه السلام : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم »
 ٩١ « قال رسول الله ﷺ : من ولدي اثنا عشر نقيباً ، نجباء »
 ٩١ « قال رسول الله ﷺ : من ولدي أحد عشر نقيباً ، نجباء »
 ١٣٩ « كَذَبَ الْوَقَّاتُونَ ، كَذَبَ الْوَقَّاتُونَ ، كَذَبَ الْوَقَّاتُونَ »
 ٢٨ « كلّ إذا كان ذلك في سوق المسلمين ، ولا تسأل عنه »
 ٦١ « الكوفة - يا أبا بكر - هي الزكيّة الطاهرة »

- ٢٣٨ « لا والله إنه لمن المحتوم الذي لا بد منه »
 ١٦٥ « نعم ، كان يوحى إليه ، وكان نبياً ، وكان ممن علمه الله تأويل الأحاديث
 ٢٣٦ « نعم ، والنداء من المحتوم ، وطلوع الشمس من مغربها محتوم
 ٧٠ « والقائم يومئذ بمكة ، قد أسند ظهره إلى البيت الحرام
 ٦٨ « والله ليملكنّ منّا أهل البيت رجل بعد موته ثلاثمائة سنة يزداد تسعاً
 ٣٥٠ « ويسير إلى الكوفة ، فيخرج منها ستّة عشر ألفاً من البتريّة
 ٧٦ « يا زارة ، خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذّ النادر »
 ١٨٣ « يا عليّ ، إنّ قريشاً ستظهر عليك ما استبطنته ، وتجمع
 ٣٤٨ « يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُتَّبِعُ فِيهِمْ قَوْمٌ مُرَاوُونَ يَتَفَرَّقُونَ

الإمام الصادق عليه السلام

- ١٧٣ « اجلسوا في بيوتكم ، فإذا رأيتمونا اجتمعنا على رجل فانهدوا
 ٢٣٦ « اِخْتِلَافُ بَنِي الْعَبَّاسِ مِنَ الْمَحْتُمِ ، وَالنِّدَاءُ مِنَ الْمَحْتُمِ
 ٧٦ « إذا أتاكم عنّا حديثان مختلفان ، فخذوا بما وافق منهما القرآن
 ١٢٨ « إذا كان العبد على معصية الله عزّ وجلّ وأراد الله به خيراً أراه
 ٣٠٢ هـ « القّ عبد الملك بن جريح ، فسله عنها ؛ فإنّ عنده منها علماً »
 ١٨٥ « إنّ الشيطان لا يدعهم حتّى ينادي كما نادى برسول الله ٩ يوم العقبة »
 ١٧٥ « إنّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ لَا يَلْهُو وَلَا يَلْعَبُ
 ٢٥٠ « إنّ القائم واسع الصدر ، مسترسل المنكبين
 ٣٤٩ « إنّ القائم عليه السلام يلقى في حربه ما لم يلق رسول الله ﷺ
 ١٥٤ « إنّ أبا ذرّ (رحمة الله عليه) كان في بطن مريرعى
 ٦٢ « إنّ لصاحب هذا الأمر غيبتين ؛ إحداهما تطول
 ٥٦ « إنّما قال : اثنا عشر مهدياً ، ولم يقل : اثنا عشر إماماً
 ٥٧ « إنّ منّا بعد الرسول سبعة أوصياء أنمّة مفترضة
 ٥٥ « إنّ منّا بعد القائم عليه السلام اثنا عشر مهدياً من ولد الحسين عليه السلام »
 ٣٣٢ ، ٣٣٤ « إنّاكم والتقليد ، فإنّه من قلد في دينه هلك .. »

- ١٤٩ « أخبرني عن حمزة أيزعم أن أبي آتية؟ »
- ٣٠٨ « ألا أخبرك بما يجمع لك هذه الأشياء؟ كل ما غلب الله عليه من أمر فالله أعذر »
- ١٥٤ « ألا أخبرك كيف كان سبب إسلام سلمان وأبي ذر »
- ٦٣ « أما إنه منزل صاحبنا إذا قدم بأهله »
- ٣٢٣ « أما والله ما دعوهم إلى عبادة أنفسهم ، ولو دعوهم ما أجابوهم »
- ٥٢٦ « أن تعرفوه بالستر ، والعفاف ، وكف البطن والفرج واليد واللسان »
- ١٧٥ « ثلاثة من الحجّة لم تجتمع في أحد إلا كان »
- ٢٦٠ « الحسن أفضل من الحسين »
- ٩٨ « الحسين يخرج على إثر القائم عليه السلام »
- ٢٥٩ « خلقنا واحد ، وعلمنا واحد ، وفضلنا واحد ، وكلنا واحد عند الله عز وجل »
- ١٦٢ « رأي المؤمن ورؤياه جزء من سبعين جزء من النبوة ، ومنهم من يعطى على »
- ٦٥ « السلام عليك يا بن الحسن صاحب الزمان ، صلى »
- ١٦٣ « صدقت ، أما الكاذبة المختلفة فإن الرجل »
- ١٨٤ « صيحة في شهر رمضان تفرغ اليقظان ، وتوظف النائم ، وتخرج الفتاة »
- ٣٠٨ « علينا أن نلقي إليكم الأصول ، وعليكم أن تفرعوا »
- ٢٠١ « عمّا ذا سألك؟ »
- ٩٩ « فإذا استقرت المعرفة في قلوب »
- ١٧٩ « فإذا سمعوا الصوت أصبحوا وكأنما على رؤسهم الطير .. »
- ٢٥٩ « فاعلم أن أمير المؤمنين أفضل عند الله من الأئمة كلهم »
- ٨٠ « فكانت حجج الله تعالى كذلك من وقت وفاة آدم عليه السلام إلى وقت ظهور »
- ١٣٧ « فكرر - يا مفضل - في الأحلام كيف دبر الأمر فيها »
- ١٩٠ « فوالله ما استخار الله مسلم إلا خار له البتة »
- ١٦٤ « فهى صادقة لا تخلف إن شاء الله »
- ٦٢ « قال الله عز وجل : افترضت على عبادي عشر فرائض ؛ إذا عرفوها »
- ١٨٢ « قبل قيام القائم خمس علامات محتومات : اليماني ، والسفياني »
- ٢٠٠ « قيل لأمر المؤمنين عليهم السلام : هل يقدر ربك أن يدخل الدنيا في بيضة »

- ١٣٩ «كَذَّبَ الْوَقَّاتُونَ ، إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نُوقَّتُ»
- ٩٧ «كذلك غيبة القائم فإن الأمة ستنكرها لطولها فمن قائل يقول
- ١٨٦ «لا ترو عني واروه عن أبي ، كان أبي يقول : هو
- ٣٠٩ «لا يكون الرجل منكم فقيهاً حتى يعرف معاريض كلامنا
- ٢٧٩ «الله أجل وأكرم وأعظم من أن يترك الأرض بلا إمام عادل
- ١١٧ «ليس منا من لم يؤمن برجعتنا»
- ١٩٠ «ما أبالي إذا استخرت الله على أي طريق وقعت»
- ٣٠٩ «ما أجد أحداً أحبب ذكرنا ، وأحاديث أبي ٧ إلا زارة
- ١٤٠ «ما تزوي هذه الناصبة؟
- ٧٧ «منا اثنا عشر مهدياً ، مضى ستة
- ٣٣٤ «من أخذ دينه من أفواه الرجال أزالته الرجال ، ومن أخذ دينه
- ١٣٩ «من وقت لك من الناس شيئاً فلا تهابن
- ٧٨ «نحن اثنا عشر مهدياً
- ٢٩ «نعم ، ليس عليكم المسألة ، إن أبا جعفر ٧ كان يقول : إن الخوارج
- ١٦٢ «وإن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزء من النبوة»
- ٢٦٦ «ومن البصرة .. أحمد
- ٩٩ «ويقبل الحسين عليه السلام في أصحابه الذين قتلوا معه ، ومعه سبعون نبياً
- ١٨٤ «هلاك العباسي ، وخروج السفيناني ، وقتل النفس الزكية
- ١٧٧ «هما صيحتان
- ١٥٠ «هو كذلك ، هو كذلك
- ٣٥ «هي الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب الله عليه
- ٥٧ «يا أبا حمزة ، إن منا بعد القائم أحد عشر مهدياً من ولد الحسين عليه السلام»
- ٦٣ «يا أبا محمد ، كأنني أرى نزول القائم عليه السلام في مسجد السهلة بأهله وعياله»
- ٦٣ «يدعوهم بالحكمة والموعظة الحسنة ، فيطيعونه ويستخلف فيهم رجلاً
- ١٧٩ ، ١٧٧ «يعرفها من كان سمع بها قبل أن تكون
- ٣٠٧ «يعرف هذا وأشباهه من كتاب الله عز وجل ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ

- ١٨٧ ، ١٧٨ « ينادي مناد من السماء : إن فلاناً هو الأمير ، وينادي مناد :
٧٥ « ينظر إلى ما كان من روايتهما

الإمام ميرزا كاظم الخراساني

- ٩٣ « إِذَا فُقِدَ الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ
١٧٥ « اسْجُدِي لِرَبِّكَ
١٧٥ « إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ يَطْلُبُهُ مِنْكَ
٢٥٠ « ذَاكَ الْمَهْدِيِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ

الإمام ميرزا الرضا الخراساني

- ١٧٣ « إِنَّا لَوْ أَعْطَيْنَاكُمْ مَا تَرِيدُونَ لَكَانَ شَرًّا لَكُمْ
١٧٠ « إِنَّا لَوْ أَعْطَيْنَاكُمْ مَا تَرِيدُونَ لَكَانَ شَرًّا لَكُمْ ، وَأَخَذَ بَرْقِبَةَ صَاحِبِ
١٢٨ « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ :
٢٤٨ « أَلَيْسَ أَنْتَظَرُ الْفَرَجَ مِنَ الْفَرَجِ ؟ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ :
٧١ « أَنْسَيْتَ - يَا شَيْخَ - أَوْ تَنَاسَيْتَ ؟ لَيْسَ هَكَذَا قَالَ جَعْفَرُ ﷺ ، إِنَّمَا قَالَ
١٧٦ « لَا تَدْعُ شَيْئًا تَرِيدُ أَنْ تَسْأَلَنِي عَنْهُ إِلَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ
« اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى وِلَاةِ عَهْدِهِ ، وَالْأَيْمَةِ مِنْ بَعْدِهِ » ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٥٨ ، ٦٠
٢٤١ « اللَّهُمَّ وَصَلِّ عَلَى وَلِيِّ أَمْرِكَ الْقَائِمِ الْمُؤَمَّلِ
٥٣٠٣ هـ « مِنْ زَكَرِيَّا بْنِ آدَمَ الْقَمِّيِّ ، الْمَأْمُونِ عَلَى الدِّينِ وَالدُّنْيَا
١٧٦ « هَذَا الَّذِي سَأَلْتَ عَنْهُ ، لَيْسَ هَذَا وَقْتَهُ

الإمام ميرزا جواد الخراساني

- ٥٩ « واجعله القائم بأمرك ، المنتصر لدينك ، وأره ما يحبّ وتقرّ به عينه
٢٤٢ « يا أبا القاسم ، إن القائم منا هو المهدي الذي يجب أن ينتظر في

الإمام العباسي الثاني

- « الْعَمْرِيُّ وَابْنُهُ ثَقَتَانِ ، فَمَا أَدْيَا إِلَيْكَ » ٣٠٢ هـ
 « قد سعدنا ذرى الحقائق بأقدام النبوة والولاية » ٧٢
 « يا أبا هاشم ، سيأتي زمان على الناس وجوههم ضاحكة مستبشرة » ٣٤٦
 « يا شيخي ومعتمدي أبا الحسن علي بن الحسين القمي ، وفقك الله » ٣١٦

الإمام المهدي الثاني

- « ... أو لم يعلموا انتظام أنمتهم بعد نبئهم ﷺ واحداً بعد واحد » ٢١٥
 « علي بالصنديل الأحمر فأتيته به » ٨١
 « وصل علي وليك وولاة عهده ، والأئمة من ولده » ٥٨

- « ينظران مَنْ كان منكم مَمَّنْ قد روى حديثنا ، ونظر في حلالنا وحرامنا » ٣١٤
 « ينزل عيسى ابن مريم ٧ عند انفجار الصبح ما بين » ٢٨٥
 « يفطر وإن خرج قبل أن تغيب الشمس بقليل » ٣١٨
 « ويقولون بالولد منه ... أولئك عليهم لعنة الله » ٦٠
 « وأموات ينشرون من القبور حتى يرجعوا إلى الدنيا » ١٢١ هـ
 « وتجعله وذريته من الأئمة الوارثين » ٥٩
 « وعلى بقيتك في أرضك ، القائم بالحق في اليوم الموعود ، وعلى الفاضلين » ٦١
 « ولكنني فكرت في مولود من ولدي يكون من ظهر الحادي عشر » ٢٣٠
 « وليس في الرايات راية أهدى من راية اليماني ، هي راية هدى » ٢١٥
 « اللهم أعطه في نفسه وذريته ، وشيعته ورعيته ، وخاصته وعامته » ٦١
 « على اليد ما أخذت حتى تؤدِّي » ٣٠٨
 « فإذا ظهر السفيناني أخذ في المهدي ، ثم يخرج بعد ذلك » ٢٣٤
 « فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَعَزُّ مِنْ أَنْ يُرَى فِي النَّوْمِ » ١٤٣ ، ١٦٨
 « لا ضرر ولا ضرار » ٣٠٨

- ٢١٨ «لأنه يدعو إلى الحقّ»
- ٢١٨ «لأنه يدعو إلى صاحبكم»
- ٣٠٨ «لا ينقض اليقين بالشكّ»
- ١٦٥ «لَمَّا أمر الملك بحبس يوسف عليه السلام في السجن
- ٣٢٠ «ليتوضّأ ، وإن لم يكن بال قبل الغسل فليعد الغسل
- ٢٤٩ «ليس بالطويل الشامخ ، ولا بالقصير اللّازق ، بل مربع القامة
- *٦٤ «معوّض من قتله أن الأئمة من نسله ، والشفاء في تربته
- ٢١٨ «يدعو إلى الحقّ وإلى صراط مستقيم»
- ٢٤٨ «إذا غاب صاحبكم .. فتوقّعوا الفرج»
- *٦٠ «للهمّ كن لوليك في خلقك ولياً وحافظاً ، وقائداً وناصرأ ، حتّى تسكنه
- ٣٢٠ «إن كان قد رأى بللاً ، ولم يكن بال فليتوضّأ ، ولا يغتسل ، إنّما ذلك من
- *١٦٣ «أول باطل ، الثاني والثالث : بالعكس
- ٢٦١ ، ٢٥٨ «أبوه الذي يليه إمام وصيّ عالم»
- ١٦٢ «أن رؤيا المؤمن صحيحة ؛ لأنّ نفسه طيبة
- ٢٣١ «تكون له غيبة وحيرة ، يضلّ فيها أقوام ويهتدي
- ٣٠٩ «رفع عن أمّتي تسعة»
- *٦٥ «سلام عليك يا عين الحياة ، السلام عليك صلّى الله عليك وعلى آل بيتك الطيبين ،
- ٦٠ «خمسة من علامات القائم عليه السلام : اليماني من اليمن»
- ٨٢ (أبو محمد) «أبشر يا بني فأنت صاحب الزمان ، وأنت المهدي

«يا إبراهيم ، - والله - لترجعن إلى الحقّ ١٥٢ (أبو الحسن)

«أو لست تعلم أن انتظار الفرج من الفرج ؟ ٢٤٧ (أبو الحسن)

«لون الذي تعجّبت منه اختيار من الله ، ١٤٨ (أبو الحسن)»

«عمريّ ثقتي ، فما أدّى إليك فعني يؤدّي ، ، ٣٠٢ (أبو الحسن)»

- الأسديين: «خار الله لك» ١٩٤، ١٩٥
- ٢٣٨ جابر بن عبدالله الأنصاري: «دخلت على فاطمة ٣، وبين يديها لوح
- ١٩٥ ديلم زوج زهير بن القين: «خار الله لك، وأسألك أن تذكرني في القيامة
- ١٨٧ زرارة بن أعين: «عجبت أصلحك الله، وإني لأعجب من القائم كيف
- ١٨٩ صفوان: «قلت لصفوان بن يحيى: بأي شيء قطعت على علي؟
- ٥٨ عبدالله بن عمر: «أبشروا فيوشك أيام الجبارين أن تنقطع
- ٥٨ كعب الأحبار: «هم اثنا عشر، فإذا كان عند انقضائهم فيجعل مكان اثني عشر

فهرس مصادر الكتاب

١ - إثبات الرجعة •

الفضل بن شاذان رحمته الله: تحقيق: غلام حسن محرمي، دار المجتبى - قم المقدسة، الأولى / ١٤٣٤ هـ

٢ - إثبات الوصية •

علي بن الحسين المسعودي: دار الأضواء - بيروت، الثانية / ١٤٠٩ هـ.

٣ - إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات •

الشيخ الحرّ العاملي رحمته الله: تقديم: السيّد المرعشي النجفي رحمته الله، خرّج أحاديثه: علاء الدين الأعلمي، مؤسّسة الأعلمي - بيروت، الأولى / ١٤٢٥ هـ.

٤ - الاجتهاد والتقليد •

٥ - أجوبة المسائل في الفكر والعقيدة والتاريخ والأخلاق •

من إجابات المرجع الكبير السيّد محمّد صادق الروحاني (دام ظلّه): دار زين العابدين - قم المقدّسة / ١٤٣١ هـ.

٦ - الاحتجاج •

الشيخ الطبرسي رحمته الله: تحقيق: السيّد محمّد باقر الخرسان، دار النعمان للطباعة والنشر - النجف الأشرف / ١٣٨٦ هـ.

٧ - أحسن التقويم •

٨ - الاختصاص •

الشيخ المفيد رحمته الله: تحقيق: علي أكبر غفاري، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة

المدرّسين في الحوزة العلميّة - قم المقدّسة ، الثانية / ١٤١٤ هـ.

٩ - أدوار علم الفقه وأطواره •

الشيخ علي كاشف الغطاء ﷺ : دار الزهراء ﷺ - بيروت ، الأولى / ١٣٩٩ هـ.

١٠ - الإرشاد •

الشيخ المفيد ﷺ : تحقيق : مؤسّسة آل البيت ﷺ لتحقيق التراث ، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ، الثانية / ١٤١٤ هـ.

١١ - إرشاد السائل •

المرجع الديني الكبير السيّد محمّد رضا الكلبيكاني ﷺ : دار الصفوة - بيروت ، الأولى / ١٤١٣ هـ.

١٢ - الاستفتاءات •

المرجع الديني الكبير السيّد عليّ الحسينيّ السيستانيّ (دام ظلّه الوارف) : مكتبة أهل البيت ﷺ الالكترونية .

١٣ - أسرار الإمامة •

الشيخ عماد الدين الطبرسي ﷺ : مجمع البحوث الإسلاميّة - مشهد المقدّسة ، الأولى / ١٤٢٢ هـ.

١٤ - أصل الشيعة وأصولها •

١٥ - الأصول الستّة عشر •

نخبة من رواة المعصومين ﷺ : تحقيق : ضياء المحمودي ، دارالحديث - قم المقدّسة ، الأولى / ١٤٢٣ هـ.

١٦ - الاعتقادات في دين الإماميّة •

الشيخ الصدوق ﷺ : تحقيق : عصام عبد السيّد ، الناشر : دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ، الثانية / ١٤١٤ هـ.

١٧ - إعلام الوري بأعلام الهدى •

الشيخ الطبرسي ﷺ : مؤسّسة آل البيت ﷺ لإحياء التراث - قم المقدّسة ، الأولى / ١٤١٧ هـ.

١٨ - أعيان الشيعة •

السيد محسن الأمين رحمته: تحقيق وتحقيق وتخريج: حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات - بيروت.

١٩ - إقبال الأعمال •

السيد ابن طاووس رحمته: تحقيق: الشيخ جواد القيومي الاصفهاني، مكتب الإعلام الإسلامي، الأولى / ١٤١٤ هـ.

٢٠ - إلزام الناصب في إثبات الحجّة الغائب •

الشيخ علي اليزدي الحائري رحمته: تحقيق: السيد علي عاشور.

٢١ - الأمالي •

الشيخ الصدوق رحمته: تحقيق: قسم الدراسات الإسلاميّة، مؤسّسة البعثة - طهران، الأولى / ١٤١٧ هـ.

٢٢ - الأمالي الطوسي •

الشيخ الطوسي رحمته: تحقيق: قسم الدراسات الإسلاميّة - مؤسّسة البعثة، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع - قم المقدّسة، الأولى / ١٤١٤ هـ.

٢٣ - الأمالي •

الشيخ المفيد رحمته: تحقيق: الحسين أستاذ ولي و علي أكبر غفاري، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين في الحوزة العلميّة - قم المقدّسة، الثانية / ١٤١٤ هـ.

٢٤ - الإمامة والتبصرة •

والد الشيخ الصدوق (الشيخ علي بن الحسين بن بابويه) رحمته: تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، الأولى / ١٤٠٤ هـ.

٢٥ - إمتاع الأسماع •

أحمد المقرئزي: تحقيق: محمّد عبد الحميد النميسي، دار الكتب العلميّة - بيروت، الأولى / ١٤٢٠ هـ.

٢٦ - الأنوار الإلهيّة في المسائل العقائديّة •

المرجع الديني الكبير الشيخ الميرزا جواد التبريزي رحمته: دار الصديقة الشهيدة عليها السلام، الأولى / ١٤٢٢ هـ.

٢٧ - الأنوار البهيّة •

٢٨ - الأنوار الجلالية في شرح الفصول النصيرية •

الفاضل المقداد السيوري رحمته الله : مجمع البحوث الإسلامية - مشهد المقدّسة ، الأولى / ١٤٢٠ هـ .

٢٩ - الأنوار اللامعة في شرح الزيارة الجامعة •

المحدّث الكبير السيّد عبد الله شبر رحمته الله : مؤسّسة الوفاء - بيروت ، الأولى / ١٤٠٣ هـ .

٣٠ - أوائل المقالات •

الشيخ المفيد رحمته الله : تحقيق : الشيخ إبراهيم الأنصاري ، دار المفيد - بيروت ، الثانية / ١٤١٤ هـ .

٣١ - الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة •

الشيخ الحرّ العاملي رحمته الله : تحقيق : مشتاق المظفر ، منشورات دليل ما - قم المقدّسة ، الأولى / ١٤٢٢ هـ .

٣٢ - بحار الأنوار •

العلامة المجلسي رحمته الله : مؤسّسة الوفاء - بيروت ، الثانية / ١٤٠٣ هـ .

٣٣ - البداية والنهاية •

إسماعيل بن كثير : تحقيق : علي شيري ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الأولى / ١٤٠٨ هـ .

٣٤ - البرهان في تفسير القرآن •

المحدّث الكبير السيّد هاشم البحراني رحمته الله : تحقيق : قسم الدراسات الإسلامية ، مؤسّسة البعثة - قم المقدّسة .

٣٥ - بشارة الإسلام •

السيّد مصطفى آل السيّد حيدر الكاظمي رحمته الله : تحقيق : داود المير صابري ، مؤسّسة البعثة - طهران ، الأولى / ١٤١٠ هـ .

٣٦ - بشارة الإسلام •

السيّد مصطفى آل السيّد حيدر الكاظمي رحمته الله : تحقيق : نزار الحسن ، مؤسّسة البلاغ -

بيروت ، الأولى / ١٤٢٨ هـ.

• ٣٧ - بشارة الإسلام

السيد مصطفى آل السيد حيدر الكاظمي رحمته الله: تحقيق: نزار الحسن ، هيئة محمّد الأمين رحمته الله.

• ٣٨ - بصائر الدرجات

محمّد بن الحسن بن فروخ (الصفّار) رحمته الله: تحقيق: الحاج ميرزا حسن كوچه باغي ، منشورات الأعلمي - طهران / ١٤٠٤ هـ.

• ٣٩ - بهجة الآمال في شرح زبدة المقال

• ٤٠ - البيان المفيد في بيان بدعة التقليد

• ٤١ - تاج العروس

الزبيدي: تحقيق: علي شيري ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت / ١٤١٤ هـ.

• ٤٢ - تاج الموالي

الشيخ الطبرسي رحمته الله: مكتب آية الله العظمى المرعشي النجفي رحمته الله - قم المقدّسة / ١٤٠٦ هـ.

• ٤٣ - تاريخ مدينة دمشق

ابن عساكر: تحقيق: علي شيري ، دار الفكر - بيروت / ١٤١٥ هـ.

• ٤٤ - التبيان في تفسير القرآن

الشيخ الطوسي رحمته الله: تحقيق: الشيخ أحمد حبيب قصير العاملي ، مكتب الإعلام الإسلامي ، الأولى / ١٤٠٩ هـ.

• ٤٥ - تحرير القواعد المنطقيّة في شرح الرسالة الشمسيّة

قطب الدين محمّد بن محمّد الرازي: وعليه حاشية: السيد شريف الجرجاني ، منشورات بيدار - قم المقدّسة ، الخامسة / ١٤٣٢ هـ.

• ٤٦ - تحفة السلاطين (فارسي)

الشيخ محمود حفيد الشيخ الوحيد البهبهاني رحمته الله.

٤٧ - تصحيح اعتقادات الإمامية •

٤٨ - التعليقة على مشرق الشمسين •

المحقق الخواجهي رحمته الله : تحقيق : السيد مهدي الرجائي ، مجمع البحوث الإسلامية - مشهد المقدسة ، الثانية / ١٤١٤ هـ .

٤٩ - تعليقة على منهج المقال •

الشيخ محمد باقر الوحيد البهبهاني رحمته الله .

٥٠ - تفسير العياشي •

الشيخ محمد بن مسعود العياشي رحمته الله : تحقيق : السيد هاشم الرسولي المحلاتي ، المكتبة العلمية الإسلامية - طهران .

٥١ - تفسير القرطبي •

محمد بن أحمد القرطبي : تصحيح : أحمد عبد العليم البردوني ، دار إحياء التراث العربي - بيروت / ١٤٠٥ هـ .

٥٢ - تفسير علي بن إبراهيم القمي •

الشيخ علي بن إبراهيم القمي رحمته الله : صححه وعلق عليه : السيد طيب الجزائري ، منشورات مكتبة الهدى ، الثالثة / ١٤٠٤ هـ .

٥٣ - تقريب المعارف •

الشيخ أبو الصلاح الحلبي رحمته الله : تحقيق : فارس تبريزيان الحسون / ١٤١٧ هـ .

٥٤ - التنبيه والإشراف •

المسعودي : دار صعب - بيروت .

٥٥ - تهذيب التهذيب •

ابن حجر العسقلاني : مؤسسة دار الفكر ، الأولى / ١٤٠٤ هـ .

٥٦ - التوحيد •

الشيخ الصدوق رحمته الله : تحقيق : السيد هاشم الحسيني الطهراني ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم المقدسة .

٥٧ - توحيد المفضل •

٥٨ - الثاقب في المناقب •

ابن حمزة الطوسي رحمته الله، تحقيق: نبيل رضا علوان، مؤسّسة أنصاريان للطباعة والنشر - قم المقدّسة، الثانية / ١٤١٢ هـ.

٥٩ - ثواب الأعمال •

الشيخ الصدوق رحمته الله: تقديم: السيّد محمّد مهدي السيّد حسن الخرسان، منشورات الشريف الرضيّ - قم المقدّسة، الثانية / ١٣٦٨ ش.

٦٠ - جامع البيان عن تفسير آي القرآن •

محمّد بن جرير الطبري: قدّم له: خليل الميس، ضبط وتوثيق وتخريج: صدقي جميل العطار، دار الفكر - بيروت / ١٤١٥ هـ.

٦١ - جلاء العيون •

السيّد عبد الله شبر رحمته الله: تحقيق: كريم عبد الرضا، مكتبة فدك - قم المقدّسة، الأولى / ١٤٢٧ هـ.

٦٢ - جمال الأسبوع بكمال العمل المشروع •

السيّد ابن طاووس رحمته الله: تحقيق: الشيخ جواد القيومي، مؤسّسة الآفاق، الأولى / ١٣٧١ هـ.

٦٣ - الجواهر السنّيّة •

الشيخ الحرّ العاملي رحمته الله: مكتبة المفيد - قم المقدّسة / ١٣٨٤ هـ.

٦٤ - جواهر الكلام •

الشيخ الجواهري رحمته الله: تحقيق: الشيخ عبّاس القوچاني، دار الكتب الإسلاميّة - طهران، الثانية / ١٣٦٥ ش.

٦٥ - حاشية المكاسب •**٦٦ - حاشية على استصحاب القوانين •**

الشيخ الأنصاري رحمته الله: تحقيق: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى المئويّة الثانية لميلاد الشيخ الأنصاري، الأولى / ١٤١٥ هـ.

٦٧- الحاشية على مدارك الأحكام •

الشيخ محمد باقر الوحيد البهبهاني رحمته الله: تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الأولى / ١٤١٩ هـ.

٦٨- الحدائق الناضرة •

المحقق الشيخ يوسف البحراني رحمته الله: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم المقدسة .

٦٩- حديقة الشيعة •

المقدس الأردبيلي رحمته الله: انتشارات أنصاريان - قم المقدسة، الثالثة / ١٣٨٣ هـ ش .

٧٠- حقّ اليقين في معرفة أصول الدين •

السيد عبد الله شبر رحمته الله: مؤسسة الأعلمي - بيروت، الأولى / ١٤١٨ هـ.

٧١- الخرائج والجرائح •

الشيخ قطب الدين الراوندي رحمته الله: تحقيق: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام بإشراف السيد محمد باقر الموحّد الأبطحي، مؤسسة الإمام المهدي - قم المقدسة، الأولى / ١٤٠٩ هـ ..

٧٢- الخصال •

الشيخ الصدوق رحمته الله: صحّحه وعلّق عليه: علي أكبر غفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم المقدسة / ١٤٠٣ هـ.

٧٣- خلاصة الأقوال في معرفة الرجال •

العلامة الحلّي رحمته الله: تحقيق: الشيخ جواد القيومي، مؤسسة نشر الفقاهة، الأولى / ١٤١٧ هـ.

٧٤- الدرّ المثور •

جلال الدين السيوطي: دار المعرفة - بيروت .

٧٥- درر الفوائد •

٧٦- دلائل الإمامة •

الشيخ محمد بن جرير الطبري الإمامي رحمته الله: تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية، مؤسسة البعثة - قم المقدسة، الأولى / ١٤١٣ هـ.

٧٧- دلائل الصدق •

٧٨ - ذكرى الشيعة •

٧٩ - الذريعة إلى تصانيف الشيعة •

الشيخ آقا بزرك طهراني رحمته الله: دار الأضواء - بيروت ، الثالثة / ١٤٠٣ هـ .

٨٠ - رجال ابن الغضائري •

أحمد بن الحسين بن الغضائري رحمته الله: تحقيق: السيّد محمّد رضا الجاللي ، دار الحديث ، الأولى / ١٤٢٢ هـ .

٨١ - رجال ابن داوود •

الشيخ ابن داود الحلّي رحمته الله: تحقيق: السيّد محمّد صادق آل بحر العلوم ، منشورات مطبعة الحيدريّة - النجف الأشرف / ١٣٩٢ هـ .

٨٢ - رجال السيّد بحر العلوم •

٨٣ - رجال الخاقاني •

الشيخ علي الخاقاني رحمته الله: تحقيق: السيّد محمّد صادق بحر العلوم ، مركز نشر مكتب الإعلام الإسلامي ، الثانية / ١٤٠٤ هـ .

٨٤ - رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال) •

الشيخ الطوسي رحمته الله: تصحيح وتعليق: الميرداماد الاستربادي ، تحقيق: السيّد مهدي الرجائي ، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث / ١٤٠٤ هـ .

٨٥ - رسالة الاعتقادات (العقائد) •

العلامة المجلسي رحمته الله: تحقيق: حسين دركاهي ، مؤسّسة الهدى للنشر والتوزيع ، الأولى / ١٤٢٠ هـ .

٨٦ - الرسائل الأصوليّة •

الشيخ محمّد باقر الوحيد البهبهاني رحمته الله: تحقيق ونشر: مؤسّسة العلامة المجدّد الوحيد البهبهاني رحمته الله ، الأولى / ١٤١٦ هـ .

٨٧ - رسائل الشريف المرتضى •

الشيخ المرتضى ﷺ: تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، إعداد: السيّد مهدي الرجائي، دار القرآن الكريم - قم المقدّسة / ١٤٠٥ هـ.

٨٨ - رسائل الشهيد الثاني ﷺ •

الشهيد الثاني ﷺ: مركز انتشارات دفتر تبليغات اسلامي، الأولى / ١٤٢١ هـ.

٨٩ - الرسائل الفقهيّة •

الشيخ محمّد إسماعيل بن الحسين بن محمّد رضا المازندراني الخاجوي ﷺ: تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، دار الكتب الإسلاميّة - قم المقدّسة، الأولى / ١٤١١ هـ.

٩٠ - رسائل الكركي •

المحقّق الكركي ﷺ: تحقيق: الشيخ محمّد الحسون، إشراف: السيّد محمود المرعشي، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي - قم المقدّسة، الأولى / ١٤٠٩ هـ.

٩١ - رسائل ومساائل •

الملاّ أحمد النراقي ﷺ: تحقيق (به كوشش:) رضا استادي، كنگره بزرگداشت ملاّ مهدي و ملاّ احمد نراقي، الأولى / ١٣٨٠ ش.

٩٢ - روضة المتّقين في شرح من لا يحضره الفقيه •

الشيخ محمّد تقي المجلسي (الأول) ﷺ: تحقيق: السيّد حسين الموسوي الكرمانى والشيخ علي پناه الإشتهاردي، بنياد فرهنگ اسلامي حاج محمّد حسين كوشانپور.

٩٣ - رياض الأبرار في مناقب الأئمّة الأطهار •

السيّد نعمة الله الجزائري ﷺ: مؤسّسة التاريخ العربي - بيروت، الأولى / ١٤٢٧ هـ.

٩٤ - رياض السالّكين في شرح صحيفة سيد الساجدين ﷺ •

السيّد علي خان المدني الشيرازي ﷺ: تحقيق: السيّد محسن الحسيني الأميني، مؤسّسة النشر الإسلامي، الرابعة / ١٤١٥ هـ.

٩٥ - زبدة الأصول •

الشيخ البهائي العاملي ﷺ: تحقيق: فارس حسون كريم، الأولى / ١٤٢٣ هـ.

٩٦ - السرائر •

٩٧ - سفينة النجاة •

الشيخ أحمد آل كاشف الغطاء رحمته الله: مؤسّسة كاشف الغطاء - النجف الأشرف، الأولى / ١٤٢٣ هـ.

٩٨ - سفينة النجاة •

الشيخ محمّد بن المرتضى الفيض الكاشاني رحمته الله، إيران، الأولى .

٩٩ - سنن ابن ماجة •

محمّد بن يزيد القزويني: تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر - بيروت .

١٠٠ - سير أعلام النبلاء •

محمّد الذهبي: تحقيق: مجموعة من المحقّقين بإشراف شعيب الارناؤوط، مؤسّسة الرسالة، الثالثة / ١٤٠٥ هـ.

١٠١ - السيرة النبويّة لابن هشام •

ابن هشام الحميري: تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة محمّد علي صبيح وأولاده - القاهرة / ١٣٨٣ هـ.

١٠٢ - الشافي في الإمامة •

السيد المرتضى رحمته الله: مؤسّسة إسماعيليان - قم المقدّسة، الثانية / ١٤١٠ هـ.

١٠٣ - شرح الأخبار في فضائل الأئمّة الأطهار •

القاضي نعمان: تحقيق: السيد محمّد الحسيني الجلالى، مؤسّسة النشر الإسلامى التابعة لجماعة المدرّسين في الحوزة العلميّة - قم المقدّسة، الثانية / ١٤١٤ هـ.

١٠٤ - شرح الإشارات والتنبيهات •

الفخر الرازي: أنجم آثار ومفاخر فرهنكي - طهران، الأولى / ١٣٨٤ هـ.

١٠٥ - شرح الزيارة الجامعة •

الشيخ أحمد بن زين الدين الأحسائي رحمته الله: دار المفيد - بيروت، الأولى / ١٤٢٠ هـ.

١٠٦ - الشيعة في الإسلام •

العلامة السيد محمّد حسين الطباطبائي رحمته الله: ترجمة: جعفر بهاء الدين .

١٠٧ - الصحاح •

إسماعيل الجوهري: تحقيق: أحمد عبد الغفور العطار، دار العلم للملايين - بيروت، الرابعة / ١٤٠٧ هـ.

١٠٨ - صحيح البخاري •

محمد بن اسماعيل البخاري : دار الفكر للطباعة والنشر / ١٤٠١ هـ.

١٠٩ - صحيح مسلم •

مسلم النيسابوري : تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .

١١٠ - صحيفة الصراط المستقيم •

١١١ - الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم •

الشيخ علي بن يونس العاملي النباطي البياضي رحمته الله : تحقيق : محمد الباقر البهبودي ، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية ، الأولى / ١٣٨٤ هـ.

١١٢ - صراط النجاة •

مرجع الطائفة الأكبر السيد أبو القاسم الخوئي رحمته الله : تعليقة المرجع الديني الميرزا التبريزي رحمته الله ، دفتر نشر برگزیده ، الأولى / ١٤١٦ هـ.

١١٣ - طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال •

السيد علي البروجردي رحمته الله : تقديم : المرجع الكبير السيد المرعشي النجفي رحمته الله ، تحقيق : السيد مهدي الرجائي ، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي العامة - قم المقدسة ، الأولى / ١٤١٠ هـ.

١١٤ - الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف •

١١٥ - عدة الرجال •

السيد محسن الأعرجي رحمته الله : مؤسسه الهداية لإحياء التراث - قم المقدسة ، الأولى / ١٤١٥ هـ.

١١٦ - العدة في أصول الفقه (عدة الأصول) •

الشيخ الطوسي رحمته الله : تحقيق : الشيخ محمد رضا الأنصاري القمي ، الأولى / ١٤١٧ هـ.

١١٧ - العروة الوثقى •

فقيه الطائفة السيد محمد كاظم اليزدي رحمته الله : (تعليقات عدة من الفقهاء) ، تحقيق ونشر : مؤسسه النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم المقدسة ، الأولى / ١٤١٧ هـ.

.هـ

١١٨ - عقد الدرر في أخبار المنتظر •

يوسف بن يحيى المقدسي : تحقيق : الدكتور عبد الفتّاح محمّد الحلو ، مكتبة عالم الفكر - القاهرة ، الأولى / ١٣٩٩ هـ .

١١٩ - علل الشرائع •

الشيخ الصدوق عليه السلام : تحقيق : السيّد محمّد صادق بحر العلوم ، منشورات المكتبة الحيدريّة - النجف الأشرف / ١٣٨٥ هـ .

١٢٠ - علم اليقين في أصول الدين •

الفيض الكاشاني عليه السلام : تحقيق : محسن بيدار فر ، انتشارات بيدار - قم المقدّسة ، الأولى / ١٤١٨ هـ .

١٢١ - عوالي اللئالي •

الشيخ ابن أبي جمهور الأحسائي عليه السلام : تقديم : السيّد شهاب الدين النجفي المرعشي عليه السلام ، تحقيق : الحاج الشيخ آغا مجتبي العراقي ، الأولى / ١٤٠٣ هـ .

١٢٢ - العين •

الخليل بن أحمد الفراهيدي : تحقيق : مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، هجرت ، الثانية / ١٤١٠ هـ .

١٢٣ - عيون أخبار الرضا عليه السلام •

الشيخ الصدوق عليه السلام : تحقيق : الشيخ حسين الأعلمي / مؤسّسة الأعلمي - بيروت / ١٤٠٤ هـ .

١٢٤ - عيون الحكم والمواعظ •

الشيخ علي بن محمّد الواسطي عليه السلام : تحقيق : الشيخ حسين البيرجندي ، دار الحديث ، الأولى .

١٢٥ - الغارات •

إبراهيم بن محمّد الثقفي عليه السلام : تحقيق : السيّد جلال الدين الحسيني .

١٢٦ - غاية المرام •

المحدّث الكبير السيّد هاشم البحراني عليه السلام : تحقيق : السيّد علي عاشور ، بيروت .

١٢٧ - الغيبة •

شيخ الطائفة الطوسي رحمته الله: تحقيق: الشيخ عباد الله الطهراني و الشيخ علي أحمد ناصح ، مؤسسه المعارف الإسلاميه - قم المقدسه ، الأولى / ١٤١١ هـ.

١٢٨ - الغيبة •

الشيخ ابن أبي زينب النعماني رحمته الله: تحقيق: فارس حسون كريم ، الناشر: أنوار الهدى ، الأولى / ١٤٢٢ هـ.

١٢٩ - الفتن •

نعيم بن حماد المروزي: تحقيق: سهيل زكار ، دار الفكر - بيروت / ١٤١٤ هـ.

١٣٠ - الفتوحات المكيّة •

١٣١ - الفصول المهمّة في معرفة الأئمّة •

علي بن محمّد أحمد المالكي (ابن الصبّاغ) : تحقيق : سامي الغريري ، دار الحديث للطباعة والنشر ، الأولى / ١٤٢٢ هـ.

١٣٢ - الفوائد الرجاليّة •

السيد مهدي بحر العلوم رحمته الله: تحقيق: السيد محمّد صادق بحر العلوم والسيد حسين بحر العلوم ، مكتبة الصادق - طهران ، الأولى / ١٣٦٣ ش .

١٣٣ - الفوائد الرجالية من تنقيح المقال •

الشيخ عبد الله المامقاني رحمته الله: تحقيق: الشيخ محمّد رضا المامقاني / مؤسسة آل البيت عليه السلام - قم المقدّسة ، الأولى / ١٤٣١ هـ.

١٣٤ - الفوائد الطوسيّة •

الشيخ الحرّ العاملي رحمته الله: علّق عليه وصحّحه: السيد مهدي اللازوردي والشيخ محمّد درودي ، المطبعة العلميّة - قم المقدّسة / ١٤٠٣ هـ.

١٣٥ - الفوائد المدنيّة •

١٣٦ - فوز العباد في المبدأ والمعاد •

الشيخ مرتضى آل كاشف الغطاء رحمته الله: النجف الأشرف .

١٣٧ - فهرست أسماء مصنّفي الشيعة (رجال النجاشي) •

الشيخ النجاشي رحمته الله: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين - قم المقدّسة ، الخامسة / ١٤١٦ هـ.

١٣٨ - قرب الإسناد •

الشيخ عبد الله الحميري رحمته الله: تحقيق ونشر: مؤسّسة أهل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - قم المقدّسة ، الأولى / ١٤١٣ هـ.

١٣٩ - القوانين المحكمة في الأصول •

الشيخ الميرزا أبو القاسم القمي رحمته الله: شرحه وعلّق عليه: رضا حسين صبح ، دار المرتضى - بيروت ، الأولى / ١٤٣٠ هـ.

١٤٠ - الكافي •

الشيخ الكليني رحمته الله: تصحيح وتعليق: علي أكبر غفاري ، دار الكتب الإسلامية - طهران ، الخامسة / ١٣٦٣ ش .

١٤١ - كامل الزيارات •

الشيخ ابن قولويه رحمته الله: تحقيق: الشيخ جواد القيومي ، لجنة التحقيق ، مؤسّسة نشر الفقاهة ، الأولى / ١٤١٧ هـ.

١٤٢ - كتاب الأربعين •

الشيخ سليمان الماحوزي رحمته الله: تحقيق: السيّد مهدي الرجائي ، الأولى / ١٤١٧ هـ.

١٤٣ - كتاب سليم بن قيس الهلالي •

سليم بن قيس الهلالي الكوفي رحمته الله: تحقيق: الشيخ محمّد باقر الأنصاري الزنجاني ، دليل ما - قم المقدّسة ، الأولى / ١٤١٣ هـ.

١٤٤ - كتاب الغيبة •

السيّد أسد الله الشفّتي رحمته الله: تحقيق: السيّد مهدي الشفّتي ، منشورات مكتبة حجة الإسلام الشفّتي - قم المقدّسة ، الأولى / ١٤٢٧ هـ.

١٤٥ - كشف الغمّة في معرفة الأئمّة •

الشيخ علي الأربلي رحمته الله: دار الأضواء - بيروت ، الثانية / ١٤٠٥ هـ.

١٤٦ - كشف القناع عن وجوه حجّية الإجماع •

- الشيخ أسد الله التستري رحمته الله: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام - قم المقدّسة (أُفست) .
- ١٤٧ - كفاية الأثر •
- الشيخ الخزاز القمي رحمته الله: تحقيق: السيّد عبد اللطيف الحسيني الكوهكمري الخوئي ،
انتشارات بيدار - قم المقدّسة / ١٤٠١ هـ .
- ١٤٨ - كمال الدين وتمام النعمة •
- الشيخ الصدوق رحمته الله: تحقيق: علي أكبر الغفاري ، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة
لجماعة المدرّسين - قم المقدّسة / ١٤٠٥ هـ .
- ١٤٩ - كنز العمّال •
- ١٥٠ - كنز الفوائد •
- الشيخ الكراچكي رحمته الله: مكتبة المصطفوي - قم المقدّسة ، الثانية / ١٣٦٩ ش .
- ١٥١ - الكنى والألقاب •
- الشيخ عبّاس القمي رحمته الله: مكتبة الصدر - طهران .
- ١٥٢ - گوهر مراد •
- المحقّق اللاهيجي رحمته الله: نشر: سايه - طهران ، الأولى / ١٣٨٣ هـ .
- ١٥٣ - لسان العرب •
- ابن منظور: نشر أدب الحوزة / ١٤٠٥ هـ .
- ١٥٤ - لسان الميزان •
- ابن حجر العسقلاني: مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت ، الثانية / ١٣٩٠ هـ .
- ١٥٥ - مباني العروة الوثقى (كتاب النكاح)
الشهيد السيّد محمّد تقي الخوئي رحمته الله (تقرير أبحاث المحقّق السيّد أبو القاسم
الخوئي رحمته الله) : منشورات مدرسة دار العلم - قم المقدّسة .
- ١٥٦ - المجالس السنيّة في مناقب ومصائب العترة النبويّة •
- السيّد محسن الأمين رحمته الله: دار التعارف - بيروت ، الثانية / ١٩٩٢ م .
- ١٥٧ - مجالس المؤمنين •
- الشهيد القاضي نور الله التستري رحمته الله: تحقيق: السيّد شعاع فاخر / المكتبة الحيدريّة -

قم المقدّسة ، الأولى / ١٤٣٣ هـ .

• ١٥٨ - مجمع الرجال

الشيخ علي القهبائي رحمته الله : مؤسّسة التاريخ العربي - بيروت ، الأولى / ١٤٣١ هـ .

• ١٥٩ - مجمع مسائل وردود

الشهيد السيّد محمّد الصدر : دار الأمير - النجف الأشرف .

• ١٦٠ - المحاسن

الشيخ أحمد بن محمّد بن خالد البرقي رحمته الله : تحقيق : السيّد جلال الدين الحسيني

(المحدّث) ، دار الكتب الإسلاميّة - طهران / ١٣٧٠ هـ .

• ١٦١ - المحاسن النفسانيّة

الفقيه الشيخ حسين آل عصفور رحمته الله .

• ١٦٢ - محاضرات في أصول الفقه

• ١٦٣ - المحجّة البيضاء في تهذيب الأحياء

الشيخ الفيض الكاشاني رحمته الله : تحقيق : علي أكبر الغفاري ، مؤسّسة النشر الإسلامي / قم

المقدّسة ، الثانية .

• ١٦٤ - المحكم في أصول الفقه

• ١٦٥ - مختصر بصائر الدرجات

الشيخ حسن بن سليمان الحلّي رحمته الله : منشورات المطبعة الحيدريّة - النجف الأشرف ،

الأولى / ١٣٧٠ هـ .

• ١٦٦ - المختصر في أخبار البشر

إسماعيل أبو الفداء : دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .

• ١٦٧ - مختلف الشيعة

• ١٦٨ - مدينة المعاجز

السيّد هاشم البحراني رحمته الله : تحقيق : الشيخ عزّة الله المولائي الهمداني ، مؤسّسة

المعارف الإسلامية - قم المقدّسة ، الأولى / ١٤١٣ هـ.

١٦٩ - مشكاة الأصول •

السيد ضياء الخباز (حفظه الله) : تقريراً لأبحاث سماحة آية الله العظمى السيد حسين الشمس الخراساني (دام ظلّه) ، بستان كتاب - قم المقدّسة ، الأولى / ١٤٢٨ هـ.

١٧٠ - المزار •

الشيخ المفيد رحمته الله : تحقيق : السيد محمد باقر الأبطحي ، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ، الثانية / ١٤١٤ هـ.

١٧١ - المزار •

الشيخ محمد بن جعفر المشهدي رحمته الله : تحقيق : الشيخ جواد القيومي الاصفهاني ، نشر القيوم - قم المقدّسة ، الأولى / ١٤١٩ هـ..

١٧٢ - المستجاد من الإرشاد •

العلامة الحلّي رحمته الله : مكتب آية الله العظمى المرعشي النجفي رحمته الله - قم المقدّسة / ١٤٠٦ هـ.

١٧٣ - مستدرك سفينة البحار •

١٧٤ - مستدرك الوسائل •

الشيخ الميرزا حسين النوري الطبرسي رحمته الله : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - بيروت ، الأولى / ١٤٠٨ هـ.

١٧٥ - المستدرك على الصحيحين •

محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري : تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلميّة - بيروت ، الأولى / ١٤١١ هـ.

١٧٦ - مسند أحمد بن حنبل •

أحمد بن حنبل : تحقيق : شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون ، مؤسّسة الرسالة ، الأولى / ١٤٢١ هـ.

١٧٧ - مشارق أنوار اليقين •

الحافظ الشيخ رجب البرسي : تحقيق : السيد علي عاشور ، مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت ، الأولى / ١٤١٩ هـ.

١٧٨ - مصباح الأصول •

السيد محمّد سرور الواعظ البهسودي رحمته الله (تقرير أبحاث السيد الخوئي رحمته الله) ، مكتبة
الداوري - قم المشرفة ، الخامسة / ١٤١٧ هـ .

١٧٩ - مصباح الفقاهة •

الشيخ محمّد علي التوحيدى رحمته الله ، تقرير أبحاث السيد أبو القاسم الخوئي رحمته الله ، مكتبة
الداوري - قم المقدّسة ، الأولى المحقّقة / ١٣٧٧ هـ .

١٨٠ - مصباح المتهدّد •

الشيخ الطوسي رحمته الله : مؤسّسة فقه الشيعة - بيروت ، الأولى / ١٤١١ هـ .

١٨١ - مطارح الأنظار •

١٨٢ - معارج الأصول •

المحقّق الحلّي رحمته الله : إعداد : السيد محمّد حسين الرضوي ، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ،
الأولى / ١٤٠٣ هـ .

١٨٣ - معاني الأخبار •

الشيخ الصدوق رحمته الله : تحقيق : الشيخ علي أكبر الغفاري ، مؤسّسة النشر الإسلامي
التابعة لجماعة المدرّسين - قم المقدّسة / ١٣٧٩ هـ .

١٨٤ - المعتمر •

١٨٥ - معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام •

بإشراف الشيخ علي الكوراني (حفظه الله) : مؤسّسة المعارف الإسلاميّة ، الأولى /
١٤١١ هـ .

١٨٦ - معجم مقاييس اللغة •

أحمد بن فارس بن زكريّا : تحقيق : عبد السلام محمّد هارون ، مركز النشر / ١٤٠٤ هـ .

١٨٧ - مقابس الأنوار ونفائيس الأسرار في أحكام النبيّ المختار وآله

الأطهار •

الشيخ أسد الله الكاظمي رحمته الله : تحقيق : السيد محمّد علي الشهير بسيد حاجي آقا ابن

المرحوم محمد الحسيني اليزدي .

١٨٨ - مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي •

العلامة السيد الطباطبائي رحمته الله : ترجمة : جواد علي كسار ، مؤسسة أم القرى - بيروت ،

الثانية / ١٤١٨ هـ .

١٨٩ - مقتضب الأثر •

الشيخ أحمد الجوهري رحمته الله : مكتبة الطباطبائي - قم المقدسة .

١٩٠ - المقنع في الإمامة •

الشيخ عبد الله السدآبادي رحمته الله : مؤسسة النشر الإسلامي ، الأولى / ١٤١٤ هـ .

١٩١ - المقنعة •

١٩٢ - مكارم الأخلاق •

١٩٣ - مكيال المكارم •

الميرزا محمد تقي الأصفهاني رحمته الله : تحقيق : السيد علي عاشور ، مؤسسة الأعلمي

للمطبوعات - بيروت ، الأولى / ١٤٢١ هـ .

١٩٤ - الملاحم والفتن •

السيد ابن طاووس رحمته الله : التحقيق : مؤسسة صاحب الأمر عليه السلام ، نشاط - أصفهان ،

الأولى / ١٤١٦ هـ .

١٩٥ - مناقب آل أبي طالب •

الشيخ ابن شهر آشوب رحمته الله : تحقيق : لجنة من أساتذة النجف الأشرف ، المكتبة

الحيدرية / ١٣٧٦ هـ .

١٩٦ - منتخب الأثر في الإمام الثاني عشر عليه السلام •

المرجع الديني الشيخ لطف الله الصافي (دام ظلّه) : دار المرتضى - بيروت ، الثالثة /

١٤٢٩ هـ .

١٩٧ - منتخب الأنوار المضيئة •

السيد بهاء الدين النجفي رحمته الله : تحقيق ونشر : مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام ، الأولى /

١٤٢٠ هـ.

١٩٨ - منتهى الآمال •

الشيخ عبّاس القمّيّ رحمته الله: ترجمة: نادر التقي، انتشارات محبّين، الثالثة / ١٤٢٧ هـ.

١٩٩ - منتهى المطلب •

٢٠٠ - منتهى المقال •

الشيخ أبو علي محمد بن إسماعيل المازندراني الحائري رحمته الله: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام - بيروت / ١٤١٩ هـ.

٢٠١ - من لا يحضره الفقيه •

الشيخ الصدوق رحمته الله: تحقيق: علي أكبر الغفاري، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين - قم المقدّسة، الثانية.

٢٠٢ - منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة •

الشيخ حبيب الله الهاشمي الخوئي رحمته الله: تحقيق: السيّد إبراهيم الميانجي، بنياد فرهنگ امام المهدي عليه السلام، الرابعة.٢٠٣ - المهدي عليه السلام •السيّد صدر الدين الصدر رحمته الله: دفتر تبليغات إسلامي - قم المقدّسة، الثانية / ١٤٢١ هـ.

٢٠٤ - مهذّب الأحكام في بيان الحلال والحرام •

السيّد عبد الأعلى السبزواري رحمته الله: مكتب آية الله العظمى السيّد السبزواري رحمته الله، قم المقدّسة، الرابعة / ١٤١٣ هـ.

٢٠٥ - الموضوعات •

عبد الرحمن بن الجوزي: تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفيّة - المدينة المنورة، الأولى / ١٣٨٦ هـ.

٢٠٦ - ميزان الاعتدال •

محمد الذهبي: تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت، الأولى / ١٣٨٢ هـ.

٢٠٧ - النجم الثاقب •

الشيخ الميرزا حسين النوري الطبرسي رحمته الله: تقديم وترجمة وتحقيق وتعليق: السيّد ياسين الموسوي، أنوار الهدى، الأولى / ١٤١٥ هـ.

٢٠٨ - نوادر الأخبار •

الفيض الكاشاني رحمته الله: تحقيق: الشيخ مهدي الأنصاري، مؤسسة الأبحاث والدراسات الثقافية - طهران، الأولى / ١٤١٣ هـ.

٢٠٩ - النهاية ونكتها •

٢١٠ - نهج البلاغة •

السيّد الرضي رحمته الله: شرح: محمّد عبده، دار الذخائر - قم المقدّسة، الأولى / ١٤١٢ هـ.

٢١١ - نهج الهدى •

الشيخ علي كاشف الغطاء رحمته الله: منشورات مؤسسة كاشف الغطاء العامّة - النجف الأشرف / ١٤٢٣ هـ.

٢١٢ - الوافي •

الشيخ الفيض الكاشاني رحمته الله: تحقيق: ضياء الدين الحسيني (العلامة) الأصفهاني، مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام العامّة - أصفهان، الأولى / ١٤٠٦ هـ.

٢١٣ - وسائل الشيعة •

الشيخ الحرّ العاملي رحمته الله: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - قم المقدّسة، الثانية / ١٤١٤ هـ.

٢١٤ - وظيفة الأنام في زمن غيبة الإمام •

الميرزا محمّد تقي الأصفهاني رحمته الله: تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، الأولى / ١٤٠٧ هـ.

٢١٥ - وفيات الأعيان •

أحمد بن خلكان: تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة - بيروت.

٢١٦ - هداية الأبرار إلى طريق الأئمة الأطهار عليهم السلام •

الشيخ حسين الكركي العاملي رحمته الله: تحقيق: السيّد رؤوف جمال الدين، النجف الأشرف / الأولى / ١٣٩٦ هـ.

٢١٧ - هداية الأمة إلى أحكام الأئمة عليهم السلام •

الشيخ الحرّ العاملي رحمته الله: مجمع البحوث الإسلاميّة - مشهد المقدّسة ، الأولى / ١٤١٢ هـ.

٢١٨ - الهداية الكبرى •

الشيخ حسين بن حمدان الخصبي: مؤسّسة البلاغ - بيروت ، الرابعة / ١٤١١ هـ.

٢١٩ - الهداية في إثبات الإمامة والولاية بكلّ حديث صحيح وآية •

الشيخ عبد الله بن فرج آل عمران القطيفي رحمته الله: المطبعة الحيدريّة - النجف الأشرف ،

الأولى / ١٣٧٩ هـ.

٢٢٠ - الهداية في الأصول والفروع •

الشيخ الصدوق رحمته الله: مؤسّسة الإمام الهادي عليه السلام - قم المقدّسة ، الأولى / ١٤١٨ هـ.

٢٢١ - هدى السائل لأجوبة المسائل •

فتاوى سماحة المرجع الديني الكبير السيّد السيستاني (دام ظلّه) : إعداد: الشيخ محمّد

جواد الشهابي .

مصادر مدّعي المهدوية

- ١ - الأربعون حديثاً: ناظم العقيلي
- ٢ - انتصاراً للوصيّة: ناظم العقيلي
- ٣ - بين يدي الصيحة: زكي الأنصاري
- ٤ - جامع الأدلة: أبو محمّد الأنصاري
- ٥ - جريدة الصراط المستقيم
- ٦ - حاكمية الله لا حاكمية الناس: أحمد بن إسماعيل
- ٧ - دراسة في شخصيّة اليماني: ناظم العقيلي
- ٨ - دلائل الصدق: توفيق المغربي
- ٩ - الردّ الحاسم على منكري ذرّيّة القائم: ناظم العقيلي
- ١٠ - رسالة في رواية الأصبغ: ناظم العقيلي

- ١١ - الرؤيا في مفهوم أهل البيت عليهم السلام: ضياء الأنصاري
- ١٢ - سامريّ عصر الظهور: ناظم العقيلي
- ١٣ - شرائع الإسلام: أحمد كاطع
- ١٤ - الطريق إلى الدعوة اليمانية: علي أبو رغيف
- ١٥ - فصل الخطاب في حجّية رؤيا أولي الألباب: .. أحمد حطاب
- ١٦ - في القطيف ضجّة: عبد الرزّاق الديراوي
- ١٧ - قانون معرفة الحجّة: عبد الرزّاق الديراوي
- ١٨ - قراءة جديدة في رواية السمري: ضياء الزيدي
- ١٩ - ما بعد الاثني عشر إماماً: عبد الرزّاق الديراوي
- ٢٠ - المتشابهات: أحمد بن إسماعيل
- ٢١ - مع العبد الصالح: أبو حسن
- ٢٢ - النبوة الخاتمة: أحمد بن إسماعيل
- ٢٣ - وحدة شخصيّة المهدي الأوّل والقائم اليماني: .. علاء السالم
- ٢٤ - الوصيّة والوصي: ناظم العقيلي

ملاحظة: مصدر هذه الكتب هو الموقع الرسمي لمدّعي المهدويّة

فهرس محتويات الكتاب

٧ الدعوى الرابعة: دعوى الوصيّة
٨ الملاحظات على رواية الوصيّة:
٨ الملاحظة الأولى: ضعف سندها
١٦ محاكمة رواية الوصيّة محاولات تصحيح
١٦ المحاولة الأولى: التشبّث بأصالة العدالة
٢٠ محاكمة المحاولة الأولى
٢٠ المقدّمة الأولى
٢٠ المقدّمة الثانية
٢٩ المحاولة الثانية: تخطّي المشكلة السنديّة
٣٠ محاكمة المحاولة الثانية
٣٠ الملاحظة الأولى
٣٢ الملاحظة الثانية
٣٢ الملاحظة الثالثة:
٣٣ المحاولة الثالثة: حشد القرائن
٣٣ القرينة الأولى: موافقة رواية الوصيّة للقرآن والسنة
٣٤ التأمّل في قرينيّة القرينة الأولى
٣٧ القرينة الثانية: تصريح الشيخ الطوسي <small>عليه السلام</small> باعتبار رواية الوصيّة
٣٨ التأمّل في قرينيّة القرينة الثانية
٤١ القرينة الثالثة: عدم وجود المعارض

- ٤١ التأمل في قرينية القرينة الثالثة
- ٤١ الجهة الأولى: دعوى عدم المعارض
- ٤٣ الجهة الثانية: دعوى عدم الراد لها من علماء الطائفة ﷺ
- ٤٤ القرينة الرابعة: تصريح العلماء بخلافة ذرية الإمام المهدي ﷺ بعده ...
- ٤٥ التأمل في قرينية القرينة الرابعة
- ٤٥ الناحية الأولى
- ٤٥ الناحية الثانية
- ٤٦ الناحية الثالثة
- ٤٦ كلمة السيد المرتضى ﷺ
- ٤٧ كلمة الشيخ الكفعمي ﷺ
- ٤٨ كلمة السيد ابن طاووس ﷺ
- ٤٩ كلمة السيد الشهيد الصدر ﷺ
- ٤٩ القرينة الخامسة: نقل كبار العلماء لرواية الوصية
- ٥٠ التأمل في قرينية القرينة الخامسة
- ٥٠ الملاحظة الأولى
- ٥١ الملاحظة الثانية
- ٥١ الملاحظة الثالثة
- ٥٢ القرينة السادسة: موافقة المنامات لرواية الوصية
- ٥٢ التأمل في قرينية القرينة السادسة
- ٥٣ القرينة السابعة: تواتر روايات المهديين
- ٥٤ التأمل في قرينية القرينة السابعة
- ٥٤ المقدمة الأولى
- ٥٤ المقدمة الثانية
- ٧٣ حصيلة الروايات الأربعين
- ٧٧ كلمة حول المهديين
- ٧٩ تحقيق حول الروايات الدالة على أن الأئمة ثلاثة عشر

٧٩	الجواب الأوّل: الجواب الإجماليّ
٨٣	الجواب الثاني: الجواب التفصيلي
٨٣	الرواية الأولى: رواها الشيخ الكليني <small>عليه السلام</small>
٨٣	الرواية الثانية: رواها الشيخ الكليني <small>عليه السلام</small>
٨٤	الرواية الثالثة: رواها الشيخ الكليني <small>عليه السلام</small>
٨٥	الرواية الرابعة: رواها الشيخ الكليني <small>عليه السلام</small>
٨٧	الرواية الخامسة: رواها الخزاز القميّ
٨٧	الرواية السادسة: عن أنس بن مالك، عن رسول الله الأعظم <small>صلّى الله عليه وآله</small>
٨٩	الرواية السابعة: وقد رواها الخصيبي
٨٩	الرواية الثامنة: ويرويها شيخ الطائفة الطوسي <small>عليه السلام</small>
٩٠	الرواية التاسعة: ويرويها سليم بن قيس في كتابه
٩١	الرواية العاشرة: ما رواها المؤرّخ المسعودي
٩١	الرواية الحادية عشر: ويرويها ثقة الإسلام الكليني <small>عليه السلام</small>
٩١	الرواية الثانية عشر: عن النبيّ الأعظم <small>صلّى الله عليه وآله</small>
٩٣	كلمة مختصرة حول عوامل التصحيح
٩٥	عودة إلى الملاحظات على رواية الوصيّة
٩٥	الملاحظة الثانية: تهافت فقراتها
٩٦	الملاحظة الثالثة: دلالتها على خلاف المدعى
٩٦	الملاحظة الرابعة: مخالفتها لروايات الإثني عشر
٩٧	الملاحظة الخامسة: معارضتها لروايات الرجعة
١٠١	بحث حول الرجعة
١٠٣	البحث الأوّل: بيان موقعيّة عقيدة الرجعة في منظومة العقائد الدينيّة
١٠٣	الجهة الأولى: بيان أقسام العقائد
١٠٣	القسم الأوّل: أصول المعارف العقائديّة
١٠٣	الأوّل: أصول الدّين
١٠٤	الثاني: أصول المذهب

- ١٠٤ القسم الثاني: ضروريات المعارف العقائدية
- ١٠٤ الأول: ضروريات الدين
- ١٠٤ الثاني: ضروريات المذهب
- ١٠٥ القسم الثالث: مسلّمات المعارف العقائدية
- ١٠٦ القسم الرابع: العقائد التي دلت عليها الأدلة المعتبرة
- ١٠٦ الفوارق العملية بين هذه الأقسام:
- ١٠٧ ١ - الفرق بين الأصول والضروريات
- ١٠٧ الشرط الأول: العلم بضروريته
- ١٠٧ الشرط الثاني: عدم الشبهة حول ضروريته
- ١٠٧ الشرط الثالث: الالتفات للملازمة بين الإنكار وتكذيب الشارع
- ١٠٨ ٢ - الفرق بين المسلّمات والضروريات
- ١٠٨ الجهة الثانية: بيان موقعية عقيدة الرجعة في المنظومة العقائدية
- ١٠٩ الرأي الأول: رأي جماعة من الأعظم
- ١٠٩ الرأي الثاني: وهو رأي معظم المراجع المعاصرين
- ١١١ الرجعة بين البحث الثبوتي والإثباتي
- ١١١ المطلب الأول: الرجعة في مقام الثبوت
- ١١١ الجواب الأول: الجواب التفصيلي
- ١١١ الجواب الثاني: الجواب التفصيلي
- ١١١ الأول: الإمكان الذاتي
- ١١٢ الثاني: الإمكان الوقوعي
- ١١٤ الرجعة في مقام الإثبات
- ١١٤ القسم الأول: الأدلة القرآنية
- ١١٤ القسم الثاني: الأدلة الروائية
- ١١٤ الجهة الأولى: الأدلة القرآنية
- ١١٤ الآية الأولى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِمَّنْ يُكَذِّبُ﴾
- ١١٥ الآية الثانية: ﴿قَالُوا رَبَّنَا آمَنَّا آتَيْنَا وَأَحْيَيْنَا﴾

- ١١٦ الجهة الثانية: الروايات الشريفة
- ١١٧ الأسلوب الأوّل: الكيفي
- ١١٧ الأسلوب الثاني: الكمي
- ١١٩ تفاصيل الرجعة
- ١١٩ المطلب الأوّل: الوظيفة إزاء تفاصيل العقائد
- ١١٩ الوجه الأوّل: الوجه الإجمالي
- ١١٩ الوجه الثاني: الوجه التفصيلي
- ١١٩ المثال الأوّل: الاعتقاد بمسألة المسألة في القبر
- ١١٩ المثال الثاني: الاعتقاد بالصراط
- ١٢٠ المطلب الثاني: موقف المكلف من تفاصيل العقائد
- ١٢٠ المقدّمة الأولى
- ١٢٠ المقدّمة الثانية
- ١٢١ المطلب الثاني: الكلام حول تفاصيل الرجعة
- ١٢١ الوجه الأوّل: الوجه الإجمالي
- ١٢١ والوجه الآخر: الوجه التفصيلي
- ١٢١ الرأي الأوّل: أنّ الرجعة تتحقّق قبل ظهور الإمام المهدي عليه السلام
- ١٢١ الرأي الثاني: أنّ الرجعة تتحقّق عند الظهور المبارك
- ١٢٢ الرأي الثالث: أنّ الرجعة تتحقّق بعد الظهور
- ١٢٣ الدعوى الخامسة: دعوى الإمامة
- ١٢٣ الدليل الأوّل: الرؤى والأحلام
- ١٢٣ تحرير محلّ النزاع في حجّية الرؤى:
- ١٢٥ المطلب الأوّل: أدلة حجّية الرؤيا والأحلام
- ؟؟؟؟؟؟ المطلب الثاني؟؟؟
- ١٢٥ الدليل الأوّل: الدليل العقلي
- ١٢٥ التقريب الأوّل: لزوم محذور الإضلال من القول بعدم حجّية الرؤيا

- التقريب الثاني: لزوم محذور العبثية من القول بعدم الحجية ١٢٦
- مناقشة الدليل الأول: ١٢٦
- المقدمة الأولى: أن الرؤيا لها حقيقة ١٢٦
- المقدمة الثانية: أن الرؤيا من الله تعالى ١٢٦
- الدليل الثاني: الآيات القرآنية ١٢٨
- الطائفة الأولى: الآيات التي تتحدث عن أصل الرؤيا ١٢٨
- الطائفة الثانية: الآيات التي مدحت الأنبياء لتصديقهم الرؤيا ١٢٩
- الطائفة الثالثة: الآيات الدالة لمن كذب الرؤيا ١٢٩
- الطائفة الرابعة: الآيات التي تتحدث عن شهادة الله ١٣٠
- الطائفة الخامسة: الآيات التي تسمي الرؤيا أحسن القصص ١٣٠
- الطائفة السادسة: الآيات الدالة على اعتماد الأنبياء على الرؤيا ١٣١
- مناقشة الدليل الثاني: ١٣١
- أما الطائفة الأولى ١٣١
- وأما الطائفة الثانية ١٣١
- وأما الطائفة الثالثة ١٣٣
- وأما الطائفة الرابعة ١٣٣
- وأما الطائفة الخامسة ١٣٣
- وأما الطائفة السادسة ١٣٤
- الأمر الأول: أن رؤى الأنبياء وحي يقيني لا يقبل الخطأ والاشتباه ١٣٤
- الأمر الثاني: أن رؤى بقية الناس قد يتسلط عليها الشيطان ١٣٧
- الدليل الثالث: الروايات الشريفة ١٣٧
- الطائفة الأولى: ما دلت على أن الرؤيا لا تكاد تكذب في آخر الزمان ١٣٧
- الشبهة الأولى: شبهة مفهومية ١٣٨
- الشبهة الثانية: شبهة مصداقية ١٣٨
- الطائفة الثانية ١٣٩
- الملاحظة الأولى ١٤٠

١٤٠	القرينة الأولى: القرينة الشرعيّة
١٤٢	شبهات وردود:
١٤٢	الشبهة الأولى
١٤٣	الشبهة الثانية
١٤٤	القرينة الثانية: القرينة الوجدانيّة
١٤٦	الملاحظة الثانية:
١٤٦	المقدّمة الأولى: المقدّمة الكبرى
١٤٦	المقدّمة الثانية: المقدّمة الصغرى
١٤٧	تنبيه مهمّ
١٤٧	النتيجة
١٤٩	الملاحظة الثالثة:
١٥٠	الطائفة الثالثة
١٥١	الأوّل: إحراز صدق الرؤيا
١٥١	الثاني: وجود المعصوم المُفسّر
١٥١	الطائفة الرابعة
١٥١	الشاهد الأوّل: الصحابي الجليل أبوذر
١٥١	الشاهد الثاني: شهيد كربلاء وهب النصراني
١٥٢	الشاهد الثالث: السيّد نرجس والدة مولانا (صلوات الله عليهما)
١٥٢	الشاهد الرابع: ما رواه الشيخ الراونديّ في الخرائج
١٥٢	الشاهد الخامس: الصحابي الجليل خالد بن سعيد بن العاص ٢
١٥٣	مناقشة الاستدلال بالطائفة الرابعة:
١٥٣	التعليق الأوّل: التعليق الإجماليّ
١٥٣	التعليق الثاني: التعليق التفصيليّ
١٦١	قيمة الرؤيا الصادقة
١٦٣	الأمر الأوّل: صعوبة إحراز صدق الرؤيا
١٦٤	الأمر الثاني: لا يكفي للقول بالحجّة حتّى مع إحراز المصدق

- ١٦٥ القسم الأول: رؤيا الشهادة
- ١٦٦ القسم الثاني: رؤيا الإخبارات الغيبية
- ١٦٦ القسم الثالث: رؤيا الحقائق
- ١٦٦ القسم الرابع: رؤيا الإرشاد
- ١٦٨ الأمر الثالث: حتى لو سلمنا باقتضاء الرؤيا الصادقة للحجبة
- ١٦٩ نهاية المطاف: التفكيك بين الرؤيا والصيحة السماوية
- ١٧٢ الدعوى الأولى: الصيحة تكون عن طريق الرؤيا للنائم، والكشف لليقظان
- ١٧٢ الدليل الأول
- ١٧٣ الدليل الثاني
- ١٧٣ مناقشة الدليل الثاني
- ١٧٣ الدليل الثالث
- ١٧٤ مناقشة الدليل الثالث
- ١٧٦ الدليل الرابع:
- ١٧٧ مناقشة الدليل الرابع
- ١٧٧ الدليل الخامس:
- ١٧٨ مناقشة الدليل الخامس
- ١٧٩ الدليل السادس
- ١٧٩ مناقشة الدليل السادس
- ١٨٠ الدعوى الثانية:
- ١٨٠ الدليل الأول
- الدليل الثاني
- ١٨٣ حصيلة الكلام حول الصيحة:
- ١٨٣ الأمر الأول: أنه مقتضى الظهور العرفي
- ١٨٤ الأول: الصيحة
- ١٨٤ الثاني: النداء
- ١٨٤ الثالث: الصوت

- ١٨٤ الرابع: الهدّة
- ١٨٥ الأمر الثاني: تنظير الصيحة بنداء إبليس يوم العقبة
- ١٨٥ الأمر الثالث: توصيف الصيحة بالسحر
- ١٨٧ الأمر الرابع: تعجب الرواة من موقف المعاندين
- ١٨٩ الدليل الثاني: الاستخارة
- ١٨٩ الدليل الأوّل: رواية صفوان بن يحيى
- ١٨٩ الدليل الثاني: رواية سليمان بن بلال
- ١٩٠ الدليل الثالث: عمومات رجحان الاستخارة
- ١٩٠ مناقشة الدليل الأوّل:
- ١٩٠ الملاحظة الأولى: تفرد الشيخ الطوسي بنقلها
- ١٩٢ الملاحظة الثانية: جهالة عليّ بن معاذ
- ١٩٣ الملاحظة الثالثة: قصور دلالة الرواية عن إثبات المدعى
- ١٩٤ مناقشة الدليل الثاني:
- ١٩٤ الملاحظة الأولى: الملاحظة السندیّة
- ١٩٤ الملاحظة الثانية: الملاحظة الدلاليّة
- ١٩٩ الدليل الثالث: المعجزة
- ١٩٩ تنبيه في بداية المطاف:
- ١٩٩ المقدّمة الأولى: المعجزة من الأدلّة البرهانيّة
- ١٩٩ القسم الأوّل: الدليل البرهانيّ
- ١٩٩ القسم الثاني: الدليل الإقناعيّ
- ٢٠٠ الجواب الأوّل: لأمير المؤمنين عليه السلام
- ٢٠٠ الجواب الثاني: للإمام الصادق عليه السلام
- ٢٠٣ عودة إلى مركز البحث:
- ٢٠٤ المقدّمة الثانية: ضوابط تمييز الفعل المُعجَز
- ٢٠٥ الشرط الأوّل: كون الفعل خارقاً للعادة
- ٢٠٥ النكته الأولى: أقسام الاستحالة

- ٢٠٥ القسم الأول: الاستحالة العادية
- ٢٠٥ القسم الثاني: الاستحالة العقلية
- ٢٠٥ النكته الثانية: عدم الملازمة بين الاستحالتين
- ٢٠٦ النكته الثالثة: أن الإعجاز خارق للاستحالة العادية
- ٢٠٦ الشرط الثاني: عدم القدرة على الإتيان بمثله
- ٢٠٦ القسم الأول: الأفعال الخارقة للعادة التي يمكن الإتيان بمثلها
- ٢٠٦ القسم الثاني: الأفعال الخارقة للعادة التي لا يمكن الإتيان بمثلها
- ٢٠٧ الشرط الثالث: إمكان دعوى صاحب المعجزة عقلاً وشرعاً
- ٢٠٧ المقدمة الأولى:
- ٢٠٧ المقدمة الثانية:
- ٢٠٧ الشرط الرابع: صدور الفعل الخارق في وقت التحدي
- ٢٠٨ الشرط الخامس: عدم تقدم الفعل الخارق على زمن الدعوى
- ٢٠٩ الشرط السادس: تطابق الفعل الخارق مع دعوى صاحبه
- ٢٠٩ الأول: الأفعال الخارقة للعادة المتطابقة مع دعوى صاحبها
- ٢٠٩ الثاني: الأفعال الخارقة للعادة غير المتطابقة مع دعوى صاحبها
- ٢٠٩ عوداً على دعوى إثبات إمامة مدعي المهدوية بالمعجزة:
- ٢١٣ الدعوى السادسة: العصمة
- ٢١٣ التعبير الأول: أن راية اليماني أهدى الرايات
- ٢١٣ التعبير الثاني: (أنه يدعو إلى الحق وإلى صراط مستقيم)
- ٢١٥ ملاحظات على دعوى العصمة
- ٢١٩ الدعوى السابعة: المهدوية
- ٢٢٠ الطائفة الأولى
- ٢٢٠ الرواية الأولى: عن حذيفة
- ٢٢٠ الرواية الثانية: عن الأصبع بن نباتة
- ٢٢١ الرواية الثالثة: عن حذلم بن بشير

٢٢٢	مناقشة الاستدلال بالطائفة الأولى :
٢٢٢	أمّا الرواية الأولى
٢٢٢	وأمّا الرواية الثانية
٢٢٤	محاولة أدعاء المهدويّة للدفاع عن الرواية :
٢٢٤	الوقفه الأولى : مناقشة محاولته لتصحيح السند
٢٢٥	الوقفه الثانية : مناقشة محاولته تصحيح المتن
٢٢٧	المناقشة الأولى
٢٢٧	المناقشة الثانية
٢٢٨	المناقشة الثالثة
٢٢٩	المناقشة الرابعة
٢٢٩	المناقشة الخامسة
٢٣٠	المناقشة السادسة
٢٣١	المناقشة السابعة
٢٣١	القرينة الأولى
٢٣١	القرينة الثانية
٢٣٥	المحصلة الأخيرة :
٢٣٦	الطائفة الثانية
٢٣٦	الرواية الأولى : عن محمّد بن عليّ الحلبيّ
٢٣٧	القرينة الأولى
٢٣٧	القرينة الثانية
٢٣٧	مناقشة الاستدلال بالرواية الأولى :
٢٣٨	الرواية الثانية : عن أبي الجارود
٢٣٩	مناقشة الاستدلال بالرواية الثانية :
٢٣٩	الرواية الثالثة : عن أمير المؤمنين <small>عليه السلام</small>
٢٤٠	مناقشة الاستدلال بالرواية الثالثة :
٢٤٠	الرواية الرابعة : دعاء الافتتاح المبارك

- ٢٤١ مناقشة الاستدلال بالرواية الرابعة :
 ٢٤١ كلمة الختام حول الطائفة الثانية :
 ٢٤٣ الطائفة الثالثة
 ٢٤٣ الرواية الأولى : عن ضريس الكناسي
 ٢٤٣ مناقشة الاستدلال بالرواية الأولى :
 ٢٤٤ الرواية الثانية : عن أبي بصير
 ٢٤٥ مناقشة الاستدلال بالرواية الثانية :
 ٢٤٦ الرواية الثالثة : عن علي بن مهزيار
 ٢٤٧ مناقشة الاستدلال بالرواية الثالثة :
 ٢٤٧ الجواب الأول
 ٢٤٧ الجواب الثاني
 ٢٤٧ الجواب الثالث
 ٢٤٨ الجواب الرابع
 ٢٤٩ الطائفة الرابعة :
 ٢٥٢ مناقشة الاستدلال بالطائفة الرابعة :
 ٢٥٨ الطائفة الخامسة
 ٢٥٨ القرينة الأولى
 ٢٥٨ القرينة الثانية
 ٢٥٨ مناقشة الاستدلال بالطائفة الخامسة :
 ٢٦٣ الدعوى الثامنة : اهتمام الروايات الشريفة بشخصية (أحمد)
 ٢٦٣ الطائفة الأولى : ما تحدّثت عن شخص اسمه (أحمد)
 ٢٦٣ الأولى : قول النبي ﷺ : « ثم يكون من بعده اثنا عشر مهدياً »
 ٢٦٣ وجه التأمل في الرواية الأولى :
 ٢٦٤ الثانية : عن الإمام الباقر عليه السلام ، قال : « إن الله تعالى كنزاً بالطاقان... »
 ٢٦٥ وجه التأمل في الرواية الثانية :

- ٢٦٥ الاحتمال الأوّل
- ٢٦٥ الاحتمال الثاني
- ٢٦٦ الرواية الثالثة: عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه سمّى أصحاب القائم عليه السلام ...
- ٢٦٦ وجه التأمل في الرواية الثالثة:
- ٢٦٦ الموهن الأوّل
- ٢٦٧ الموهن الثاني
- ٢٦٧ الموهن الثالث
- ٢٦٧ الرواية الرابعة: عن ربعي بن حراش
- ٢٦٨ وجه التأمل في الرواية الرابعة:
- ٢٦٩ الرواية الخامسة: قول أمير المؤمنين عليه السلام: «وإنّ منهم الغلام
- ٢٦٩ وجه التأمل في الرواية الخامسة:
- ٢٧٠ الرواية السادسة: عن الإمام الباقر ٧: «له - أي: للقائم - اسمان:
- ٢٧٠ وجه التأمل في الرواية السادسة:
- ٢٧١ الملاحظة الأولى
- ٢٧١ الملاحظة الثانية
- ٢٧٢ الملاحظة الثالثة
- ٢٧٢ وقفة مع تلاعب أحد أديعاء المهدويّة بالرواية الشريفة:
- ٢٧٤ همسة في أذن أديعاء المهدويّة:
- ٢٧٥ الطائفة الثانية: ما تحدّثت عن شخص من البصرة
- ٢٧٥ مناقشة الاستدلال بالطائفة الثانية:
- ٢٧٧ الطائفة الثالثة: ما دلّت على وجود ممهد من أهل البيت عليهم السلام قبل الظهور ...
- ٢٧٧ الرواية الأولى: عن عليّ عليه السلام: «يخرج رجل قبل المهدي من
- ٢٧٧ مناقشة الاستدلال بالرواية الأولى:
- ٢٧٩ الرواية الثانية: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «الله أجلّ وأكرم

- ٢٧٩ مناقشة الاستدلال بالرواية الثانية: .
- ٢٧٩ الموهن الأول
- ٢٨٠ الموهن الثاني
- ٢٨٠ الموهن الثالث
- ٢٨١ الطائفة الرابعة: ما دلت على وجود الممهّد قبل عصر الظهور
- ٢٨١ الخبر الأول: عن كعب، قال: «إذا ملك رجل الشام، وآخر مصر،
- ٢٨١ الخبر الثاني: قال أبو قبيل: «ثم يملك رجل أسمر يملؤها عدلاً،
- ٢٨١ وجه التأمل في الخبرين
- ٢٨٣ الطائفة الخامسة: ما دلت على وجود خليفة للمهدي ﷺ في عصر
- ٢٨٣ الرواية الأولى: أن رسول الله ٩ قد ذكر شاباً،
- ٢٨٣ مناقشة الاستدلال بالرواية الأولى:
- ٢٨٤ الجهة الأولى
- ٢٨٤ الجهة الثانية
- ٢٨٤ الرواية الثانية: عن رسول الله ﷺ: «فإذا رأيتموهم فبايعوهم
- ٢٨٤ مناقشة الاستدلال بالرواية الثانية:
- ٢٨٥ الرواية الثالثة: عن رسول الله ﷺ: «ويقبض أموال القائم، ويمشي
- ٢٨٥ مناقشة الاستدلال بالرواية الثالثة:

الفصل السادس

المرجعية الدينية فوق الشبهات

٢٨٧ - ٣٥٢

- ٢٨٧ البحث الثاني: تأملات في روايات ذمّ علماء آخر الزمان
- ٢٨٩ المرجعية الدينية فوق الشبهات
- ٢٩١ البحث الأول: أدلة مشروعية التقليد

- ٢٩٣ النصّ الأوّل: قول الشيخ محمّد رضا المظفر رحمته الله
- ٢٩٣ النصّ الثاني: قول الشيخ عليّ آل كاشف الغطاء رحمته الله
- ٢٩٩ عودة إلى أدلّة المشروعيّة
- ٢٩٩ الشرط الأوّل: أن تكون معاصرة لزمن التشريع
- ٢٩٩ الشرط الثاني: إمضاء المعصوم عليه السلام لها
- ٣٠١ الشاهد الأوّل: الروايات الشريفة الآمرة بالإفتاء
- ٣٠١ الشاهد الثاني: الروايات الشريفة التي يُرجع فيها الأئمّة عليهم السلام
- ٣٠٥ دفع الشبهات المثارة حول الاستدلال بسيرة العقلاء
- ٣٠٥ الشبهة الأولى
- ٣٠٧ الجواب عن الشبهة الأولى :
- ٣٠٧ المطلب الأوّل: وجود الاجتهاد في زمن المعصومين عليهم السلام
- ٣٠٧ القرينة الأولى
- ٣٠٨ القرينة الثانية
- ٣٠٩ القرينة الثالثة
- ٣١٠ القرينة الرابعة
- ٣١٥ المطلب الثاني: وجود التقليد في زمن المعصومين :
- ٣١٦ الشاهد الأوّل: الشيخ عليّ بن بابويه القميّ رحمته الله
- ٣١٨ الشاهد الثاني: الشيخ الحسن بن عليّ بن أبي عقيل العمانيّ رحمته الله
- ٣١٩ الشاهد الثالث: الشيخ الصدوق رحمته الله
- ٣٢٣ الشبهة الثانية
- ٣٢٣ الجواب عن الشبهة الثانية:
- ٣٢٥ الشبهة الثالثة
- ٣٢٦ الجواب عن الشبهة الثالثة:
- ٣٢٦ الأمر الأوّل
- ٣٢٧ الأمر الثاني
- ٣٢٨ الأمر الثالث

- ٣٣١ الشبهة الرابعة: عدم توفر شرائط حجّية السيرة العقلائيّة
- ٣٣٢ الجواب عن الشبهة الرابعة:
- ٣٣٧ الشبهة الخامسة: عدم القيمة الدينيّة للسيرة العقلائيّة
- ٣٣٧ الجواب عن الشبهة الخامسة:
- ٣٤١ البحث الثاني: تأملات في روايات ذمّ علماء آخر الزمان
- ٣٤١ الرواية الأولى: عن عليّ عليه السلام: «وينتقم من أهل الفتوى في الدين
- ٣٤٣ الرواية الثانية: عن الإمام الصادق عليه السلام: «إنّ الله خليفة يخرج من عترة
- ٣٤٣ التأمل الأوّل
- ٣٤٤ التأمل الثاني
- ٣٤٥ الرواية الثالثة: عن النبيّ صلى الله عليه وآله: «سيأتي زمان على أمتي لا يبقى من
- ٣٤٦ التأمل الأوّل
- ٣٤٦ التأمل الثاني
- ٣٤٧ الرواية الرابعة: عن النبيّ صلى الله عليه وآله: «يا بن مسعود، يأتي على الناس زمان
- ٣٤٧ الرواية الخامسة: حديث المعراج عن النبيّ صلى الله عليه وآله عن الله تعالى: «يكون
- ٣٤٨ الرواية السادسة: عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «يكون في آخر
- ٣٤٨ الرواية السابعة: عن أبي عبد الله عليه السلام: «سمعتَه يقول: إنّ القائم عليه السلام
- ٣٤٩ الرواية الثامنة: عن الباقر عليه السلام: «ويسير إلى الكوفة، فيخرج منها